



تغطية صحيفتي القدس والأيام اليومنيين لحقوق المرأة الفلسطينية

في الفترة ما بين (2010 - 2008)

The Coverage of the Palestinian Women Human Rights

In the Palestinian (Al-Quds) and (Al-Ayyam)

Daily Newspapers: (2008 - 2010)

إعداد

عزبة أبو حنك

إشراف

الأستاذ الدكتور حلمي ساري

قدمت هذه الرسالة استكمالاً للحصول على درجة الماجستير في الإعلام

كلية الإعلام

جامعة الشرق الأوسط

عمان - الأردن

2012 - 2011


ب

التفويض

أنا عزة أبو حنك أفوض جامعة الشرق الأوسط بتزويد نسخ من رسالتي ورقياً وإلكترونياً
للمكتبات أو المنظمات أو الهيئات والمؤسسات المعنية بالأبحاث والدراسات العلمية عند طلبها.

الاسم : عزة محمد رجب شاكر أبو حنك

التاريخ : 2012 / 2 / 13

 التوقيع :

ج

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة وعنوانها (تغطية صحيفي القدس والأيام اليوميتين لحقوق المرأة الفلسطينية)
في الفترة ما بين 2008-2010

وأجيزت بتاريخ 17/كانون الثاني/2012.

أعضاء لجنة المناقشة:

التوقيع

الإسم

رئيساً ومسرفاً

أ.د. حلمي ساري

عضوأ

د. كامل خورشيد

أ.د. أمل محمد علي الخاروف عضواً خارجياً

شكر وتقدير

أتقدم بالشكر الجزيل إلى مشرفي الأستاذ الدكتور حلمي ساري، عميد كلية الإعلام في جامعة الشرق الأوسط، لما قدمه لي من دعم متواصل ولم يخل بوقته من أجل مساعدتي ودعمي في هذه الدراسة وفي جميع المساقات الدراسية الأخرى، وأشكر أعضاء الهيئة التدريسية في الجامعة وأخص بالذكر الأستاذ الدكتور عبد الرزاق الدليمي، والدكتور كامل خورشيد، والأستاذة الدكتورة حميدة سميس، وأنقدم بالشكر الجزيل إلى كل من الدكتور وليد عوجان، والدكتور جمال التميمي والدكتور المهندس وائل البظ، والدكتور محمد الشيخلي، لما أضافه من ملاحظات دقيقة وقيمة وهامة على الدراسة.

كما وأشكر شريك حياتي العزيز الدكتور طاهر الهيجاوي لدعمه وتشجيعه ومساندته الدائمة، وأشكر والدي الحبيبة، وشقيقتي الغالية على عطائهم ودعمهم واهتمامهم المستمر، وأشكر الزملاء والزميلات في الجامعة وأخص بالذكر الأخت تهاني الديسي والأستاذ عبد حمایل، لتعاونهم معى طوال فترة الدراسة، كما أشكر صحيفتي القدس والأيام لما قدمتاه لي من عون وخاصة الدكتور عبد الناصر نجار مدير تحرير جريدة الأيام، والأخت نهاية محمد نائبة رئيسة الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية - رام الله، ووزارة شؤون المرأة الفلسطينية ، ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي - رام الله، وطاقم شئون المرأة - رام الله، لاهتمامهم وتعاونهم .

إهداء

إلى المرأة الفلسطينية
العربية رمز الصمود
والنضال على مر
الزمن

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
أ	العنوان
ب	التقويض
ج	قرار لجنة المناقشة
د	الشـكـر
هـ	الإهداء
و	قائمة المحتويات
طـ	قائمة الجداول
كـ	قائمة الملحقات
لـ	الملخص باللغة العربية
سـ	الملخص باللغة الإنجليزية

الفصل الأول : مدخل الى الدراسة

2	أولاً: مقدمة الدراسة
4	ثانياً: مشكلة الدراسة
4	ثالثاً: أهداف الدراسة
4	رابعاً: أسئلة الدراسة

5	خامساً: أهمية الدراسة
5	سادساً: حدود الدراسة
6	سابعاً: محددات الدراسة
6	ثامناً: المصطلحات الإجرائية للدراسة
58-11	الفصل الثاني : الإطار النظري والدراسات السابقة
11	- النظريات المستخدمة
19	- الدراسات السابقة
26	- الصحافة الفلسطينية نشأتها وتطورها
41	- حقوق الإنسان
69-59	الفصل الثالث : منهجية الدراسة
60	- منهج الدراسة
62	- مجتمع الدراسة وعيينتها
68	- أداة الدراسة
68	- صدق الأداة وثباتها
69	- المعالجة الإحصائية في الدراسة

الفصل الرابع : نتائج الدراسة

74 - النتائج المتعلقة بالموضوعات الاجتماعية لصحيفة القدس

77 - النتائج المتعلقة بالموضوعات السياسية لصحيفة القدس

79 - النتائج المتعلقة بالموضوعات الاقتصادية لصحيفة القدس

82 - النتائج المتعلقة بالموضوعات التعليمية لصحيفة القدس

84 - النتائج المتعلقة بالموضوعات الاجتماعية لصحيفة الأيام

88 - النتائج المتعلقة بالموضوعات السياسية لصحيفة الأيام

91 - النتائج المتعلقة بالموضوعات الاقتصادية لصحيفة الأيام

93 - النتائج المتعلقة بالموضوعات التعليمية لصحيفة الأيام

الفصل الخامس : مناقشة النتائج والتوصيات

97	مناقشة النتائج المتعلقة بمواضيعات الدراسة
103	- التوصيات
105	- قائمة المراجع
110	- قائمة الملحق

قائمة الجداول

الصفحة	المحتوى	رقم الفصل- رقم الجداول
63	التكرارات والنسب المئوية للموضوعات الصحفية في صحيفة القدس	1-3
64	النكرارات والنسب المئوية للموضوعات الصحفية في صحيفة الأيام	2-3
66	مضمون المادة الصحفية التي تناولتها صحفتنا القدس والأيام في تعطيتها لحقوق المرأة الفلسطينية	3-3
69	معامل ثبات تحليل للصحف الثلاث	4-3
71	عرض المادة الصحفية حسب فئة الموضوع في صحيفة القدس	5-4
73	عرض المادة الصحفية حسب فئة الموضوع في صحيفة الأيام	6-4
74	التوزيعات التكرارية والنسب المئوية لنتائج التغطية الصحفية لصحيفة القدس في الموضوعات الاجتماعية	7-4
77	التوزيعات التكرارية والنسب المئوية لنتائج التغطية الصحفية لصحيفة القدس في الموضوعات السياسية	8-4
80	التوزيعات التكرارية والنسب المئوية لنتائج التغطية	9-4

	الصحفية لصحيفة القدس في الموضوعات الاقتصادية	
82	التوزيعات التكرارية والنسب المئوية لنتائج التغطية الصحفية لصحيفة القدس في الموضوعات التعليمية	10-4
84	التوزيعات التكرارية والنسب المئوية لنتائج التغطية الصحفية الأيام في الموضوعات الاجتماعية	11-4
88	التوزيعات التكرارية والنسب المئوية لنتائج التغطية الصحفية الأيام في الموضوعات السياسية	12-4
91	التوزيعات التكرارية والنسب المئوية لنتائج التغطية الصحفية الأيام في الموضوعات الاقتصادية	13-4
93	التوزيعات التكرارية والنسب المئوية لنتائج التغطية الصحفية الأيام في الموضوعات التعليمية	14-4

قائمة الملاحق

الصفحة	المحتوى	الرقم
110	أعضاء لجنة التحكيم للأداء	1
111	الترميز للمحللين الخارجيين	2

الملخص

تغطية صحيفتي القدس والأيام اليوميتين لحقوق المرأة الفلسطينية

في الفترة ما بين (2008 - 2010)

إعداد

عزبة أبو حنك

إشراف

الأستاذ الدكتور حلمي ساري

هدفت الدراسة إلى معرفة حجم تغطية صحيفتي (القدس والأيام) ، كصحيفتين فلسطينيتين تتمتعان بانتشار واسع، واهتمام كبير لحقوق المرأة الفلسطينية، كما هدفت إلى معرفة نوع حقوق الإنسان التي أولتها هاتان الصحفتان اهتماماً رئيسياً وذلك في الفترة الواقعة ما بين 2008/1/1 - 2010/12/31)، إذ تم تحليل 1066 مادة صحافية، في هاتين الصحفتين شكلت عينة الدراسة، وقد تم استخدام تحليل المحتوى المعدل وبشكله الكمي والكيفي كأداة لجمع المعلومات ، إذ تم تصميم جدول ترميز اشتمل على أربعة موضوعات حقوق رئيسية في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وهي (الحقوق الاجتماعية، والسياسية، والاقتصادية، والتعليمية)، وقد اندرج تحت كل حق أساسى من هذه الحقوق، حقوق أخرى فرعية بلغ عددها (29 حقاً) ؛ وقد توصلت الدراسة إلى نتائج مهمة في هذا الصدد، عكست حجم التغطية الصحفية بأشكالها المختلفة لحقوق المرأة الفلسطينية في صحيفتي القدس والأيام، ونوع الحقوق التي تناولتها هاتان

الصحيفتان في الفترة المذكورة، حيث بينت الدراسة أن الحقوق الاجتماعية للمرأة الفلسطينية احتلت الاهتمام الأول في هاتين الصحيفتين ولكن بتركيز مختلف على الحقوق الفرعية لهذه الحقوق الأساسية . إذ ركزت صحيفة القدس على حقوق (الحرية، الحياة الكريمة، المساواة، الكرامة) حقوق اجتماعية للمرأة، في حين أولت صحيفة الأيام اهتماماً لحقوق المرأة (الحياة الكريمة للمرأة الفلسطينية، الحرية، العدالة، الكرامة) حقوق فرعية تدرج تحت الحقوق الاجتماعية، كما بينت نتائج الدراسة أن هناك تبايناً في استخدام القوالب الصحفية ؛ حيث ركزت صحيفة القدس على استخدام الخبر الصحفي في تناولها للقضايا الحقوقية للمرأة الفلسطينية، في حين تناولت صحيفة الأيام التقرير في معالجتها لهذه القضايا .

ن

Abstract

The Coverage of the Palestinian Women Human Rights

In the Palestinian (Al-Quds) and (Al-Ayyam)

Daily Newspapers: (2008 - 2010)

The study aimed to discover the coverage of (*Al-quds & Al-ayyam*) daily newspapers, as well known Palestinian newspapers, that cover the Palestinian women rights. It also aimed to study the types and nature of human rights that were covered largely by those two newspapers between 01/01/ 2008- 31/12/ 2012.

The study analyzed a sample of (1066) items published by those newspapers; and adopted the qualitative and quantitative content analysis as a method. A coding scedual was designed and included four main subjects of women rights that are in included the (1948) universal Human Rights Declaration that refer to social, political, economic and educational rights. Each main right included (29) sub-rights.

The studied concluded important results: it reflected the size of different coverage of women rights in those two newspapers; the nature of those rights that were covered by those two newspapers in that period.

The study revealed that the social women rights occupied the first position in those two newspapers with varieties in sub rights focus. *Al Quds* focused on rights such as freedom, lifestyle, equality and dignity as social woman's rights. While *al Ayam* gave priority to lifestyle, freedom, justice and dignity as sub woman's social rights. The study also showed that there was a variation in adopting journalistic forms: *Al Quds* covered issues of women rights by using the news form; while *AlAyam* covered those issues by using the reportage form.

الفصل الأول

مدخل إلى الدراسة

1 - مقدمة الدراسة

2 - مشكلة الدراسة

3 - أهداف الدراسة وأسئلتها

4 - أهمية الدراسة

5 - حدود الدراسة

6 - محددات الدراسة

7 - مصطلحات الدراسة

الفصل الأول

مدخل الى الدراسة

أولاً: المقدمة

لعب الإعلام الفلسطيني دوراً مهماً وفاعلاً في تغطية الأحداث في المجتمع الفلسطيني بشكل عام، وما يتعلق بقضايا المرأة الفلسطينية بشكل خاص باعتباره وسيلة مؤثرة في تتوير المجتمع الفلسطيني بأحداثه وقضاياها المعاصرة، إذ إن الإعلام الفلسطيني يحمل على عاتقه مسؤولية توعية الرأي العام الفلسطيني والعربي والدولي من خلال عرضه لقضايا المرأة الفلسطينية .

ورغم الدور الحيوي الكبير الذي قام به الإعلام الفلسطيني في إبراز نضالات المرأة الفلسطينية في المجالات المختلفة وذلك منذ بدايات القرن المنصرم إلا أنه لا يزال مطالباً ببذل جهد أكبر في إبراز هذه النجاحات وخاصة في القضايا المتعلقة بحقوق المرأة .

كما أن تجربة المرأة الفلسطينية ظهرت بوضوح في الإعلام الفلسطيني في الانتفاضة الشعبية الأولى عام 1987، مما لفت النظر إلى ما قامت به من أشكال النضال المختلفة لمواجهة الاحتلال الإسرائيلي ودورها الفاعل في جميع المجالات المختلفة ، حيث كانت وسائل الإعلام الأكثر فعالية للمرأة كي تخوض دورها في المجتمع ، إلا أنها قصرت في تناولها لحقوق المرأة السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، والتعليمية، وركزت على الدور النضالي والأسرى للمرأة . إذ إن هذه الحقوق استحوذت على اهتمام المجتمع الدولي بشكل متزايد، التي أرستها اتفاقيات حقوق الإنسان، ومنظمة الأمم المتحدة من خلال الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والتي نصت

على الحماية القانونية للنساء وتساوي النساء والرجال في الحقوق الثابتة هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم .

إلا أن دور وسائل الإعلام تراجع في طرحة لقضايا المرأة ، نتيجة الأحداث التي شهدتها الساحة الفلسطينية من : انتفاضة الأقصى ، والاقتتال الداخلي ، والفلتان الأمني ، حيث تأخر ظهور هذا الدور عن دور المرأة الأم ، وربة الأسرة ، والمرأة العاملة ، والمناضلة التي تقف بجانب زوجها في نضالاته ، ودورها الانجابي ، فلم تخرج عن دورها التقليدي الذي أعطاها إياه المجتمع . وكذلك الفلتان الأمني ، والاقتتال الداخلي ، وتكريس العشائرية ، والهمجات المتكررة والمتواصلة على قطاع غزة ، وبالتالي استطاعت هذه الأحداث شد الصحفى إلى الابتعاد عن دوره التغطيفي داخل المجتمع إلى مجرد تغطية الحدث الذي يدور في الشارع الفلسطيني .

كل ذلك ترك علامات استفهام وتساؤلات حول دور الإعلام الفلسطيني ، بشكل عام والمطبوع منه بشكل خاص في مواجهة القضايا الحقوقية للمرأة الفلسطينية .

وفي محاولة للإجابة عن هذه التساؤلات حول دور الصحافة الفلسطينية ومدى تغطيتها لقضايا المرأة ، فقد قامت الباحثة بإجراء هذه الدراسة حول حجم ومضمون التغطية الصحفية لحقوق المرأة الفلسطينية في صحيقي (القدس ، والأيام) ، في الفترة من (1/1/2008 - 1/12/2010) ، وقد أجريت الدراسة في هذه الفترة على اعتبار أن المجتمع الفلسطيني شهد هدوءاً نسبياً في تلك الفترة وقضايا المرأة أخذت منحنى آخر في بداية العام 2009 ، حيث وقع الرئيس محمود عباس ، رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية (أبو مازن) ، وثيقة حقوق المرأة الفلسطينية ، وهي وثيقة حقيقة صادرة عن الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية ووزارة شؤون المرأة بالتعاون مع الأطر النسوية المختلفة (مقابلة خاصة السيدة نهاية محمد - الاتحاد العام للمرأة

الفلسطينية 12/10/2011) .

ثانياً: مشكلة الدراسة

لقد أولت الصحافة الفلسطينية اهتماماً بارزاً لنضال المرأة الفلسطينية، ودورها القيادي في المجتمع وهذا هو الدور المطلوب من صحافة تغطي أخبار المرأة الفلسطينية تحت الاحتلال. حيث جاءت مشكلة الدراسة لمعرفة حجم ومضمون التغطية الصحفية لقضايا حقوق المرأة في صحيفتي (القدس، والأيام)، بعدهما من أكثر الصحف قراءة ومتابعة لشؤون المرأة وقضاياها في المجتمع الفلسطيني تحت الاحتلال.

ثالثاً: أهداف الدراسة

تهدف الدراسة إلى تسلیط الضوء على حجم التغطية في صحيفتي (القدس ، والأيام) ، لقضايا حقوق المرأة، والطريقة التي غطت بها هاتان الصحفيتان القضايا الحقوقية للمرأة الفلسطينية، وكذلك الوقوف على الكيفية التي تعاملت بها صحيفتا الدراسة مع قضايا حقوق المرأة من خلال المضمون للمادة الصحفية، والإجابة عن أسئلة الدراسة .

رابعاً: أسئلة الدراسة

- 1 - ما حجم التغطية الصحفية لحقوق المرأة في صحيفتي (القدس ، والأيام) ، في تناولها حقوق المرأة ؟
- 2 - ما أهم الموضوعات المتعلقة بحقوق المرأة كما تناولتها كل صحفة من هاتين الصحفتين؟ (سياسية، اجتماعية، اقتصادية، تعليمية) ؟

- 3 - ما طبيعة المحتوى المتعلق بحقوق المرأة في هاتين الصحفتين ؟
- 4 - ما أشكال القوالب الصحفية التي استخدمت في هذا البحث ؟
- 5 - هل هناك تبايناً في مضمون المادة الإعلامية والمواضيع المتعلقة بحقوق المرأة، في كل من صحيفتي (القدس، والأيام) ؟

خامساً: أهمية الدراسة

الصحافة الفلسطينية كتبت الكثير عن المرأة الفلسطينية، لكن كتاباتها عن حقوق المرأة تبقى متواضعة، ومن هنا تتبع أهمية هذه الدراسة ، حيث تأتي أهمية موضوعها في التغطية الصحفية بشكل عام وصحيفتي القدس والأيام بشكل خاص لحقوق المرأة الفلسطينية، وكيف غطت الصحف هذا الموضوع، وعليه فإن أهمية الدراسة تكمن في كونها تضيف جهداً متواضعاً للمكتبة العربية التي ما تزال في حاجة إلى بحوث إعلامية، خصوصاً فيما يتعلق بدراسات تحليل المحتوى المتعلقة بالمواضيع ذات الصلة.

وأما على الصعيد المنهجي فمن المأمول أن هذه الدراسة ستتعرف إلى كيفية تغطية أي من هاتين الصحفتين لموضوع حقوق المرأة الفلسطينية خلال الأعوام من (2008 - 2010)

سادساً: حدود الدراسة

1 - الحدود المكانية: وقد قصدت به الباحثة: فلسطين (الضفة الغربية، رام الله والقدس) مكان صدور الصحفتين.

2 - الحدود الزمانية: وقد قصدت به الباحثة : المدة الزمنية التي تناولتها الدراسة في تناول موضوع حقوق المرأة الفلسطينية في صحيفتي القدس والأيام، و تم تحديد مدة الدراسة من بداية

شهر يناير من 2008/1/1 إلى نهاية ديسمبر 2010/12/31، في صحيفتي (القدس والأيام) إذ تم تقسيم صحيفتي الدراسة إلى أربعة أعداد شهرية: في اليوم الأول من الأسبوع الأول، واليوم الثاني من الأسبوع الثاني، واليوم الثالث من الأسبوع الثالث، وفي اليوم الرابع من الأسبوع الرابع في كل شهر.

سابعاً: محددات الدراسة

تحدد نتائج الدراسة بالشروط التي وفرتها العينة من حيث الحجم وتمثيلها لمجتمع الدراسة، حيث تتحصر الأغراض التي تستهدف التعرف إليها، وهي معرفة كيف عالجت الصحف الفلسطينية قضايا حقوق المرأة في صحيفتي القدس والأيام.

ثامناً: مصطلحات الدراسة

1 - مفهوم حقوق الإنسان: وتسمى أيضا الحقوق الطبيعية، وهي تلك الحقوق الأصلية في طبيعتها التي بدونها لا يستطيع الإنسان العيش كبشر. إن حقوق الإنسان وحريته الأساسية تمكنا أن نطور ونستعمل على نحو كامل خصالنا الإنسانية وقدراتنا العقلية ومواهبنا ووليدة نظام قانوني معين، إنما هي تتميز بوحدتها وتشابهها، يعدها ذات الحقوق التي يجب الاعتراف بها واحترامها وحمايتها، لأنها جوهر ولب كرامة الإنسان ، ولا فرق في ذلك بين المرأة والرجل ، فكلاهما سواء أمام الله وأمام القانون.

من ضمن الحقوق الأساسية: الحق في الحياة، أي حق الإنسان في حياته، الأمان الشخصي حق الإنسان في حريته الشخصية، حفظ الكرامة، المحاكمة العادلة، سواء كمدع أو مدعى عليه أمام

محكمة، تكفل له حق الدفاع عن نفسه، وإذا لم يستطع ماديا، فنقوم المحكمة بتخصيص محام يدافع عنه على نفقتها. كذلك أن يكون استئناف الحكم مكتولا له أمام المحكمة.

(حقوق_الإنسان). ar.wikipedia.org/wiki/)

2 - حقوق المرأة: يدل على ما يمنح للمرأة والفتيات من مختلف الأعمار من حقوق وحريات في العالم الحديث التي من الممكن أن يتم تجاهلها من قبل بعض التشريعات والقوانين في بعض الدول.

اختلفت نظرة الشعوب إلى المرأة عبر التاريخ، وفي المجتمعات البدائية الأولى كانت غالبيتها "أمومية"، وللمرأة السلطة العليا. ومع تقدم المجتمعات وخصوصاً الأولى ظهرت في حوض الرافدين، مثل شريعة اورنامو التي شرعت ضد الاغتصاب وحق الزوجة بالوراثة من زوجها. شريعة اشنونا أضافت إلى حقوق المرأة حق الحماية ضد الزوجة الثانية. وشريعة لبيت عشتار حافظت على حقوق المرأة المريضة والعاجزة وحقوق البنات غير المتزوجات. وأخيراً فقوانين حمورابي التي احتوت على (92) نصاً من أصل (282) تتعلق بالمرأة، وقد أعطت شريعة حمورابي للمرأة حقوقاً كثيرة من أهمها: حق البيع والتجارة والتملك والوراثة والتوريث، كما أن لها الأولوية على الزوجة الثانية في السكن والملكية وحفظ حقوق الوراثة والحضانة والعنابة عند المرض. كما شهد للعصر البابلي بوصول ملكة سميرا ميس إلى السلطة لمدة خمس سنوات. في العهد الإغريقي لم يكن للمرأة الحرية الكثيرة من الحقوق، فقد عاشت مسلوبة الإرادة ولا مكانة اجتماعية لها وظلمها القانون اليوناني حرمت من الإرث وحق الطلاق ومنع عنها التعلم. في حين كانت للجواري حقوق أكثر من حيث ممارسة الفن والغناء والفلسفة والنقاش مع الرجال. في مدينة إسبارطة اليونانية كان وضع المرأة أفضل، فقد منحت المرأة هناك حقوقاً حيث حصلت على بعض المكاسب التي ميزتها على أخواتها في بقية المدن اليونانية وذلك بسبب انشغال

الرجال بالحروب والقتال. ومع تقدم الحضارة الإغريقية وبروز بعض النساء في نهاية العهد الإغريقي ازدادت حقوق المرأة الإغريقية ومشاركتها في الاحتفالات والبيع والشراء، لم يكن ينظر للمرأة كشخص منفرد، وإنما جزء من العائلة وبالتالي فإن الحقوق كانت على قيم مختلفة عما نعرفه اليوم ومن الصعب المقارنة على أساس القيم الحالية. ولكون المرأة جزءاً من العائلة فإن الأساس هو الحقوق التي تتضمن الانسجام والبقاء، لذلك كانت العائلة تخضع للرجل الذي يتولى حماية العائلة. وفي العصر الروماني حصلت المرأة على حقوق أكثر مع بقائهما تحت السلطة التامة للأب أو لحكم سيدتها إن كانت جارية، أما المتزوجة فقد كان يطبق عليها نظام غريب إما أن تكون تحت سلطة وسيادة الزوج أو أن تعاشر زوجها وتبقى مع أهلها وسلطتهم.

وقد تركت لنا الآثار الكثير من المعلومات التي تشير إلى أن المرأة كانت تصبح قاضياً وكاهناً وبائعاً ولها حقوق البيع والشراء والوراثة كما كان لديها ثرواتها الخاصة. في عهد الفراعنة في مصر كانت للمرأة حقوق لم تحصل عليها أخواتها في الحضارات السابقة، فقد وصلت للحكم وأحاطتها الأساطير. كانت المرأة المصرية لها سلطة قوية على إدارة البيت والحقول واختيار الزوج، كما أنها شاركت في العمل من أجل إعالة البيت المشترك. كان الفراعنة يضخون بامرأة كل عام للنيل تعبيراً عن مكانتها بينهم، إذ يضحى بالأفضل والأجمل في سبيل الحصول على رضا الآلهة. أما في الصين فقد ظلمت المرأة ظلماً كبيراً فقد سلب الزوج ممتلكاتها ومنع زواجها بعد وفاته، وكانت نظرة الصينيين لها "كحيوان معتوه حقير ومهان". وفي الهند لم تكن المرأة بحال أحسن فقد كانت تحرق أو تدفن مع زوجها بعد وفاته. وفي فارس منها زرادشت حقوق اختيار الزوج وتملك العقارات وإدارة شؤونها المالية. (ar.wikipedia.org/wiki/).

حقوق_المرأة).

3 - الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: هو وثيقة حقوق دولية تمثل الإعلان الذي تبنته الأمم المتحدة في 10 ديسمبر 1948 في قصر شايو في باريس . الإعلان يتحدث عن رأي الأمم المتحدة عن حقوق الإنسان المحمية لدى كل الناس.

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يتتألف من 30 مادة ويخطط رأي الجمعية العامة بشأن حقوق الإنسان المكفولة لجميع الناس.

يعدّ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة من بين الوثائق الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان التي تم تبennها من قبل الأمم المتحدة، ونالت تلك الوثيقة موقعاً مهماً في القانون الدولي، وذلك مع وثيقتي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية من سنة 1966 ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من سنة 1966. وتشكل الوثائق الثلاثة معاً ما يسمى "لائحة الحقوق الدولية "وفي 1976، بعد أن تم التصديق على الوثيقتين من قبل عدد كافٍ من الأمم، أخذت لائحة الحقوق الدولية قوة القانون الدولي . arz.wikipedia.org/wiki/ (الإعلان_العالمي_لحقوق_الانسان).

4 - التغطية الصحفية: يقصد بالتغطية الصحفية للأخبار ، عملية الحصول على البيانات والتفاصيل الخاصة بحدث معين والمعلومات المتعلقة به والإحاطة به، وبأسباب وقوع هذا الحدث، ومتى، وأين، وكيف وقع؟ وأسماء المشتركين فيه، وغيرها من المعلومات والحقائق التي تجعل الحدث مالكاً للمقومات والعناصر التي تجعله صالحًا للنشر . (عزت، 2010، ص:169).

5 - التحقيق الصحفي: هو قصة صحفيّة تتّحدل السرد والحوار والتقطيع ثم التعليق، كما تتحمّل العودة للأرشيف والانتقال بين عدّة أشخاص أو عدّة أماكن ، والتحقيق يبحث وينتقد العديد من القضايا السياسيّة والاجتماعيّة والرياضيّة والفنية وغيرها من الأمور. (أديب، 1961).

6 - تحليل المحتوى: عرف بيرلسون تحليل المحتوى بأنه أسلوب البحث الذي يهدف إلى الوصف Description الكمي والموضوعي والمنهجي للمحتوى الظاهر للاتصال.

ومن خلال استعادة بيرلسون لتعريفات بعض السابقين أمثال ليش وبول 1943، كابلان، وجولدسون، جانيس 1949، يخلص إلى أن هناك ست مميزات رئيسية لتحليل المحتوى:

1. قصر استخدامه في تعليمات العلوم الاجتماعيّة (ليش وبول) .
2. يستخدم بصفة أساسية في تحديد أثار الاتصال (بيرلسون، وابلز Waples) .
3. يستخدم فقط في معرفة تركيب الجملة ودلالات الألفاظ. (ليش، وبول) .
4. ضرورة أن يكون موضوعياً (بيرلسون، وابلز) .
5. ضرورة أن يكون منتظمًا (ليش، وبول) .
6. ضرورة أن يكون كمياً (بيرلسون، وابلز) .

ويرى بيرلسون أن السمة الأولى والثالثة تحد من مجال تحليل المحتوى، أما السمات الأربع الباقيّة فهي ضروريّة لصياغة تعريف دقيق لتحليل المحتوى، وهي السمات التي اتخذها أساساً في صياغة تعريفه . (عبد الحميد، 2010، ص: 21 – 22) .

7 - المساواة: يولد جميع الناس أحرازاً متساوين في الكرامة والحقوق، وقد وهبوا عقلًّا وضميراً وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح الإخاء . (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، 1948، المادة: 1)

8 - العدالة: كل الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة عنه دون أي تفرقة، كما أن لهم جميعا الحق في حماية متساوية ضد أي تمييز يخل بهذا الإعلان وضد أي تحريض على تمييز كهذا . (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، 1948 ، المادة:7)

9 - الحرية: لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه. (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، 1948 ، المادة:3)

10 - الكرامة: لا يعرض أي إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو تحط بالكرامة. (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، 1948 ، المادة:5)

11 - الحياة الكريمة: لكل شخص الحق في مستوى من المعيشة كاف لمحافظة على الصحة والرفاهية له ولأسرته، ويتضمن ذلك التغذية والملابس والمسكن والعناية الطبية وكذلك الخدمات الاجتماعية الازمة، وله الحق في تأمين معيشته في حالات البطالة والمرض والعجز والترمل والشيخوخة وغير ذلك من فقدان وسائل العيش نتيجة لظروف خارجة عن إرادته. (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، 1948 ، المادة:24، والمادة:25) .

الفصل الثاني

الإطار النظري والدراسات السابقة

- 1 - نظرية حارس البوابة
- 2 - نظرية تحديد الأولويات في وسائل الإعلام
- 3 - نظرية المسئولية الاجتماعية
- 4 - الدراسات السابقة
- 5 - الصحافة الفلسطينية ونبذة عن الصحف المبحوثة
- 5 - حقوق الإنسان.

الإطار النظري والدراسات السابقة

تناول هذا الفصل النظريات المستخدمة لهذه الدراسة، كما يتضمن عرضاً للدراسات السابقة العربية والأجنبية التي أجريت حول موضوع الدراسة أو ذات الصلة.

تم استخدام نظرية تحديد الأولويات، وحارس البوابة، والمسؤولية الاجتماعية، حيث ترتأي الباحثة أنهما أكثر النظريات ارتباطاً بموضوع البحث من غيرهما التي يعتمد به الرأي بحكم اعتماد القارئ الفلسطيني على الصحافة باعتبارها من أكثر وسائل الإعلام قراءة في المجتمع الفلسطيني

1- نظرية حارس البوابة: (Gate keeper Theory)

هي من النظريات المهمة وتعني بأن الرسالة الإعلامية تمر بمراحل عدّة وهي تنتقل من المصدر حتى تصل إلى المتلقي وتشبه هذه المراحل السلسلة المكونة من عدة حلقات، وإن الدراسات الإعلامية التي تناولت حارس البوابة انتهت إلى أن هناك العديد من المتغيرات التي تؤثر بالقائم بالاتصال التي على صوتها يحدد ما ينشر وما لا ينشر منها.

ويعد مفهوم حراسة البوابة واحداً من المفاهيم التي عمل الباحثون الإعلاميون على دراستها وتبيان أهميتها بالنسبة للعملية الإعلامية. (مكاوي والسيد، 1998، ص:176).

ويرجع الفضل إلى عالم النفس النمساوي الأصل الأمريكي الجنسية كرت ليفن Kurt Lewin، في تطوير ما أصبح يعرف بنظرية حارس البوابة. إذ أورد ليفن: " أنه على طول الرحلة التي تقطعها المادة الإعلامية حتى تصل إلى الجمهور يؤخذ نقاط أو بوابات يتم فيها اتخاذ قرارات بما يدخل وما يخرج. وكلما طالت المراحل التي تقطعها المادة الإعلامية حتى تصل إلى الجمهور يوجد نقاط أو بوابات يتم فيها اتخاذ قرارات بما يدخل وما يخرج. لهذا فإن نفوذ من يريدون هذه البوابات والقواعد

التي تطبق عليها، والشخصيات التي تملك بحكم عملها سلطة التقرير، يصبح لها أهمية كبيرة في انتقال المعلومات". (مكاوي والسيد، ص: 176).

كما يعد الترام القائم بالاتصال بسياسات أصحاب الملكية والقائمين عليها داخل المؤسسة الإعلامية ضرورة لاستمرار المؤسسة واستقرارها في المجتمع. (عبد الحميد، 1997، ص: 115).

ومفهوم "حراسة البوابة" يعني السيطرة على مكان استراتيجي في سلسلة الاتصال بحيث يصبح لحارس البوابة سلطة اتخاذ القرار لما سيمر من خلال بوابته، وكيف سيمر حتى يصل في النهاية إلى الجمهور المستهدف. (مكاوي والسيد، ص: 177).

وبذلك يتأثر عمل القائم بالاتصال بسياسات والتوجيهات الخارجية التي تصدر عن مشرعين أو مسئولين عن العمل أو المهنة، وتحدد ما يجب وما لا يجب وذلك لأهداف المؤسسات الإعلامية في المجتمع التي تضمن ضبط العملية الإعلامية من وجهة نظر السلطة. (عبد الحميد، 1997، ص:

.(116)

وقد أورد مكاوي والسيد مجموعة من العوامل التي تؤثر على حارس البوابة الإعلامية، والتي قسمت إلى أربعة عوامل أساسية وهي : (مكاوي والسيد 1998، ص: 177).

1. معايير المجتمع وقيمه وتقاليده.

2 . معايير ذاتية وتشمل: عوامل التنشئة الاجتماعية، والتعليم، والاتجاهات، والميول، والانتماءات، والجماعات المرجعية.

3 . معايير مهنية وتشمل سياسة الوسيلة الإعلامية، ومصادر الأخبار المتاحة، وعلاقات العمل وضغوطه.

4 . معايير الجمهور.

5 . معايير النظم السياسية وهي الأهم الآن في الوطن العربي.

ويمكن تلخيص دور حارس البوابة في عملية انتساب المعلومات إلى الجمهور بأمرتين هما:-

1. الاعتبارات الشخصية لحارس البوابة في منع أو إدخال ما يشاء من مواد إعلامية. وقد تكون تلك الاعتبارات الشخصية سياسة مقصودة من خلالها إحداث تغيير بالجمهور المستهدف.
2. الحارس وبقراره السماح لمواد إعلامية بالمرور فإنه يكون بذلك قد حرر الجمهور من مواد أخرى.

إذ إن وسائل الإعلام قد تلجأ إلى حجب الحقيقة أو المواد الإعلامية لأسباب خاصة بالمجتمع وبنائه وأسباب تتعلق بسياسة ومنهج الوسيلة الإعلامية. (الهاشمي، 2006، ص: 19).

وإن من أهم ما تتسم به السياسات الاتصالية في الدول النامية هو عدد من التعليمات والتوجيهات للقائم بالاتصال، وبعضها موضوعي وآخر متخيّز وبعضها الآخر تبرره السلطة، والآخر ليس له تبرير مقنع، ولا توجد خطوط واضحة بين السياسات والتعليمات الضابطة أو المقيدة، وتختلف من مجتمع لآخر، وتشكل أحد الضغوط التي يتعرض لها القائم بالاتصال وهو يتحكم بمحفوظ الرسائل الإعلامية التي تنقل إلى المتلقّي لها، ويقوم القائم بالاتصال بتحرير المعلومات التي تم الحصول عليها ويتدخل في بناء الرسالة بالحذف أو بالإضافة أو التعديل والتغيير. (عبد الحميد، 1997، ص: 116)

2 - نظرية تحديد الأولويات (Agenda Setting Theory):

ترجع أصول هذه النظرية (لبحوث ترتيب الأولويات إلى والتر لييمان من خلال كتابه بعنوان الرأي العام إذ يرى لييمان أن وسائل الإعلام تساعد في بناء الصورة الذهنية لدى الجماهير وفي كثير من الأحيان تقدم هذه الوسائل (بيئات زائفة) في عقول الجماهير وتعمل وسائل الإعلام على تكوين الرأي العام من خلال القضايا التي تهم المجتمع ، وقد تم تجاهل هذه النظرية تماما في الأربعينيات والخمسينيات من القرن العشرين) .

الفكرة الأساسية في هذه النظرية تقول إن هناك علاقة وثيقة بين الطريقة التي تعرض بها وسائل الإعلام الإخبارية الصحفة والإذاعات والتلفزيون حيث ترتب أهمية الموضوعات كما يراها الذين يتبعون الأخبار، وتتصل نظرية وضع الأجندة في أساسياتها بقدرة وسائل الإعلام الإخبارية على إبراز أهمية القضايا السياسية وتشكيلها بذهن الجمهور، وبشكل مبسط تقترح النظرية أن لوسائل الإعلام دورها في انتقاء وتسلیط الضوء على بعض الأحداث، أو الشخصيات أو القضايا المعينة وعبر تكرارها لهذه العملية، ومن واقع الاتساق بين ما تقدمه وسائل الإعلام يبدأ الجمهور في تبني الأجندة التي تطرحها هذه الوسائل الإخبارية بما يقوده للتصديق والإقناع الفعلي بأهمية وبروز هذه الأحداث والشخصيات والقضايا دون غيرها.

كما توجد علاقة وطيدة بين نظرية حارس البوابة ونظرية ترتيب الأولويات أو الأجندة، وذلك بعد حارس البوابة هو الذي يمرر المعلومات للمتلقيين ويحدد أحياناً أولوياتهم أو أجندتهم. (مكاوي والسيد، 1998، ص: 288)، ولأن الصحف عبارة عن صفحات أو موقع على الصفحات تتباين في الأهمية وإذ لا يمكن أن توضع وتحدد مستوى واحداً من الأهمية لجميع الصفحات والمواقع، وكما أنه لا توجد مساحات أو موقع ذات أهمية واحدة لكل الأخبار أو القضايا المتباينة في الأهمية. ومن هذا المنطلق فقد أصبح من الواجب أن تقوم الصحف ووسائل الإعلام بتنظيم عرض المواد الإخبارية والقضايا والمواضيعات بترتيب يشير إلى أهمية هذه المواد في علاقتها ببعضها البعض. (عبد الحميد، 1997، ص: 273).

وتضع وسائل الإعلام الأخبار في قوالب تساعد على معرفة أهميتها وخصوصاً لما يعطون أهمية أكبر للصحف بحيث تعتبر ترتيب الأولويات أو الأجندة محصلة لخيارات عديدة للتعبير عن اهتمام الوسائل الإعلامية بالممواد والرسائل وترتيبها بحيث يعبر هذا الترتيب عن مستويات الاهتمام ودرجاته. وقد رأى لانج ولانج في الخمسينات من قوة وسائل الإعلام وإظهار قوتها في إثارة الانتباه

إلى قضايا معينة ببناء صورة عامة للسياسة، وتقديم موضوعات مقتربة لما يذكر فيه الفرد ويشعر به. (عبد الحميد، 1997، ص: 274) التي يتم التحكم في طبيعتها ومحتوها التي تثير اهتمامات الناس تدريجياً وتجعلهم يدركونها ويفكرون بها ويقلقون بشأنها، وبالتالي تمثل هذه الموضوعات لدى الجماهير أهمية أكبر نسبياً من الموضوعات الأخرى التي لا تقوم وسائل الإعلام بطرحها. (مكاوي والسيد، 1998، ص: 288).

وقد توصل الباحثون إلى أدلة عديدة لتأييد فرضية وضع الأجندة، ففي دراسة "ماكومبس" و "شو" Mc Combs & Shaw 1972 تم تقدير معامل ارتباط التي بين حجم التغطية الخبرية لقضايا وترتيب هذه القضايا ذاتها لدى الفئة المترددة من الناخبين، ومنذ ذلك الوقت تزايدت البحوث المؤيدة لوضع الأجندة. كما أن اعتقاد الجمهور بأهمية هذه القضايا غالباً ما يتوقف مع طريقة تغطيتها الخبرية أكثر من قيامه بالاعتماد على مؤشرات حقيقة واقعية. (نقلًا عن الحديدي، 2006، ص: 61-62). وأن الجمهور لا يعرف من وسائل الإعلام الأخبار والقضايا العامة فقط، ولكن يعرف أهميتها من موقعها في الوسيلة الإعلامية. (عبد الحميد، 1997، ص: 274 - 275)، وترجع الأصول النظرية لـ "الباحث ترتيب الأولويات" إلى "والتر لييمان Lipmann" من خلال كتابه بعنوان "الرأي العام 1929م"، إذ يرى لييمان أن وسائل الإعلام تساعد على بناء الصورة الذهنية لدى الجماهير التي تقدم هذه الوسائل "بيئات زائفة" في كثير من الأحيان في عقول الجماهير Pseudo-Environments والتي تعمل وسائل الإعلام على تكوين الرأي العام من خلال تقديم القضايا التي نهم المجتمع.

ويرى مكاوي والسيد أن هذه النظرية ترتكز على أن في مقدور وسائل الإعلام أن تغير الاتجاهات حسب نموذج الآثار الموحدة في دراسات الإعلام المبكرة، إلا أنه قد تم تجاهل هذه النظرية تماماً في الأربعينيات والخمسينيات من القرن العشرين. إلا أن الباحث "كوهن" قد أعاد إحياء وجهة النظر التي

قدمها "لبيمان" إذ أن زعم إن وسائل الإعلام: "أنها تتجه دائماً في إبلاغ الجماهير كيف يذكرون (الاتجاهات) ولكنها تتجه دائماً في إبلاغهم كما يجب أن يفكروا في المعلومات." (عبد الحميد، 1997، ص: 274).

وقد أشار "إيدمان" بحديثه عن الاستخدامات الرمزية للسياسات إلى أن: "السياسات عبارة عن سلسلة من الصور الذهنية التي يتم نقلها من خلال أخبار التلفزيون والصحف والمجلات والمناقشات لدى غالبية الناس في معظم الأوقات، وتكون هذه الصورة الذهنية بانوراما متحركة تقع أحدها في عالم لا يدركه معظم الجمهور العام". (نقلً عن عبد الحميد، 1997، ص 274).

ويرى "نيمو": "أن وسائل الإعلام تساعد على تحديد أولويات الجمهور من خلال تحديد القضايا التي تختلف بشأنها وجهات النظر وتصبح للنقاش الجماهيري". (عبد الحميد، 1997، ص: 274).

وقد وصف Chaffee (1980) نماذج الاتصال بالتحول من النموذج الإقناعي إلى النموذج الصحفي، وتوجه النموذج الإقناعي لتقدير النموذج الإقناعي لتقدير ممارسات الاتصال على أساس من فعاليتها في تعبئة الجماهير وتحريكها، ونظر النموذج الصحفي إلى وسائل الإعلام كأداة لتزويد الجمهور بالمعلومات اللازمة في عقد اختباراتهم حول الشؤون والقضايا العامة.

وأكد "لبيمان" Lipmann 1922 على استجابة الأفراد لصورة العلم التي يكونها في ذهانهم أكثر من استجابتهم لأحداث العالم الحقيقي. وأشار لذلك "لازار سفيلد" Lazarfeld & Lazarsfield & 1948 "ميرتن" Merton إلى وظيفة وسائل الإعلام في تحديد حالة وضع المجتمع الراهن عن طريقة تركيز الانتباه على الشخصيات المهمة والقضايا الأكثر أهمية في المجتمع. (الحديدي، 2006، ص: 60-61).

وقد أعد كل من "شاؤ" و مارتن" أربعة نماذج لقياس ترتيب الأولويات وهي (مكاوي والسيد، 1998، ص: 291).

نموذج يركز على قياس أولويات الجمهور، وأولويات اهتمامات وسائل الإعلام بالاعتماد على المعلومات التجميعية.

1- نموذج ركز على مجموعة من القضايا.

2- نموذج اعتمد على دراسة قضية واحدة في وسائل الإعلام.

3- نموذج يدرس قضية واحدة وينطلق من الفرد.

وترى الباحثة أن نظرية "ترتيب الأولويات" التي يقوم بها حراس البوابة وتدفق المعلومات تفسر جانباً من مشكلة الدراسة المتعلقة بالتعطية الإعلامية لحقوق المرأة الفلسطينية. ولذلك تتفق هذه الدراسة مع الإستراتيجيتين الأساسيتين التي حددها كل من "شاؤ" و "مارتن" لوضع الأولويات وهما (مكاوي والسيد، 1998، ص: 292).

ولكن نظراً لوجود انتقادات موجهة لنظرية ترتيب الأولويات فإن "روجرز" و "ديرنج" يشير إلى ضرورة الاهتمام بما يلي:- (مكاوي والسيد، 1998، ص: 299)

1- فهم العمليات المعرفة المتضمنة في عملية وضع الأولويات على المستوى الفردي.

2- وضع مؤشرات ل الواقع لتحديد مدى بروز القضايا على مستوى وسائل الإعلام.

3- اختيار تعليمات بحثية تسمح بالتحكم في المتغيرات، إلا أنه بالرغم من كل هذه الانتقادات إلا أن هناك إجماعاً على أن بحوث ترتيب الأولويات زادت في فهم دور وسائل الإعلام في المجتمع.

3 - نظرية المسؤولية الاجتماعية: (Theory of Social Responsibility)

خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر والنصف الأول من القرن العشرين تبني الصحفيون في المجتمعات الغربية معيار "الموضوعية" عند تعطية الأخبار والتقارير، وتعني البحث الموضوعي عن الحقائق، بغض النظر عن المشاعر أو المعتقدات، وكان الاعتراض على تقديم التقارير الموضوعية

بعد مخالفة للحقوق الدستورية، وباسم التقارير الموضوعية، قدمت الصحفة الامريكية والغربية كل شئ وأي شئ وقد أدى ذلك الى ظهور تساؤلات عن الحد الفاصل بين الحرية والمسؤولية عند تغطية الموضوعات الصحفية . (مكاوي، 2003، ص:68)

وبرز دور الفرد في ظهور نظرية المسؤولية الاجتماعية للصحافة، عندما أدرك بعض الصحفيين حاجة الصحافة الى شخصيات تتسم بالشجاعة والأخلاق ليضعوا المثل العليا لها، وكان أبرز شخصيتين في هذا المضمار، هما: هوراس جريلي Greeley، وجوزيف بولتزر Bolitzer من الولايات المتحدة الأمريكية، حيث كانت الصحافة سلاحاً باتراً في الحرب السياسية الحزبية، والفصائل السياسية في أمريكا حتى اطلق المفكر لوثر موت Moot على هذه الحقبة (العهود السوداء للصحافة الحزبية) . (حسام الدين، 2003، ص:57) .

من ناحية اخرى نما الإحساس لدى محرري وناشرى الصحف بأن المسؤولية تجاه المجتمع هي نتيجة طبيعية لحرية الصحافة، وأصبح ذلك الإحساس قوة باعثة لزيادة الاتجاه نحو مراعاة الواجبات المهنية من جانب مذوبي ومحرري الصحف تجاه المجتمع .

وقد تطورت نظرية المسؤولية الاجتماعية للصحافة ببطء في إطار تغيرات مجتمعية واسعة النطاق، ومن هذه التغيرات ارتقىاع نسبة التعليم، وزيادة اهتمام الناس بالقضايا العامة . (مكاوي، 2003، ص:69) .

ويرى الباحث أن نظرية المسؤولية الاجتماعية حصلت على تعزيز جديد من خلال خوف الصحفيين المتزايد من تدخل الحكومة في شؤون وسائل الاتصال كاحتمال حقيقي خاصه خلال عقد الثلثينيات، فترة القلاقل السياسية وعدم الاستقرار الاجتماعي . (مكاوي، 2003، ص:70).

وفي عام 1942 قدم "هنري لوك" من مؤسسة تايم تمويلاً أساسياً لدراسة اوضاع الدولة الأمريكية ومستقبل حرية الصحافة، وتم تشكيل لجنة برئاسة "روبرت هتشنز" رئيس جامعة شيكاغو عرفت

باسم لجنة هتشنر ووضعت هذه اللجنة تقريرها في عام 1947 بعنوان "صحافة حرة ومسئولة" Afree and Responsible Press اجتماعياً، وأشارت هذه الدراسة إلى الحاجة إلى الصحافة المسئولة (مكاوي، 2003، ص:70)، ونص تقرير لجنة حرية الصحافة لعام 1947، على أن صناعة الإعلام في الولايات المتحدة يجب أن تستمر في يد القطاع الخاص، واضعة في اعتبارها المصلحة العامة. (حسام الدين، 2003، ص: 60)، وجاءت نتائج الدراسة أن الصحافة الأمريكية في خطر بسبب نقص عدد الأفراد الذين يستطيعون التعبير عن آرائهم وأفكارهم من خلال الصحافة ، وأن القلة القادره على استخدام وسائل الإعلام تعمل على خدمة بعض الجماعات في المجتمع، ولا تلبي حاجات المجتمع ككل ، وأحياناً تعمل الصحافة في ممارسات "ضارة بالمجتمع" وإذ استمرت هذه الممارسات فإن الصحافة تكون في حاجة إلى نوع من التنظيم أو السيطرة . (مكاوي، 2003، ص:70 - 71) .

حيث يرى مكاوي، أن نظرية المسئولية الإجتماعية ترفض الفردية المطلقة في ليبرالية القرن التاسع عشر، وبذلك أضافت إلى مبادئ النظام الصحفي الليبرالي مبدئين جديدين هما :

- ضرورة وجود التزام ذاتي من جانب الصحافة بمجموعة من الموثيق الأخلاقية التي تستهدف إلى اقامة توازن بين حرية الفرد ومصالح المجتمع .

- الصحافة وظيفة اجتماعية تقدم البيانات عن الأحداث الجارية بصرف النظر عن نوعية التأثير الذي قد تحدثه هذه البيانات على القراء . (مكاوي، 2003، ص:71)

وانتقل المنظرون للمسئولية الإجتماعية من العرض الوصفي لمحددات المسئولية الإجتماعية ومطالبهم من الناشرين والجمهور، ودوافع قيامها إلى جهد آخر أكثر تطوراً في محاولة للغوص في أعماق الظاهرة الاتصالية ؛ لمعرفة من أين تتبع المسئوليات الصحفية، وكيف تتواءم المسئوليات مع النظريات القانونية والأخلاقية، وكيف تعمل في سياقات خاصة، وقد فرق عدد من الباحثين بين

لفظي Responsibility و Accountability في معالجتهم للمسؤولية فقد اعتبروا اللفظ الأول تعبيراً عن مسؤولية الصحفيين "عن" التزامات محددة كالدقة والموضوعية وحماية الخصوصية ... إلخ، واللفظ الثاني تعبيراً عن مسؤولية الصحفيين "تجاه" أنفسهم أو مؤسساتهم الصحفية أو مجلس الصحافة . (حسام الدين، 2003، ص:62) .

وقد تعددت مصادر الاعتراف بالمسؤولية العامة، وأصبحت أكثر وضوحاً فقد كثر حديث الناشرين حول الواجبات التي تفرضها على الصحافة تلك الروح المهنية النامية، فقد أصدر المهاجر المجري جوزيف بوليتزر صحيفة (سانت لويس بوست ديسپاتش) ثم صحيفة (نيويورك وورلد)، واستخدم الخبر الدقيق في حملاته على الفساد والرشوة، كما خصص نحو أربعين صفحة في مجلة (نورث أميركان ريفيو) ليدافع عن اقتراحه بإنشاء كلية للصحافة مطالباً الناشرين أن يقدموا واجبهم نحو الجمهور (حسام الدين، 2003، ص:58)، كما قدم أستاذ أمريكي رؤية جديدة للمسؤولية، تقول بأنه إذا قامت الصحيفة بإعلام الناس والمحافظة على خصوصيتهم ومراعاة قيمهم فهذه نصف المسؤولية، لكن النصف الآخر فهو بيان مسؤولية الجماهير تجاه المادة المذاعة التي هي بدورها تجاه أنفسهم . (حسام الدين، 2003، ص:61) .

وقد استفادت الباحثة من نظرية حارس البوابة في معرفة دوره بنشر المواقف في صحيفتي الدراسة مقارنة مع الصحف الأخرى، واستفادت الباحثة أيضاً من نظرية المسؤولية الاجتماعية بأن الحرية حق وواجب ومسؤولية تجاه المجتمع والتزام تجاه المؤسسة الإعلامية ضمن معايير معينة أما نظرية تحديد الأولويات فقد استفادت الباحثة منها بإدراج مجموعة من الفئات في استماراة تحليل المضمون للاستفادة منها في تحليل مضمون الدراسة .

4 - الدراسات السابقة:

أجريت العديد من الدراسات العربية والأجنبية ذات الصلة بموضوع الدراسة ومن هذه

الدراسات:

1. الدراسات العربية:-

1 - الجهني، بيان، (2010)، "الصورة الذهنية للمرأة العربية كما تعكسها مدونتها":

تناولت هذه الدراسة أهم القضايا التي تشغّل مدونة المرأة العربية، بهدف الوصول للصورة التي يمكن تكوينها عن المرأة العربية من خلال التدوين، واستهدفت عينة مكونة من 16 مدونة من 8 دول عربية واستخدم في الدراسة تحليل المضامون لكل مدونة.

وتشير نتائج البحث إلى أن هذه المدونات يغلب عليها الطابع الشخصي، من ذكر لتجارب وآراء شخصية، والطرح يكون بطريقة القصص، بالإضافة إلى القصور في تناول قضايا المرأة بشكل خاص، ولكن التناول العام للمشاكل الوطنية يحظى بالاهتمام ، والقضايا المشتركة هو زواج القاصر والتحرش والحقوق العامة للمرأة، وتحظى المواقف السياسية اهتمام لا بأس به في ظل السياسة المختصة بوطن المدونة، والقضية المشتركة فلسطين ، وتحتل المواقف الاجتماعية الاهتمام في الطرح التدويني النسائي .

وقد خرجت الدراسة بتوصيات أهمها، أنه من الضروري اهتمام المرأة العربية بمجال التدوين كأحد أساليب طرح الرأي والمشاركة الوطنية الفعالة سواء على المستوى المحلي أو الإقليمي بأي مجال متخصص أو عام، بالإضافة إلى محاولة نشر المدونة بأكثر من لغة إن أمكن حتى

تسهم في تكوين الصورة الحقيقية للمرأة العربية في الخارج، وأيضاً تعديل الأساليب التدوينية المختلفة مثل الصوتية والمرئية لإيصال الأفكار بأكثر من أسلوب واستغلال ما يقدمه التدوين من خيارات لدعم فكرة المدونة وأهدافها .

- 2 - منها، ميادة، (2009)، " صورة المرأة في الصحافة الفلسطينية " ، رسالة ماجستير -

ال القاهرة :

هدفت الدراسة إلى التعرف على الأطر التي تقدم من خلالها صورة المرأة في صحف الدراسة الفلسطينية، بالإضافة إلى دراسة مدى تأثيرها بمتغيرات متعلقة بصحف الدراسة مثل: النوع (جريدة - مجلة، عامة - متخصصة، سياسية - اجتماعية...)

اعتمدت الدراسة على مناهج علمية متعددة مثل منهج المسح الإعلامي، وأسلوب المقارنة المنهجية، وذلك للمقارنة بين صحف الدراسة من حيث الأطر التي وظّفتها في تقديم صورة المرأة فيها، بالإضافة إلى المقارنة بين القائمين بالاتصال فيها من حيث سماتهم الشخصية، والمهنية، وصورة المرأة لديهم واتجاهاتهم نحو قضاياها. كما أنها استخدمت نظرية حارس البوابة . حيث استخدم تحليل المضمون في الدراسة، كما لاحظت الباحثة منها قلة الدراسات التي تناولت الصحافة الفلسطينية بشكل عام، وتلك التي تناولت المرأة فيها على وجه الخصوص، وهو الأمر الذي ركزت عليه الدراسة الحالية ،

نتائج الدراسة:

- جاء إطار الاهتمامات الإنسانية على رأس الأطر المسيطرة في تقديم صورة المرأة في صحف الدراسة، ويرجع ذلك إلى طبيعة الموضوعات والأحداث والقضايا المتعلقة بالمرأة التي عالجتها خلال الفترة الزمنية للدراسة، التي مالت صحف الدراسة إلى إبراز الجوانب الإنسانية

فيها خاصة ما تعلق منها بالاحتلال الإسرائيلي مثل: مظاهر انتهاكات الاحتلال ضد المرأة

الفلسطينية، والأسيرات الفلسطينيات في سجون الاحتلال الإسرائيلي .

- أظهرت النتائج أنَّ سياسة الصحيفة واتجاهها ونمط ملكيتها تؤثر في الأطر المتبناة من قبلها

حيث تميزت مجلة السعادة ذات الاتجاه الإسلامي والصادرة عن مؤسسة الثريا للاتصال

والإعلام التابعة لحركة حماس بتوظيف الإطار الأخلاقي في تقديم صورة المرأة ومعالجة

الأحداث والقضايا المتعلقة بها خلال الفترة الزمنية للدراسة .

- اعتمدت صحف الدراسة على أطر الاهتمامات الإنسانية والصراع والضحية في تقديم صورة

المرأة في صحف الدراسة، وهي أطرٌ إعلامية تبرز في حالة الحروب والأزمات التي تشكّل

واقع المجتمع الفلسطيني الذي يرْزَح تحت الاحتلال .

- غلت السمات الإيجابية لصورة المرأة في صحف الدراسة مثل: (مناضلة- صامدة- ناجحة-

مميزة- مربيّة أجيال)، وحضرت السمات السلبية لصورة المرأة في صحف الدراسة (تراجع

وغياب دورها في المجتمع- العجز- الاستسلام- التردد- الإحباط- التشاؤم- الجُنُون)، ولم تغبْ

صورة المرأة الضحية والمظلومة والباكية والمقهورة والمهمشة في صحف الدراسة في سياق

تركيبتها على البعد الإنساني المتعلق بالأحداث والقضايا التي تمت معالجتها في صحف الدراسة

لا سيما ما ارتبط منها بالبعد السياسي مثل قضية الأسيرات، وانتهاكات الاحتلال ضد المرأة

الفلسطينية .

3 - عبد الرحمن، عواطف، (2008)، دراسة تحليلية " دراسة حالة "سوهاج":

هدفت الدراسة إلى التعرف على ملامح صورة المرأة الصعيدية كما تعكسها الصحفة الإقليمية

وذلك من خلال مجموعة مؤشرات :

- 1 - حجم المضمون المتعلق بالمرأة والمنشور في صحف الدراسة
- 2 - القضايا والموضوعات النسائية التي يتركز حولها اهتمام تلك الصحف
- 3 - الأفكار والمفاهيم والتصورات التي تطرحها الصحف الإقليمية
- 4 - الأنماط التحريرية المستخدمة في نشر المضمون المتعلق بالمرأة
- 5 - الأدوار النسائية التي تحرص وسائل الإعلام الإقليمية على إبرازها من خلال المضمون المتعلق بالمرأة .

حيث تم الاعتماد على منهج المسح الإعلامي في جمع وتصنيف وتحليل المعلومات والربط بينهما، كما تم استخدام منهج المقارنة داخل الوسيلة الواحدة، إزاء القضايا المختلفة للمرأة، والمقارنة وبين صحيقتي الدراسة من حيث حجم الاهتمام والمعالجة الإعلامية لقضايا المرأة .

واعتمدت الدراسة على تحليل المضمون بشقيه الكمي والكيفي، كأدلة بحثية في تحليل المواد الإعلامية المقدمة عن المرأة في وسائل الإعلام الإقليمية المطبوعة والمرئية والمسموعة .

ومن أهم نتائج الدراسة : تزايد حجم اهتمام الصحف الإقليمية بقضايا المرأة ذات الطابع الاجتماعي ، وانصب اهتمام هذه الصحف على القضايا الاجتماعية التقليدية كالعلاقات الأسرية، ورعاية الأبناء، وفي الوقت الذي اهتمت به الصحف الإقليمية بالموضوعات : الصحية، والثقافية، والسياسية للمرأة، تراجعت نسبة الاهتمام بالموضوعات التقليدية من أزياء وتجميل وديكور وطهي لهذه الصحف، كما تزداد حجم اهتمام صحف الدراسة بتعليم المرأة وتقويقها العلمي

4 - عواد، صلاح الدين، (2008)، " حجم ومضمون التغطية الصحفية لقضايا المرأة في الصحافة النسائية الأهلية "، رسالة ماجستير - معهد البحث والدراسات العربية - القاهرة:

- هدفت الدراسة إلى التعرف على كيفية تناول الصحافة الأهلية لقضايا المرأة، من عام 2004 م. وقد بُرِزَ منذ سنوات قريبة الحديث عن قضية المرأة في الصحافة الأهلية، وهو حديث يعود إلى جملة من التحولات التي طرأت على المجتمع الفلسطيني بأبعادها السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية. والصورة التي تتناولها وسائل وأدوات هذا الجهاز المعرفي الكبير للمرأة ومدى مساحتها فيها، يدل على تطور إيجابي في قضية المرأة الفلسطينية، من حيث عدم اقتصارها على النضال الثوري، أو حصرها في نطاق خدمة المجتمع عامة بما فيه الأسرة .

اعتمدت الدراسة منهج المسح الإعلامي، وأداة تحليل المضمون لجمع بيانات الدراسة وتحليلها بالتطبيق على عينة من الصحف النسائية ، خرجت دراسة عواد بمجموعة من النتائج أهمها:

1. الاهتمام بقضايا المرأة السياسية والجender والمرأة المناضلة والعنف ضد المرأة بينما لم تول سوى اهتمام ضئيل لقضايا المرأة وتقلدها لمراكز ومواعظ اتخاذ القرار.
2. عبرت الصحافة الأهلية الفلسطينية عن هموم ومشكلات المرأة الفلسطينية على المستوى المجتمعي، حيث ركزت معظم موضوعاتها على قضايا الأساسية والتي تمثل أولوية مجتمعية.
3. عكس تركيز الصحافة الأهلية الفلسطينية على قضايا المرأة صبغة إيجابية نتيجة لأنظمة القائمة إذ تمت الإشادة بما حققته المؤسسات الأهلية والمجتمعية وحكومة السلطة الفلسطينية للمرأة من منجزات ومكاسب ونشاطات العديدة للمرأة.

5 - كوثر، (2006) " المرأة العربية والإعلام " :

هدفت الدراسة إلى رصد البحوث العربية المتصلة بالمرأة وحقن الإعلام للتعرف على النتائج التي خلصت إليها الدراسة، وتسليط الضوء من خلال البحث على الأسباب التي تجعل صورة المرأة في وسائل الاتصال على ما هي عليه، وتحديد المجالات التي وجب إدراجها في سلم

أولويات اهتمام المركز وتم استخدام منهج تحليل المضمون، حيث تشكلت من ثمانية محاور متصلة بطبيعة البحث (أساسية - علمية - تجريبية)، عينة الدراسة 25 كتاباً و 30 مقالاً عن المرأة وحق الإعلام والاتصال ما بين 1995 - 2005 ، وعدد مفردات العينة 55 . ونتائج الدراسة تلخصت في البحث الأبرز، أعطت صورة عن المرأة بأنها لا تأخذ حقها باللغطية الإعلامية، ولا تعطى الكلمة إلا نادراً وما زالت صورة المرأة نمطية في الدراما التلفزيونية، واستخدام المرأة للإنترنت يقتصر على التسلية والتسوق.

6 - دباب، رنا، (1997)، تحليل محتوى أخبار اتفاقيات السلام الموقعة بين الدول العربية وإسرائيل في صحيفتي الرأي والمجد الأردنيين والأهرام المصرية في الفترة ما بين 1991-1995

هدفت الدراسة للتعرف على الطريقة التي تغطي بها الصحف المبحوثة اتفاقيات السلام ، واستخدمت منهج تحليل المحتوى على عينة من صحيفتي الرأي والمجد الأردنيين والأهرام المصرية في الفترة بين (1991-1995)، وتوصلت الدراسة إلى أن هناك تركيزاً من قبل الصحف المدروسة على موضوعات، وإهمال لموضوعات أخرى، بالإضافة إلى التشابه في الموضوعات التي ركزت عليها صحيفتي الرأي والأهرام، بينما اختلفت الموضوعات التي ركزت عليها صحيفتي المجد. كما أن القيم الإخبارية التي ركزت عليها صحف الرأي والأهرام والمجد انحصرت في الإثارة الحماسية والتشويق والأهمية والشخصنة .

7 - عبد الرحمن، عواطف (2000)، " المرأة العربية والإعلام بين الواقع والاستجابة":
هدفت الباحثة في دراستها، إلى معرفة الأداء الإعلامي والاتجاهات الفكرية للإعلاميات العربيات تجاه قضية المرأة في الإعلام المطبوع والمرئي والمسنوع، توصلت الباحثة إلى أن اغلب

القائمين بالاتصال في مجال إعلام المرأة من النساء سواء المحررات في الصحف أو مقدمات البرامج النسائية في الراديو والتلفزيون جميعهن حاصلات على مؤهلات جامعية . وينتمين إلى الشرائح الوسطى والصغرى .

وكشفت الدراسة عن أن حوالي 75% من الإعلاميات التحقن بالعمل الإعلامي عن طريق العلاقات الشخصية، بينما لم تزد نسبة اللواتي تقدمن للعمل الإعلامي دون وساطة 25% وتبرز هنا خطورة التحافهن للعمل بأقسام المرأة دون افتتاح أو تأهيل توصلت الدراسة إلى غياب الجمهور النسائي واحتياجاته عن قائمة الأولويات الإعلامية. إذا لوحظ أن الإعلاميات العربيات لا يمتلكن أي تصور محدد عن الجمهور النسائي الذي يتوجهن إليه برسائلهن الإعلامية ، كما أوضحت الدراسة أن الإعلام العربي يقدم المرأة على أنها مخلوق ناقص فاقد القدرة على التفكير العقلاني ، بالإضافة إلى تصويرها كأدلة للجذب والإمتاع الجنسي خاصة في الإعلانات. ولعل من أبرز البحوث التي تناولت بالتحليل قضية المرأة العربية والإعلام .

2. الدراسات الأجنبية :-

1 - منظمة فريديوم هاوس، (2005)، دراسة، "تقييم حرية المرأة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا"، الولايات المتحدة الأمريكية - نيويورك .

1 - Organization Freedom House,(2005), study, "Evaluation of Women Freedom in the Middle East and North Africa, United States of America – Newyourk .

The study aimed to "assess the freedom of women in the Middle East and North Africa", a comparative study by Freedom House - women's rights in the Middle East and North Africa. On May 20, 2005 in New York, The study also revealed for the aggravation of inequalities between the sexes in the region through high rates of literacy among women and lack of attention by governments and patriarchal traditions, all of which conspire against women, making them conscious of their rights and are not eligible to fight for access of those rights. The core is comprised of the study of depth narrative reports describing the challenges of women's rights and the progress that has been achieved in this field in Algeria, Bahrain, Egypt, Iraq, Jordan, Kuwait, Lebanon, Libya, Morocco, Oman, Qatar, Saudi Arabia, Syria, Tunisia , United Arab Emirates, Yemen, Palestine (Palestinian Authority / territories occupied by Israel). The study covers developments until the end of 2003.

The study results show a substantial deficit in women's rights in sixteen countries and the Palestinian Authority areas were also under study. And women suffer severely in every institution of society: the criminal justice system, economy, education, health www.freedomhouse.org.

2 - نساء بلا أسماء،(2007 – 2010) ، تقرير، "قتل الإناث على خلفية ما يسمى شرف

العائلة في المجتمع الفلسطيني" ، مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي (WCLAC) ،

فلاطين - رام الله

2 - Women without Names,(2007 – 2010), report, on Femicide in the Name of Honor in Palestinian Society - Women's Centre for Legal Aid and Counselling (WCLAC), Palestine – Ramallah :

This report was aim of highlighting the problem of crimes in the name of so called honor (also known as femicide) during the period 2007-2010. In particular the report seeks to provide information on: the victims' age, marital status, number of children, place of residence, educational level, occupation, cause of death and kinship relation to the murderer, as well as the socio-economic status of the victims' families, the education level and socio-economic status of the killers' and the alleged reason for the killing. In the period from January 2007 through to the end of November 2010

The methodology used in the development of this report involved analysing the demographic data of the femicide cases in the period 2007-2010, as well as trying to address issues that have not been adequately answered in the documented cases, such as the impact of killing on the victim's children and family.

The results are following:

- Most victims were killed for alleged reasons related to women's sexuality, claiming that they damaged family honor, violated the customary moral code or challenged, the prevailing norms and traditions.
- Femicide is more prevalent against women with low educational attainment compared to those with higher education.
- Two thirds of the murdered women in the cases documented did not work outside the house while there were only one third who worked.
- Around half of the victims of femicide in the cases documented lived in the villages. We should note that we could not generalize that, as such, femicide occurred significantly more in villages than in camps or cities because, as mentioned previously,

these findings cannot and should not be generalized to the issue of femicide but should be seen as representative only of the cases and years under study.

- The killer in most cases documented was a first-degree relative, with 17 cases involving the fathers, brothers and/or husbands.

ما يميز هذه الدراسة عن غيرها :

بعد الاطلاع على الدراسات العربية السابقة حول القضايا الحقوقية للمرأة الفلسطينية، نجد انها لم تطرق الى مواضيع الدراسة بشكل مباشر ، وانما كانت هناك دراسات تطرقت الى مواضيع اخرى ذات صلة بقضايا المرأة ، ومن هنا تأتي دراستي لتبني في موضوع تحليل المحتوى للصحافة اليومية في الضفة الغربية والقدس، ممثلة بصحفتي القدس والأيام .

وما يميز هذه الدراسة عن غيرها، بأن الدراسات السابقة تناولت قضايا المرأة النمطية والتقليدية في وسائل الاتصال، ومن هنا جاءت دراستي فيما لم تتناوله الدراسات السابقة .

الصحافة الفلسطينية النشأة والتطور:

ارتبطت الصحافة المكتوبة كوسيلة اتصال جماهيري منذ نشأتها بالطباعة، وكان دخول الطباعة إلى الوطن العربي بعد غزو نابليون لمصر، ومن ثمة دخولها إلى بلاد الشام عامة وفلسطين خاصة على يدبعثات التبشيرية الأوروبية، الأثر الأكبر في انتشار الطباعة، وبالتالي انتشار قرينتها الصحافة المكتوبة في بلاد الشام وفلسطين على وجه الخصوص.

مرت فلسطين حديثاً بعدة مراحل تاريخية أثرت عليها، وعلى صحفتها المكتوبة أو بالأحرى المطبوعة، ابتداء بخضوعها للحكم العثماني، فالانتداب البريطاني، والحكم الأردني والاحتلال الإسرائيلي، حتى قيوم السلطة الوطنية الفلسطينية .

1 - المرحلة الأولى : (1876 - 1918م)

خضعت فيها فلسطين للحكم العثماني شهدت ظهور باكورة الصحف الفلسطينية، وذلك عام 1876، من خلال صحيفتي "القدس الشريف" و "الغزال" ، ويرجع ذلك لإصدار السلطان عبد الحميد الدستور في العام نفسه، الذي يقر أن "المطبوعات حرّة ضمن دائرة القانون" ، وإن كان قد انقلب على دستوره بعد فترة قصيرة وأخذ يضيق على الحريات من خلال القرارات والأوامر الإدارية . (اليونيسيف، دراسة، 2000، ص 7)

فقد صدر في عام 1888 قانون تنظيم الصحافة، الذي من خلاله حد من الحريات الصحفية، وشدد عليها الرقابة فصودرت الصحف، وأغلقت، ونفي بعض أصحابها كما أصدر عام 1894 قانون الصحافة الذي حد من حريتها.

هذا القانون عمل على تضيق الخناق على الصحافة الفلسطينية في تلك المرحلة، نجم عن الإن الخاص الذي كان يفرض على الصحف، لكن بعد تسلم جمعية الاتحاد والترقي الحكم وخلع السلطان عبد الحميد، أعطوا شيئاً من الحرّيات فانتشرت الصحف، وزاد عددها ومن هذه الصحف "القدس" ، و "بشير فلسطين" في القدس، وفي حيفا صحفة " الكرمل" صحيفة فلسطينية أسسها نجيب نصار في حيفا عام 1908 .

ترافق إصدار الصحيفة مع إعلان الدستور العثماني عام 1908، الذي اقتضى بإعطاء قدر يسير من الحرّيات للولايات و ضمن ذلك حرية الصحافة و الرأي و السماح بتأسيس أندية و جماعات.

2 - المرحلة الثانية : (1918 - 1948م)

وهي مرحلة الانتداب البريطاني، التي بدأت بعد انهيار الدولة العثمانية في الحرب العالمية الأولى، كانت قضية الصراع بين أبناء الشعب الفلسطيني والانتداب البريطاني القضية الأساسية في الصحف الفلسطينية، إضافة إلى القضايا القومية وقضايا الصراعات المحلية، كما أن هذه الصحف نبهت إلى خطر الغزو الصهيوني وفي أواخر العشرينات قوية شوكت هذه الصحف، وأصبحت تشكل عاماً مقلقاً لسلطات الانتداب، في عام 1933، أصدر قانون الصحافة وهو "قانون صارم هدف إلى كبح جماح الحرّيات الصحفية، والتضييق على الصحف، وإلغاء دورها الوطني والتحريضي وقد اتخذت الصحف الفلسطينية في بداية الثلاثينات منحنى حربياً وأخذت الصراعات بين الأحزاب تظهر في الصحافة قد تعطلت الصحف مع بداية الحرب العالمية الثانية ، عودت ظهورها بعد انتهائها . (اليونيسيف، دراسة، 2000، ص 7).

3 - المرحلة الثالثة : (1948 - 1967م)

هي مرحلة خروج الانتداب البريطاني من فلسطين، والاحتلال الإسرائيلي لأراضي الـ 48 وتهجير الفلسطينيين من هذه المناطق ونجم عنه - الاحتلال الإسرائيلي - ما بين عامي 1948 إلى 1967، من تهجير بعض الصحف الفلسطينية مع أصحابها، بينما ضرب ما بقي من الصحف على أرض فلسطين في الأجزاء المحتلة عام 1948 باستثناء صحيفة الاتحاد الحيفاوية (بانوراما، سلسلة لقاءات، 1992، ص:3).

فمن الصحف التي هاجرت صحيفة "فلسطين" ،"الدفاع" ،"الجهاد" ،"المنار" ففي تلك الفترة خضعت باقي الأراضي الفلسطينية لسلطتي الأردن في الضفة الغربية، ومصر في غزة، والتي فرضت بدورها عن الضفة الغربية وخضعت صحفها الفلسطينية إلى قانون المطبوعات الأردني الذي سن عام 1934، وجاء عليه التعديل عام 1956، إلى أن احتلت الضفة الغربية من قبل إسرائيل عام 1967 . (بانوراما، سلسلة لقاءات، 1992، ص:3).

4 - المرحلة الرابعة : (1967 - 1994م)

هي مرحلة الاحتلال الإسرائيلي لباقي الأراضي الفلسطينية، وما صاحبه ذلك من منع إصدار الصحف في المناطق المحتلة، ومحاولة خلق صحف بديلة من جانب الاحتلال، ولكن فشلت هذه المشاريع مما أجبر سلطات الاحتلال على تغيير مواقفها، بعدما فشلت في فرض صحيفة "الأنباء" الإسرائيلية، على الشارع الفلسطيني، فقد وافق الاحتلال في عام 1976 على صدور صحيفة عربية في الأراضي الفلسطينية المحتلة ولكنها استطاعت تدمي ما رغبت به، عن طريق فرض رقابه صارمة عليها . (بانوراما، سلسلة لقاءات، 1992، ص:12).

فقد واجهت الصحافة الفلسطينية تحت الاحتلال عدة إجراءات قمعية، كالأغلاق حيث أغلقت السلطات الإسرائيلية سبع صحف، وسحبت رخص صدورها، كما أنها أغلقت بعض الصحف لفترات متقطعة، ومنعت بعضها من التوزيع، ومنع صدور بعضها الآخر، وكان يحاكم كل أحد يضبط معه هذه الصحف، إضافة إلى الجرائم والإجراءات التي ارتكبت واتخذت بحق الصحفيين، كالقتل، والاختفاء، والإبعاد، والاعتقال، والإقامة الجبرية إضافة إلى مقص الرقيب، الذي كان يطول كل ما ينشر في الصحف، مما أدى إلى تحويل الصحافة إلى شاهد زور تاريخي.

إرهاب الدولة المحتلة الذي ارتكبه إسرائيل في الأراضي المحتلة، أسهم في تشكيل رابطة الصحفيين العرب عام 1980، والتي بدورها عملت على مواجهة الإجراءات الإسرائيلية عن طريق عقد المؤتمرات الصحفية والاعتصامات والاحتجاجية وإصدار البيانات الاستنكارية. ملخص الصراع بين الصحافة الوطنية الفلسطينية، وبين الاحتلال، يمكن إجماله في محاولة الصحافة عمل ما بوسعها من أجل كشف حقيقة الاحتلال وممارساته، التي لم يسمح إلا لثلاثة صحف بالتصور وما ترتب عليه من محدودية الصحفيين الفلسطينيين.

5 - المرحلة الخامسة : مرحلة السلطة الوطنية الفلسطينية : 1994م.

كانت مرحلة ما بعد قيام السلطة، عقب اتفاقية إعلان المبادئ في أوسلو، حيث تسلمت السلطة مسؤولية الإعلام في الضفة الغربية، وقطاع غزة، فيما بقي الإعلام في القدس تحت نيران الاحتلال، ولكن رغم ما صاحب هذه الحقيقة من سلبيات فإنها قد أسهمت في إحداث العديد من التطورات في ميدان الإعلام، كعودة مجموعة لا يستهان بها من الكوادر الإعلامية من الخارج، وأدى اجتماع هذه المهارات الجديدة مع تلك السابقة إلى تكوين مجموعة غير متجانسة

تنتوء في خلفياتها وانتماءاتها وخبراتها (اليونسيف، دراسة، 2000، ص:7)، وهذه الانتماءات والخبرات ساهمت من خلال التعاون الوطني مع السلطة إلى تشكيل قانون عصري للمطبوعات والنشر الصادر في 25 حزيران 1995.

وcameت السلطة الوطنية الفلسطينية بإنشاء وزارة الإعلام، ويمكن القول إن الوضع الإعلامي في الأراضي الفلسطينية قد تطور تطوراً ملحوظاً، لم يقتصر هذا التطور على الصحافة المكتوبة فحسب، بل في مجال المرئي والمسموع على حد سواء فقد أصدرت وزارة الإعلام منذ تأسيس السلطة الوطنية الفلسطينية، أكثر من 122 ترخيصاً (80 مجلات و 42 لصحف) صدرت لأفراد وأحزاب ومؤسسات غير حكومية أخرى لإصدار صحف يومية أو مجلات أسبوعية أو شهرية أو ربع سنوية.

- المرأة في الصحافة الفلسطينية :

لعبت المرأة الفلسطينية دوراً نضالياً مهماً في التاريخ الفلسطيني حيث كانت و لا زالت جزءاً لا يتجزأ من المقاومة الشعبية الفلسطينية التي لعبت دوراً مهماً في العشرينات لمناهضة الانتداب البريطاني، وأبرز النشاطات النسوية كان تشكيل أول اتحاد نسائي فلسطيني عام 1921 ومن مؤسساته زليخة الشهابي وكميليا السكاكيني. و كان أيضاً في تلك الفترة انعقد المؤتمر النسوى الأول في القدس في 1929/10/26 وبمشاركة 300 امرأة حيث اعتبر هذا المؤتمر الخطوة الأولى لتأطير الحركة النسوية، وكان هدف المؤتمر هو تنظيم الحركة النسوية وتوسيع المشاركة النضالية لها بالإضافة لمسؤولياتها الاجتماعية، كمساعدة أسر الشهداء والجرحى والمعتقلين .

(عساف، 2001)

لم يقتصر دور المرأة في تلك الفترة على العمل السياسي فحسب، بل خاضت المرأة الفلسطينية دوراً نضالياً على الصعيد الاجتماعي لإنفاذ حقوقها الاجتماعية المسلوبة، إلا أن هذا الدور لم يبرز حيث غالب الجانب السياسي على الاجتماعي نتيجة للظروف السياسية التي اتسمت بها تلك المرحلة . في خضم هذه الظروف، كان لا بد من أن تنشأ جمعيات نسوية تمزج في عملها بين السياسي والاجتماعي، حيث اتخذت جمعيات المرأة طابعاً خيرياً، ليكون غطاءً لعملها السياسي. و من هذه الجمعيات على سبيل المثال، جمعية السيدات العربيات التي أنشئت في القدس عام 1928 و التي اختارت أهدافها بتوجيهه سياسي و اجتماعي على حد سواء، استجابة للحاجة الماسة للمشاركة الشعبية و تدعيم الوحدة الوطنية . (عساف، 2001).

وامتد هذا الدور السياسي والاجتماعي إلى المرحلة التي تلتها، من منتصف الثلثينيات إلى منتصف الأربعينيات التي اتسمت باندماج الحركة النسائية في الحركة الوطنية الثورية المسلحة ونقل القضية إلى المستويين العربي والدولي . (الهندي، 1995).

فعلى الصعيد السياسي نشطت في تلك الفترة الجمعيات النسائية في مجال جمع التبرعات لأسر الشهداء وشراء السلاح والذخيرة وحياكة ملابس الثوار وكانت النساء تعقد الاجتماعات سراً في البيوت، وفي المجال العسكري كانت النساء تنقل الأسلحة إلى الثوار عبر الجبال وتنقل المؤن والثياب على ظهور البعير. ومن مناضلات تلك المرحلة "الشهيدة فاطمة غزال، وطرب عبد الهادي، ميمونة عز الدين القسام، نبيهة ناصر و عقيلة البديرى . (الهندي، 1995).

أما إعلامياً، فقد أخذ العمل الإعلامي شكلاً غير مباشر إذ تمثل في عرض القضية الفلسطينية في المحافل العربية و الدولية. فعلى الصعيد العربي تم تقويض السيدة هدى شعراوي لطرح القضية الفلسطينية على مائدة البحث في المؤتمرات العربية. أما على الصعيد الدولي فقد أرسلت لجنة السيدات العربيات في القدس كتاباً إلى مؤتمر السلم العالمي في بروكسل طالبن فيه بوقف الهجرة

اليهودية وإقامة حكومة وطنية في فلسطين. وقد بُرِزَ في تلك المرحلة إعلاميات منها ساج نصار. و كان لإنشاء إذاعة " هنا القدس " في عام 1936 دور مهم في دعم ثورة عام 1936، وقد عمل في هذه الإذاعة عدد من النساء الفلسطينيات مثل فاطمة البديري و غيرها. و في أوائل الأربعينات أنشئت إذاعة "الشرق الأدنى" في مدينة جنين ثم انتقلت إلى مدينة يافا. و قد عمل في هذه الإذاعة أيضاً عدد من الإعلاميات اللواتي انتقلن للعمل في إذاعات عربية في دول المجاورة بعد النكبة عام 1948.

كما امتد الدور السياسي و العسكري و الاجتماعي و الإعلامي للفترة التي تلتها من منتصف الأربعينات وحتى قبيل نكسة 1967 حيث نظمت المظاهرات استنكاراً للتحالفات الاستعمارية و انضمت المرأة الفلسطينية للأحزاب السياسية كحزب البعث الاشتراكي و حركة القوميين العرب والأحزاب الشيوعية. وعلى الصعيد العسكري تشكلت الفرق السرية مثل "زهرة الأقحوان" التي رافقت الثوار و قامت بأعمال التمريض وتزويد الثوار بالأسلحة والمؤن. ومن مناضلات تلك الفترة عادلة فطاييري ويسرى طوقان وفاطمة أبو الهوى. كما تشكلت منظمة "الأرض" السرية التي كانت من قادتها نحلاة الأسماء. ومن شهيدات تلك المرحلة "حياة البلبيسي وجوليت زكا". (الهندي، 1995).

أما على الصعيد الاجتماعي فقد اتسم دور المرأة بالصمود أمام نكبة عام 1948 والإسهام بخدمات صحية وتعليمية واجتماعية لأبناء اللاجئين، إذ تأسس أيضاً الاتحاد العام للجمعيات الخيرية في ضفتى الأردن وبلغ عدد الجمعيات 56 جمعية في ذلك الوقت . (الهندي، 1995). وعلى الصعيد الإعلامي شاركت المرأة الفلسطينية في عدة مؤتمرات دولية " مثل المؤتمر العالمي لبحث القضايا الاجتماعية الذي عقد في اليونان عام 1959 وكانت السيدة عصام عبد الهادي ممثلة عن وفد الأردن ، كما شاركت الحركة النسائية في مؤتمر المرأة الإفريقي- الآسيوي

" في القاهرة عام 1961، والمؤتمر النسائي العربي السادس الذي عقد في القاهرة عام 1966 (الهندي، 1995).

وبعد حرب عام 1967 وفي منتصف السبعينيات، اتجهت بعض المناضلات الفلسطينيات إلى العمل المسلح، و اتسعت القاعدة الجماهيرية وتشكلت " لجان نسوية تقدمية جديدة على نطاق القرى والمخيימות في الضفة الغربية وقطاع غزة " (عساف، 2001)، أمثل نعمة الحلو وأمينة عوده، ولطفيه الحواري. و كان لا بد في تلك الفترة أيضاً أن يتسع نشاط المرأة الفلسطينية على الصعيد الاجتماعي، فتشكل الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية عام 1965 الذي كان يهدف " تنظيم طاقات وجهود المرأة الفلسطينية داخل وخارج البلاد لدمجها في حركة التحرير، ورفع مستوى الوعي الثقافي والسياسي والمشاركة في صنع القرار " . (عساف، 2001).

ظهرت تجربة المرأة الفلسطينية في الإعلام الفلسطيني بوضوح في انتفاضة 1987 ، فقد لعبت المرأة الفلسطينية دوراً رئيسياً في الانتفاضة منذ البداية، مما لفت النظر إلى ما قامت به المرأة ، حيث تم اعتقال 433 امرأة ما بين الأعوام 1967 - 1990، تراوحت المدة ما بين شهر ومؤبد، بالإضافة إلى ما يقارب 1000 امرأة تعقلهم سلطات الاحتلال سنوياً ما بين ساعة ويوم وشهر ، كما أبعدت سلطات الاحتلال خلال الفترة ذاتها 250 امرأة وطفلاً إلى خارج الوطن وتم تقييل دور المرأة من خلال أشكال النضال المختلفة لمواجهة الاحتلال من خلال دورها الفاعل في المجالات المختلفة، من تعليم وصحة ورعاية الاجتماعية وبناء مجتمع ديمقراطي يقوم على المساواة وتكافؤ الفرص بين الرجال والنساء ، وطرحت عدداً من المفاهيم الاجتماعية التقليدية كارتفاع المهر التي شهدت انخفاضاً واضحاً خلال الانتفاضة إضافة إلى ضرورة مشاركة المرأة في القيادة السياسية سواء في الهيئات القيادية للأحزاب أو في القيادة الوطنية الموحدة للانتفاضة . حيث ظهر ذلك في مؤتمر الانتفاضة وبعض قضايا المرأة الذي أقامته

مؤسسة بيسان للبحوث ديسمبر 1990 ، كذلك مؤتمر المرأة العدالة والقانون الذي أقامته مؤسسة الحق والتعاون مع كافة الأطر والمؤسسات النسائية عام 1992.

كما ونشأت عدة مراكز نسوية متخصصة مثل مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، ومركز الدراسات النسائية عام 1989، دعت إلى نشر الثقافة والتوعية القانونية بين النساء خاصة والمجتمع بشكل عام .

حيث ظهرت خصوصية الإعلام الفلسطيني، وتطور الحركة النضالية النسوية وعلاقتها بالإعلام في فلسطين، وأهمية الإعلام المرئي والمسموع في دعم قضايا المرأة الفلسطينية، والكواذر، والكافاءات، وفرص التدريب والتحصيل الأكاديمي في مجال الإعلام. (مديرية الإعلام والطفل،2000).

وما صدر عن منهاج عمل "بيجين" عام 1995، وبخاصة البنود المتعلقة بتغيير "عرض الصور السلبية و المهيأة للمرأة المستمرة في وسائل الإعلام الإلكترونية و المطبوعة و البصرية والسمعية" و ذلك لأن وسائل الإعلام لا تعطي صورة متوازنة للمرأة ومدى إسهامها في العمل المجتمعي، والحديث عن زيادة مشاركة المرأة في صنع القرارات على صعيد المؤسسات العالمية فيها وتوفير التكافؤ في فرص التدريب واستعمال تكنولوجيا المعلومات.

لقد أسهم قيام السلطة الوطنية الفلسطينية على تعزيز دور المرأة الفلسطينية الأمر الذي تمثل بتبوء المرأة الفلسطينية بعض المناصب الوزارية والإدارية في مؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية، الأمر الذي جاء مكملاً، كانت قد بدأت به المنظمات غير الحكومية زمن الاحتلال، التي بدأت على توظيف النساء فيه بشكل ملحوظ .

وعلى الصعيد الإعلامي جاء تشكيل وزارة الإعلام الفلسطينية كوزارة لرعاية ومتابعة الشؤون الإعلامية ليساهم إيجابياً في تفعيل العمل الإعلامي الفلسطيني الذي كان يعاني طوال سنوات

الاحتلال، حيث منحت وزارة الإعلام عدة تراخيص لصحف ومجلات نسائية منها "صوت النساء" ومجلة ينابيع الصادرة عن جمعية المرأة العاملة.

تختلف المهام الموكلة للنساء العاملات في الصحف والمجلات ففي دراسة أعدتها مديرية إعلام المرأة في وزارة الإعلام في مطلع 2000 تبين أن "هناك 41 امرأة يقمن بمهام إدارية مختلفة 25 امرأة بمهام إعلامية مثل المراسلة والتحرير والتصوير وكتابة المقال..الخ. وتعتمد المهام الموكلة إلى النساء في وسائل الإعلام الفلسطينية على توجيهات القائمين عليها، فهناك من يشجع عمل المرأة الإعلامي، وهناك من لا يشجع، وتشير الاستطلاعات بأن الفرصة تكون متاحة أكبر لعمل المرأة في القطاع الإعلامي الخاص منه إلى الحكومي.

وبتصدر صحيفتي الأيام والحياة القدس ازدادت الفرص للأقلام النسائية والإعلاميات الفلسطينيات للكتابة وفتح المجال للمراسلات، والمصورات الصحفيات للعمل في صحف يومية تصدر محلياً. (وزارة الإعلام الفلسطينية، 2000).

- الصحف والمطبوعات الفلسطينية:

عرفت فلسطين الصحافة باللغة العربية بصدور صحيفة "القدس الشريف" في مدينة القدس عام 1876، متأخرة قرابة نصف قرن على ظهور الطباعة فيها حيث كان نسيم باق قد أقام المطبعة الفلسطينية الأولى عام 1830. (سليمان، 1999).

ومع أن المطبعة الأولى قد أُسست خلال فترة قصيرة لحياة طباعية في فلسطين حيث أنشأ الآباء الفرنسيسكان مطبعة لهم في ديرهم في القدس عام 1846، وأقام الرهبان الإنجليز مطبعة لندن في المدينة نفسها في الوقت الذي أقام فيه الأرمن مطبعة لهم في ديرهم عام 1848، وأقامت

جمعية القبر المقدس الأرثوذكسيّة مطبعة للطائفة عام 1849، هذا بالإضافة إلى مطبع آخر أقيمت قبل استهلال القرن العشرين في نفس المدينة أيضاً، فإن الصحيفة الأولى هي "جريدة القدس"، حين أصدر جرجي حبيب حنانيا العدد الأول من "جريدة القدس" ، كصحيفة علمية أدبية اجتماعية وذلك بعد أن أصبحت لديه مطبعة حصل على ترخيص حكومي لها بعد طول انتظار من عام 1899 حتى عام 1906. (سلiman، 1999).

فقد ظهرت الصحف في غزة إبان الانتداب البريطاني، وفي مرحلة متأخرة جداً منه. وحتى الصحف الغزية التي ظهرت يوم ذاك كانت متواضعة المستوى مهنياً وفنرياً، ومحدودة الانتشار قياساً بالصحف التي كانت تصدر في يافا، والقدس، وحيفا، وبيت لحم. وكان الواقع الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في القطاع سيئاً إلى الحد الذي لا يمكن صدور تلك الصحف قد أسرهم في تطوير الواقع الصناعي في فلسطين. كما أنه لا يمكن القول إن حدوث نكبة 1948 في الوقت الذي كان يصدر فيه بعض تلك الصحف قد أسس لولادة الصحافة في قطاع غزة إبان العهد المصري . (سلiman، 1999).

وكان من بين المشاكل التي واجهتها صحف القطاع قلة الإمكانيات التقنية وقدم المطبع والتجهيزات الطباعية وعدم كفاءتها الإنتاجية، وكذلك الضعف الفادح في أهلية الكادر الفني لمخرجى الصحف وعدم قدرتهم على مجاراة التطور المذهل في هذا المجال، وكذلك الشحة الملحوظة في عدد الصحافيين المحترفين أيضاً. وتمثلت ذروة مشاكل صحف القطاع في قدرها النحس بأن تلد وتكبر وتتوال ولمدة نصف عام تقريباً من عمرها تحت وطأة الأحكام العرفية التي كان يعمل بها بشكل متزايد إبان عهد الإدارات الثلاث : البريطانية، والمصرية،

والإسرائيلية والتي ظلت سارية المفعول ضد الصحافة في القطاع بدءاً من صدور أول صحيفة في عهد الانتداب البريطاني وحتى قيام السلطة الوطنية الفلسطينية. (سلیمان، 1999).

شهدت الثلاثينيات ظهور الصحافة الحزبية، في القدس وغيرها، كما استمر صدور المجالات الأدبية وكان أشهرها: الروايات العربية، كما صدرت الصحافة الاقتصادية. توقفت هذه الصحف جميعاً في الحرب العالمية الثانية، ثم عادت للصدور لتنتفيث ثانية مع حلول النكبة.

أصبحت القدس بعد النكبة تحت الحكم الأردني حيث صدرت صحيفتا الدفاع، وفلسطين، ثم الشعب، والمساء، كما صدرت الجهاد لسليم الشريف، و المنار ل كامل الشريف والقدس، ثم البلاد البندلي داود العيسى .

مطلع عام 1967، صدر قانون جديد للمطبوعات في الأردن، جرى بموجبه دمج العديد من الصحف بعضها بعضاً، فحلت جريدة القدس محل الدفاع و الجهاد، و أخضع الصهاينة الصحف العربية لرقابة صارمة، حيث كانت تخضع للرقيب العسكري، كانت هذه الصحف تواجه مصاعب مالية أيضاً، وخصصت لها أموال من لجنة دعم الصمود، لكن معظمها توقف، واستمرت القدس فقط في الصدور حتى الآن، بعد أن صدرت النهار لفترة ثم توقفت، وكانت الصحف تواجه مصاعب أثناء الانتفاضة الفلسطينية الأولى 1987، جراء سياسة المصادر وسحب التراخيص، والمنع من الصدور، إلى جانب الصحافة اليومية، ظهرت العديد من المجالات الأدبية و السياسية و الفكرية، وأخرى متخصصة. وبعد قيام السلطة الفلسطينية، صدرت في الضفة صحيفتان يوميتان هما: الحياة الجديدة، و الأيام .

- صحيفتا الدراسة (القدس ، والأيام) :

وفيما يلي ملخص للتعريف بصحيفتي الدراسة (القدس ، والأيام) لمعرفة الإتجاهات السياسية والخصوصيات لكل صحيفة .

- صحيفة القدس:

صحيفة يومية سياسية فلسطينية ، نشأت عام 1967 نتيجة اندماج ثلاث صحف مع بعضهم بعضاً، ومؤسسها ورئيس تحريرها الأول هو محمود أبو الزلف الذي هاجر من يافا إلى القدس عام 1948. ورغم أنه من الصعب عموماً من خلال المعطيات الرسمية أو أرقام موزعي الصحف، الحصول بدقة على أرقام بشأن عدد النسخ التي يتم بيعها كل يوم فإنه يبدو أن الرقم الذي أورنته عدة مصادر وهو 30 ألف نسخة موثقة ويمكن اعتماده. وبهذا فإن القدس تبيع أكثر من الصحف اليومية الأخرى. (رويتر، زبيولد، ترجمة حجاوي، 2001، ص: 83-84).

بعد أن كانت صحيفة القدس في البداية ذات ميول واضحة إلى الأردن قامت بالتحول لتصبح مناصرة لحركةفتح، ولخط عرفات بشكل معتمد، لكن دون أن تخاطر بالدخول في نزاع مع السلطات الإسرائيلية . (رويتر، زبيولد، ترجمة حجاوي، 2001، ص: 83-84).

ومما يبرز الخط المعتمد والمرن "القدس" موقف الصحيفة من التمرد ضد ياسر عرفات بعد الخروج من لبنان عام 1982، فبينما ملأ الفجر والشعب صفحاتها بصورة ياسر عرفات وبالعناوين المتضامنة معه والمؤيدة لموقفه، دعت صحيفة القدس فقط إلى تعزيز الوحدة داخل منظمة التحرير الفلسطينية. وقد تعددت الأمثلة على هذا النهج المعتمد حتى في وصف مواقف لا تختلف فيها الصحف جميعاً: فبينما كان المرء يقرأ عبارات مثل "الهجمة الاستيطانية" في

الإجر كانت عبارات القدس تميل إلى وصف الحدث دون البحث عن العبارات المشحونة .

(رويتر، زيبولد، ترجمة حجاوي، 2001، ص: 83-84).

أيدت جريدة القدس معايدة أوسلو. وحتى أواسط عام 1994 سارت مع التيار الجديد المفعم بجو الحرية الطارئ حيث كانت الصحف تنشر مقالات لطائفة كبيرة من مختلف الجماعات السياسية والكتاب المستقلين، وكان من بينها ما هو ناقد لسياسة ياسر عرفات. وفي أواسط عام 1994 وما أعقب ذلك ضاقت مساحة التعبير كثيراً مما أدى إلى عدة مواجهات. ولم يعد هناك أي نقد مباشر لعرفات، ولم يعد وارداً حتى نشر خبر عن اعتقال معارضي عرفات، وقد يكتفي بنشر خبر الإفراج عنهم في حينه. ويوضح رئيس تحرير القدس الحالي مروان أبو الزلف بصرامة في مقابلة معه أسباب هذا التراجع . (رويتر، زيبولد، ترجمة حجاوي، 2001، ص: 83-84).

لولا هذا لكان يمكن أن يدمرون. قد لا يخاطر الأمن الوقائي باقتحام مكاتب التحرير، ولكن يكفي أن يعطلوها وصولنا إلى قرائنا مدة أسبوعين. عندما لا نبيع الجريدة نخسر ثمن النسخ ولا ننلق أي إعلانات، إنها دوامة مميتة".

- صحيفة الأيام:

جريدة يومية سياسية فلسطينية تصدر عن مؤسسة الأيام للصحافة والطباعة والنشر والتوزيع- رام الله، ويرأس تحريرها السيد أكرم هنية، والمدير العام لها السيد غسان الضامن ، ومدير التحرير الدكتور عبد الناصر نجار.

تأسست صحيفة الأيام في فلسطين - رام الله في نهاية العام 1995 ، وأصبحت ثاني الصحف الفلسطينية بعد صحيفة القدس من حيث التوزيع، وهي تبيع نحوً من عشرة آلاف نسخة يومياً. وتطبع على مطابع حديثة وبالألوان ، وتمتاز بمستوى الطباعة ونوعية الورق، والصحيفة تصدر

يوميا ، ومعدل صفحاتها 36 صفحة تصل الى 40 صفحة ولا تقل عن 28 صفحة قبل العام 2003، وصلت إلى 64 صفحة ويصدر عنها مجموعة من الملحق 45 ملحق في كافة المجالات . (البيئة ، المرأة ، الطفل ، الثقافة ، الإجتماعيات .. إلخ) . (نjar، مقابلة خاصة، 2011)، حيث تصدر الصحيفة عدة ملحق مختلف ، وتسمى: ملحق الشهر اليوم الثامن ويتضمن مواضيع استقصائية ، وملحق في شهر رمضان، مع بداية الشهر وحتى نهايته، وكذلك " كتاب في جريدة " صدر عن اليونسكو، حيث اختارت صحيفة الأيام لكي يصدر معها هذا الكتاب ، وتأسس "كتاب في جريدة" كمشروع ثقافي عربي مشترك عام 1995 في منظمة اليونسكو . (نjar، مقابلة خاصة، 2011) .

وأهم الملاحق في جريدة الأيام ، المشهد الإسرائيلي، كما أنه يصدر ملحق "ليموند ديبلوماتيك" وعملت صحيفة الأيام بنظام محوسب وقامت بعمل تدريب مكثف للموظفين مع الشركة العربية في الأردن، حيث جاءت الشركة إلى فلسطين، وقامت وقامت بعمل دورات تدريبية لتدريب العاملين في الصحيفة دورة تدريبية لمدة ثلاثة أشهر ، وبعدها صدر أول عدد مصور في 1995/12/25 . حيث عملت صحيفة الأيام على موضوع التخصص ، والتبويب للمواد الصحفية" . (نjar، مقابلة خاصة، 2011) .

واعتمدت الجريدة على السياسة التحريرية القائمة على مفهوم الصحافة الوطنية، وهدفها نشر المعلومات وتشكيل رأي عام من أجل التنمية والمساهمة في احداث التغيير، وتشكل هيكلية صحيفة الأيام من رئيس التحرير ، ومتخصصين ، ومراسلين ، والجريدة لها مكاتب في كل محافظات الضفة الغربية ومكتب رئيسي في قطاع غزة ، وترکز الأيام، أكثر من غيرها على الموضوعات الاقتصادية، ومن أبرز عناصر خطها السياسي الالتزام المبدئي بتأييد عملية السلام وعرفات والسلطة، مع أن رئيس التحرير أكرم هنية، في حالات معينة كان أجرأ من "القدس"

مثلاً في نشر مقالات ناقدة للسلطة. يقول داني روشنستاين أحد أهم المطلعين على أجواء الإعلام الفلسطيني وقضاياها متداولاً الأيام: "إنها صحفة جيدة وقد كانت جريئة في التطرق لمسائل الاعتقال والفساد رغم قرب هنية من عرفات". (رويتر، زيبولد، حجاوي، 2001، ص: 86).

- حقوق الإنسان

يمكن تعريف حقوق الإنسان بأنها المعايير الأساسية التي لا يمكن للناس من دونها أن يعيشوا بكرامة كبشر. إن حقوق الإنسان هي أساس الحرية والعدالة والسلام، وإن من شأن احترام حقوق الإنسان أن يتيح إمكانية تنمية الفرد والمجتمع ت 总体上. حق الإنسان في الحياة الحرة الكريمة والمساواة بين الناس على اختلاف انتماصاتهم السياسية، وسلامة الشخص وأمنه وحمايته من العنف والاضطهاد والتمييز، حرية التفكير والرأي والتعبير عنه، وحق العمل و التعليم، وحرية التنقل والمشاركة بالسلطة عبر اختيار أفراد ممثلين لهم، والضمان والتملك و التمتع بالجنسية، وحرية الاشتراك بالجمعيات والتجمعات السلمية ثقافية واجتماعية وسياسية كل ذلك وغيرها من الحقوق الأساسية التي وفر لها القانون حماية خاصة تضمنها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي بنته الجمعية العامة للأمم المتحدة في العاشر من ديسمبر عام 1948، الذي يحتفل به العالم كل سنة . (شبكة أمين الإعلامية، 2010) .

يتزامن ذلك مع مرور أربعة أعوام على العدوان الذي شنه الاحتلال الإسرائيلي على مدينة غزة الذي ارتكبت خلاله جرائم حرب منظمة وجرائم ضد الإنسانية مخلفاً دماراً شاملاً وعدداً كبيراً من الشهداء والجرحى وآلاف البيوت المدمرة والتي لم يتم تعميرها حتى الآن تاركاً آلاف المدنيين بلا مأوى، كما يتزامن مع الإعلان عن بدء تنفيذ اتفاق المصالحة الفلسطينية وبداية إنهاء

الانقسام البغيض الذي هزمنا جميعا وما زلنا نعاني تبعاته السياسية على القضية الفلسطينية، وتأثيره السلبي على حالة حقوق الإنسان والحرريات العامة . . (شبكة أمين الإعلامية، 2010) .

وتنعد جذور تربية حقوق الإنسان في الصراع من أجل الحرية والمساواة في كل مكان من العالم. ويوجد الأساس الذي تقوم عليه حقوق الإنسان، مثل احترام حياة الإنسان وكرامته، في أغلبية الديانات والفلسفات. وترتدى حقوق الإنسان في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وتحدد بعض الصكوك الدولية، كالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ما ينبغي على الحكومات أن تفعله، وألا تفعله، لاحترام حقوق مواطنها. (شبكة أمين الإعلامية، 2010) .

- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

قبل إنشاء منظمة الأمم المتحدة عام 1945، كان هناك بعض الاتفاقيات الدولية التي نصت على الحماية القانونية للنساء، (مركز الدراسات - أمان، 2003)، ففي عام 1902 كانت اتفاقيات لاهي حول التناقض في القوانين المحلية المتعلقة بالزواج والطلاق والوصاية على القاصرين، كما تم تبني اتفاقيات دولية في الأعوام 1904-1910-1921-1933 حول مكافحة الاتجار بالنساء، ويعد ميثاق الأمم المتحدة الذي اعتمد في سان فرنسيسكو عام 1945 أول معاهدة دولية تشير بوضوح وبشكل محدد إلى تساوي النساء والرجال في الحقوق، إذ يعدّ الميثاق المساواة هدفاً أساسياً وانطلاقاً من إيمان المنظمة الدولية بحقوق الإنسان للمرأة الذي أكدته الميثاق فقد بدأت في وقت مبكر أنشطتها من أجل القضاء على التمييز ضد المرأة فأنشئت لجنة مركز المرأة عام 1946، بعدها لجنة فنية تابعة للمجلس الاقتصادي الاجتماعي وبدأت اللجنة نشاطها

لمراقبة أوضاع المرأة ونشر حقوقها، وتواترت المواثيق الدولية التي تؤكد على الحقوق الإنسانية للمرأة حيث ورد المبدأ العام بعدم التمييز على أساس الجنس في جميع اتفاقيات حقوق الإنسان وشددت الشريعة الدولية لحقوق الإنسان على المساواة في الحقوق بين النساء والرجال وعلى ضرورة ضمان نعم المرأة بالحماية القانونية المنصوص عليها في (الشريعة الدولية لحقوق الإنسان) ويطلق هذا المصطلح للدلالة جماعياً على ثلاثة صكوك وهي (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدة الدولي الخاصة بالحقوق المدنية والسياسية والمعاهدة الدولي الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبروتوكولان الاختياريان الملحقان بهما) حيث تشكل هذه الصكوك معاً الأساس الأخلاقي والقانوني لعمل الأمم المتحدة الخاص بحقوق الإنسان وتتوفر الأساس الذي أقيم عليه النظام الدولي لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها، ومن أهم إنجازات المنظمة الدولية في ميدان حقوق الإنسان هو الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. (www.un.org)

كان الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في العاشر من كانون الأول عام 1948، وبعد الحرب العالمية الثانية وإنشاء الأمم المتحدة، تعهد المجتمع الدولي بعدم السماح على الإطلاق بوقوع فظائع من هذا القبيل مرة أخرى. وقد قرر زعماء العالم إكمال ميثاق الأمم المتحدة بخريطة طريق تضمن حقوق كل فرد في أي مكان أو زمان.

بعد اعتماد الوثيقة في العاشر من ديسمبر 1948، دعت الجمعية العامة جميع الدول الأعضاء إلى نشر نص الإعلان وتوزيعه وعرضه، وقراءته، وشرحه، بشكل رئيسي في المدارس وغيرها من المؤسسات التربوية، بدون تمييز على أساس الوضع السياسي للبلدان والأقاليم .

ولقد وضع النص الكامل للإعلان العالمي لحقوق الإنسان في فترة تقل عن سنتين. وفي وقت كان العالم فيه لا يزال منقسمًا إلى كتلة شرقية وأخرى غربية، كان من الواضح أن التوصل لخلفية مشتركة بشأن ما ينبغي له أن يشكل جوهر الوثيقة يعد مهمة بالغة الصخامة ،لما كان

الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية الثابتة هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم (ينص عليها دستور أي دولة متقدمة). ولما كان تناصي حقوق الإنسان وازدراؤها قد أفضيا إلى أعمال همجية آذت الضمير الإنساني، وكان غاية ما يرно إليه عامة البشر انطلاق عالم يتمتع فيه الفرد بحرية القول والعقيدة ويتحرر من الفرع والفاقة. ولما كان من الضروري أن يتولى القانون حماية حقوق المواطن لكيلا يضطر المرء آخر الأمر إلى التمرد على الاستبداد والظلم. ولما كانت شعوب الأمم المتحدة قد أكدت في ميثاق الأمم المتحدة من جديد إيمانها بحقوق الإنسان الأساسية وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء من حقوق متساوية وحزمت أمرها على أن تدفع بالرقي الاجتماعي قدمًا وأن ترفع مستوى الحياة في جو من حرية أفسح. ولما كانت الدول الأعضاء قد تعهدت بالتعاون مع الأمم المتحدة على ضمان اطراح مراعاة حقوق الإنسان والحرريات الأساسية واحترامها. ولما كان للإدراك العام لهذه الحقوق والحرريات الأهمية الكبرى للوفاء التام بهذا التعهد. (قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، 1948) فإن الجمعية العامة تنادي بهذا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه المستوى المشترك الذي ينبغي أن تستهدفه كافة الشعوب والأمم حتى يسعى كل فرد وهيئة المجتمع، آخذين على الدوام احترام هذا الإعلان نصب أعينهم وتتفيدنه.

ومنذ عام 1948 كان الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وما يزال أهم إعلانات الأمم المتحدة وأبعدها أثرا ومصدر الهمام لجميع الجهود من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان ويتألف الإعلان من ديباجة وثلاثين مادة تحدد حقوق الإنسان، والحرريات الأساسية، التي تحقق لجميع الرجال والنساء في أي مكان في العالم دون أي تمييز. (www.un.org) .

ونقول المادة الأولى: (يولد جميع الناس أحرازاً ومتساوين في الكرامة والحقوق) أما المادة الثانية: تنص على المبدأ الأساسي للمساواة وعدم التمييز فيما يتعلق بالتمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية فتحظر التمييز من أي نوع لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان، دون أي تمييز كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة دون أية تفرقة بين الرجال والنساء .)

المادة 16 نصت على ما يلي:

- 1 - للرجل والمرأة متى بلغا سن الزواج حق التزوج وتأسيس أسرة دون أي قيد بسبب الجنس أو الدين، ولهمما حقوق متساوية عند الزواج وأثناء قيامه وعند انحلاله .
- 2 - لا يبرم عقد الزواج إلا برضاء الطرفين الراغبين في الزواج رضا كاملاً لا إكراه فيه.
- 3 - الأسرة هي الوحدة الطبيعية الأساسية للمجتمع ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة .

إن الإعلان كرس مبدأ المساواة في الحقوق لجميع الناس دون أي تمييز وحدد في المادة 16 منه مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في مسائل الزواج والطلاق والأسرة (www.un.org) .

- حقوق المرأة

من خلال استعراض البنود الأساسية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، نجد أن هذه البنود هي شاملة لكل إنسان، وهذا يعني أساساً بأن هذه البنود تشمل النساء عموماً، وتؤكد المفاهيم الأساسية لمفهوم حقوق الإنسان على أن مفهوم حقوق النساء لا يمكن فصلها بأي شكل من الأشكال عن مفهوم حقوق الإنسان . ويؤكد الإعلان التاريخي، الذي اعتمدته الجمعية العامة

على أنه " يولد جميع الناس أحرازاً ومتساوين في الكرامة والحقوق" وأن " لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في هذا الإعلان، دونما تمييز من أي نوع، ولا سيما التمييز بسبب العنصر، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو المولد، أو أي وضع آخر."

وعندما بدأت الحركة النسائية الدولية تكتسب زخماً خلال السبعينات، أعلنت الجمعية العامة عام 1975 بوصفها السنة الدولية للمرأة ونظمت المؤتمر العالمي الأول المعني بالمرأة، الذي عقد في المكسيك. وفي وقت لاحق، وبدعوة من المؤتمر، أعلنت السنوات 1976-1985 بوصفها عقد الأمم المتحدة للمرأة، وأنشأت صندوق التبرعات للعقد.

وفي عام 1979، اعتمدت الجمعية العامة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التي غالباً ما نوصف بأنها الشريعة الدولية لحقوق المرأة. وتحدد الاتفاقية، في مادتها الثلاثين، صراحة التمييز ضد المرأة وتضع برنامجاً للعمل الوطني لإنهاء هذا التمييز. وتستهدف الاتفاقية الثقافة والتقاليد بوصفها قوى مؤثرة في تشكيل الأدوار بين الجنسين والعلاقات الأسرية، وهي أول معاهدة لحقوق الإنسان التي تؤكد على الحقوق الإيجابية للمرأة. (سلسلة دراسات، 2000)، المرأة والرجل في المجتمعات الإنسانية) .

كما أن حقوق المرأة يجب أن لا تقدم على أساس أنها جزء آخر من حقوق الإنسان وحتى الحقوق السياسية، والمدنية، والاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية، وكذلك الحقوق الفردية والحقوق الجماعية فهي كل لا يتجزأ . ويجب أن يسود حقوق الإنسان في جميع مجالات الحياة في المدرسة، مكان العمل، البيت، السوق، وفي كل مكان .

إن انتهاك حقوق الإنسان مرتبط ببعضه البعضاً أي أن انتهاك حق واحد يؤثر على بقية الحقوق وبنفس الطريقة فإن تعزيز حقوق الإنسان في مجال معين يساعد على تعزيزها في الأخرى، ولذا ينبغي التأكيد على المساواة وعدم التجزئة والتمييز في الحقوق، وكذلك على التكامل والترابط،

ومسؤولية الحكومات والمسؤولية الشخصية في الوقت نفسه، وهذه أمور يتفق فيها مفهوم حقوق النساء مع مفهوم حقوق الإنسان بشكل عام، إضافة إلى أساس آخر يتعلق بعالمية حقوق الإنسان وحقوق النساء في الوقت نفسه . (سلسلة دراسات، 2000)، المرأة والرجل في المجتمعات الإنسانية) .

بالإضافة إلى ذلك فإن قانون حقوق الإنسان وممارساته أهملت النساء والفتيات، فالانتهاك الذي قام على، أسس الاختلافات البيولوجية والجنسية لم يعد انتهاك لحقوق الإنسان في الكثير من الحالات وحتى المنظمات التي حاربت من أجل حماية وتعزيز حقوق الإنسان فشلت في الكثير من الأحيان في لفت الانتباه إلى الإساءات التي تتعرض لها النساء أو حتى تطوير وسائل فعالة للتحقيق في الانتهاكات القائمة على الاختلافات الجنسية.

وفي الوقت الحالي فان العديد من النساء والفتيات جاهلات بحقوقهن وبالوثائق والآليات من شأنها حمايتهم، والدافع عنهن والكثيرات منهن يتعرضن لانتهاكات مستمرة لحقوقه . (سلسلة دراسات، 2000)، المرأة والرجل في المجتمعات الإنسانية) .

- المرأة الفلسطينية والقانون

يعدّ قانون الأحوال الشخصية من أهم القوانين وأكثرها مساساً بالأسرة عموماً، والمرأة على وجه الخصوص، فهو ينظم جميع الأمور المتعلقة بالزواج والطلاق والميراث، ومصطلح الأحوال الشخصية حديث نسبياً، ويراد به الأحوال التي تكون بين الإنسان وأسرته وكل ما يتربّط عليها من آثار حقوقية والتزامات أدبية أو مادية. وقد يُدَعَّمَ لم يستخدم الفقهاء هذا المصطلح وإنما كانوا يطلقون اسمـاً خاصـاً على كل موضع يتعلـق بالمبادئ الحقوقـية والأحكـام الشاملـة للأسرـة ككتـاب النـكـاح، وكتـاب المـهر وهـذا... (وحدة المرأة، سلسلـة دراسـات، 2003) - المركز الفلسطيني

لحقوق الإنسان). والأحوال الشخصية توازي في المعنى الأحوال المدنية. ومحتوى قانون

الأحوال الشخصية يمكن عرضه في ثلاثة نقاط:

1 - كل ما يتعلق بالزواج وأحكامه وما يترتب عليه من مهر ومسكن ونفقة ونسب وأحكام

الأهلية والحجر والوصايا والوصية وأنواعها.

2 - كل ما يتعلق بالطلاق وأحكامه وآثاره من نفقة وعدة وغيرها.

3 - كل ما يتعلق بأحكام الإرث، وفي الفقه يطلق عليه أحكام "الفرائض".

تتعدد قوانين الأحوال الشخصية في فلسطين، وهناك منظومة قوانين خاصة بال المسلمين وقانون

خاص بالمسيحيين، وتنحصر هذه الدراسة على منظومة قوانين الأحوال الشخصية للمسلمين،

والتي تتعدد هي الأخرى حيث تتطبق على الضفة الغربية منظومة مختلفة عن تلك المطبقة في

قطاع غزة، بفعل الظروف السياسية التي مر بها المجتمع الفلسطيني والتي أدت إلى تعدد

التشريعات والنظم القانونية المطبقة في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، فمنذ أن خضعت

فلسطين للحكم العثماني ومن بعده لانتداب البريطاني، طبق فيها قانون الأحوال الشخصية الذي

استند على المذهب الحنفي وكذلك مجلة الأحكام العدلية التي كانت تعالج في بعض أبوابها أصول

المحاكمات التي تحكم إجراءات العمل في المحاكم. وبعد نكبة العام 1948م وخضوع الضفة

الغربية للحكم الأردني وقطاع غزة لحكم الإدارة المصرية بدأ التمايز في النظم والقوانين المطبقة

عليهما. فمن جهة أصبحت الضفة الغربية جزءاً من المملكة الأردنية الهاشمية تخضع في كل

أمورها للقوانين الأردنية بما فيها قانون حقوق العائلة لعام 1951، وفيما بعد قانون الأحوال

الشخصية رقم (61) لسنة 1976، ومن جهة أخرى حافظت الإدارة المصرية في قطاع غزة

على الهوية الفلسطينية واستمر العمل بجميع القوانين التي كانت تسرى من قبل بما فيها قانون الأحوال الشخصية، وفي عام 1954م صدر عن الحكم العام لقطاع غزة قانون حقوق العائلة بالأمر رقم (303) وهو القانون المطبق حتى هذا اليوم ويعالج مسائل الأحوال الشخصية مستندا على قانون الأحوال الشخصية العثماني لسنة 1919م والذي لم يتم إلغاؤه بل استمر العمل به حتى اليوم، فهو قانون أعم وأشمل من قانون حقوق العائلة . (وحدة المرأة، سلسلة دراسات، (2003) - المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان) .

وبعد قيامها عام 1994، أبقيت السلطة الوطنية الفلسطينية على جميع القوانين التي كانت مطبقة قبل العام 1967 من خلال إصدار مرسوم رئاسي رقم (1) لسنة 1994 الذي نص على أن يستمر العمل بالقوانين والأوامر التي كانت سارية المفعول قبل 1967/5/6 في الأراضي المحتلة حتى يتم توحيدتها. (وحدة المرأة، سلسلة دراسات، (2003) - المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان)، وبعد انتخابات 1996 وانتخاب المجلس التشريعي الفلسطيني و مباشرته لعمله في مجال التشريع والرقابة، أصبحت الفرصة سانحة أكثر نحو توحيد قانون الأحوال الشخصية. فتعالت الأصوات المنادية بضرورة وضع قانون أحوال شخصية موحد. كما تزايدت المطالبات من قبل المؤسسات النسوية و مراكز حقوق الإنسان، بضرورة تعديل قوانين الأحوال الشخصية المطبقة والأخذ بالمعايير الدولية واتفاقيات حقوق الإنسان وبشكل خاص اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة الصادرة في ديسمبر 1979 وما تتصل عليه من تحقيق المساواة بين المرأة والرجل وإلغاء مظاهر الإجحاف والتمييز تجاهها. (وحدة المرأة، سلسلة دراسات (35)، (2003) - المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان).

- التشريعات المطبقة على المرأة الفلسطينية :

المرأة الفلسطينية عانت من تطبيق قوانين جائرة مثل الرجل الفلسطيني في الوطن والمهجر كما عانت من تعدد التشريعات، والنظام القانونية المطبقة عليها إضافة إلى ظروف الشتات والحرمان من الهوية والمواطنة التامة في دولة فلسطينية مستقلة، أخضعها - كما الرجل - الفلسطيني إلى حالة من التكرون حقوقها الإنسانية، كما أدت ظروف الاحتلال والرحيل المتواصل وامتداد حالة الانتظار في مخيمات اللاجئين إلى عقود من جهة، وفشل القانون الدولي في تمكين الفلسطيني من ممارسة حقوقه والتمتع بها، وعجز مختلف النظم القانونية، عن توفير الحماية الكافية والضرورية للإنسان الفلسطيني وحقوقه .

ولمعالجة التطور السياسي والاقتصادي والاجتماعي؛ الذي أصبحت بفضله مسألة حقوق المرأة، متداول بها عالمياً، عبر اتفاقيات ومؤتمرات دولية، وتظاهرات عالمية ووطنية؛ ما يستدعي منا الرجوع إلى القوانين والتشريعات والسياسات المتتبعة محلياً، مع تلك التي نصت عليها الاتفاقيات الدولية؛ وذلك حتى نتمكن من دراسة مراحل تطور الاهتمام بحقوق المرأة، للوصول إلى مجتمع مثالي تسوده قوانين من منظور متساوي للجنسين.

وترى وزارة شؤون المرأة الفلسطينية، أن التقسيمات والأدوار النمطية لكل من الرجل والمرأة، في المجالات السياسية والاقتصادية، تسببت في وجود فجوة بينهما، والتصورات والأفكار المتعلقة بنظرية المجتمع السلبية لكل منهما، وأن كل ذلك من صنع المجتمع وثقافته وأفكاره السائدة، لذا يمكن تغييره تدريجياً بالتوعية والثقافة الإيجابية.

وتأتي جهود وزارة شؤون المرأة لتدرك ذلك بوسائل وسياسات قانونية، تتطلق من مراجعة شاملية لواقع القانوني للمرأة في التشريعات والقوانين، وأن الفلسفة القانونية تسعى إلى مساواة

عادلة بين الذكر والأنثى في القوانين والتشريعات، تجنبًا للتمييز والتقصيم. (وزارة شؤون المرأة، السلطة الوطنية الفلسطينية - رام الله).

ومن خلال المعايير والمواثيق الدولية حول حقوق الإنسان التي لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية بما في ذلك الاتفاقيات الدولية الخاصة بالمرأة، وكيف ضمنت هذه الاتفاقيات حقوق المرأة، سوف يتم طرح أهم القوانين الفلسطينية التي لابد أن تلامس حقوق المرأة بشكل مباشر أو ضمني، وسيعرض من خلال هذه المحاور أهم مؤشرات التمييز الإيجابي والسلبي ضد المرأة على النحو التالي: (وزارة شؤون المرأة، السلطة الوطنية الفلسطينية - رام الله).

أولاً: وثيقة الاستقلال الفلسطينية ونظرتها لحقوق المرأة الفلسطينية:

كانت البنية التشريعية الفلسطينية باتجاهها العام مهيأة لتضمين قضايا المرأة في إطار من المساواة وعدم التمييز في الحقوق بين المرأة والرجل، فقبل قيام السلطة الفلسطينية، شكلت وثيقة الاستقلال التي أصدرها المجلس الوطني الفلسطيني عام 1988 في دورته التاسعة عشر في الجزائر، أساساً دستورياً مهماً في إحقاق حقوق المرأة الفلسطينية، وجاء فيها نص: "أن دولة فلسطين للفلسطينيين، أينما كانوا، فيها يطوروون هويتهم الوطنية والثقافية، ويتمتعون بالمساواة في الحقوق، وتصان فيها معتقداتهم الدينية والسياسية، وكرامتهم الإنسانية في ظل نظام ديمقراطي برلماني يقوم على أساس حرية الرأي والرأي الآخر، وحرية تكوين الأحزاب ورعاية الأقلية لحقوق الأقلية". (وزارة شؤون المرأة، السلطة الوطنية الفلسطينية - رام الله)

كما تنص هذه الوثيقة على العدل الاجتماعي والمساواة، وعدم التمييز في الحقوق العامة على أساس العرق أو اللون أو الدين أو بين المرأة والرجل، في ظل دستور يؤمن بسيادة القانون والقضاء المستقل. بالتدقيق في هذا النص، يتضح لنا أن هذه الوثيقة نصت على ضمان حقوق

المرأة على قدم المساواة في ظل نظام ديمقراطي برلماني تعددي، بالإضافة إلى تأكيدها على أن الناس سواء أمام القانون، وبهذا نستطيع القول إن وثيقة الاستقلال رسمت اتجاهًا قانونيًّا يقوم على أساس إنصاف المرأة .

ثانياً: القانون الأساسي الفلسطيني ونظرته لحقوق المرأة الفلسطينية:
أصبح القانون الأساسي الفلسطيني سارياً بتاريخ (7/7/2002) وهو بمثابة الدستور الفلسطيني للمرحلة الانتقالية، وكما هو معروف؛ فإن الدستور كقانون أعلى في الدولة يقوم على تنظيم علاقة السلطات العامة مع بعضها بعضاً وصلاحياتها، ومنه تستمد الحقوق الأساسية والحريات العامة للأفراد، وبموجبه تتحدد طبيعة النظام الأساسي .

- المرأة ونظرة هذا القانون لها :

لقد تناول هذا القانون حق المرأة بالمساواة والمشاركة المنصفة؛ فقد أتى بالنص على ذلك من خلال عدة نصوص، بما يؤكد التزام السلطة الفلسطينية بروحية مبادئ حقوق الإنسان، وهذا ما يمكن استخلاصه من المادة "10" والتي تنص على:

- 1 - حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ملزمة وواجبة الاحترام.
- 2 - تعمل السلطة الوطنية الفلسطينية دون إبطاء على الانضمام إلى الإعلانات والمواثيق الإقليمية والدولية التي تحمي حقوق الإنسان ولا تتنافي مع الشريعة الإسلامية، وكاستنتاج، فالقانون ضمن عدم التمييز على قاعدة أن حقوق المرأة هي حقوق الإنسان في المحصلة.

أما المادة (6) فقد نصت على مبدأ سيادة القانون أساس الحكم في فلسطين، وتخضع للقانون جميع السلطات والأجهزة والمؤسسات والأشخاص. فيما يتعلق بالمادة (26) أكدت أن

للفلسطينيين حق المشاركة في الحياة السياسية أفراداً وجماعات ولهم على وجه الخصوص

الحقوق التي يتمتعون بها الآتية :

- 1 . حق تشكيل الأحزاب السياسية والانضمام إليها وفقاً للقانون .
- 2 . حق تشكيل النقابات والجمعيات والاتحادات والروابط والأندية وفقاً للقانون .
- 3 . التصويت والترشح في الانتخابات لاختيار ممثلي منهم يتم انتخابهم بالاقتراع العام وفقاً للقانون .
- 4 . حق تقلد المناصب والوظائف العامة على قاعدة تكافؤ الفرص. حق عقد الاجتماعات الخاصة دون حضور أفراد الشرطة وفي حدود القانون.

أما بخصوص حق المرأة في المشاركة وتولي مناصب رفيعة في السلك الدبلوماسي والهيئات الدولية، فقد أتت المادة (56) على ذلك بعمومية دون أي تخصيص للمرأة، وهنا يترك باب التمييز الايجابي للمرأة للسلطة التنفيذية ورئيسها . (وزارة شؤون المرأة، السلطة الوطنية الفلسطينية - رام الله).

ثالثاً: مشاركة المرأة الفلسطينية في التمثيل لدى المجالس والهيئات المحلية حسب قانون

انتخاب المجالس والهيئات المحلية رقم (5) لسنة 1996:

لم يتضمن القانون بشأن المجالس والهيئات المحلية أي تمييز ضد المرأة واشترط الفلسطينية كجنسية ويمكن أخذ المادتين (9) و(24) كمؤشر عام منح القانون . فالمادة (9) تقول: "أن يمارس حق الانتخاب بموجب هذا القانون كل من تتوافر فيه الشروط التالية:"

أن يكون فلسطينياً بلغ الثامنة عشرة من عمر يوم الاقتراع.

أن يكون مقيماً ضمن منطقة الهيئات المحلية التي أدرج فيها سجل الناخبين.

ج- أن لا يكون فاقداً لأهلية القانونية.

والمادة (24) وتشترط في المرشح مايلي:

1. بلوغ سن الثلاثين لمرشح الرئاسة، وسن الخامسة والعشرين لمرشح العضوية.
 2. أن يكون اسمه مدرجاً في سجل الناخبين .
 - 3 . وأن تتوفر فيه شروط الناخب.
 - 4 . أن لا يكون محكوماً عليه في جنحة مخلة بالشرف أو بجنائية.
 - 5 . أن لا يكون موظفاً أو مستخدماً في وزارة الحكم المحلي أو أي جهاز من أجهزة الأمن العام أو مجلس الهيئة أو محامياً له، إلا إذا قدم استقالته مرفقاً بطلب الترشيح.
 - 6 . أن يكون مقيماً ضمن الهيئة المحلية المرشح لمجلسها، وأن لا يكون مرشحاً في دائرة أخرى.
 - 7 . أن يقدم شهادة بدفع جميع الرسوم والضرائب المستحقة عليه لصالح المجلس.
- إلا أن هذا قد عدل بعد تقديم اعترافات عليه من المؤسسات النسوية ومؤسسات المجتمع المدني لضمان مقاعد المرأة في المجالس المحلية، فقد عدلت مواد هذا القانون لتخلق حالة التمييز الإيجابي للمرأة بضمان معددين في كل مجلس للنساء، إلا أن هذا قد واجهه صعوبة أخرى، حيث ألزم القانون النساء المتقدمات للترشح سواء للرئاسة أو العضوية عدم استكمال شروط قبولهن إلا إذا قدمن براءة ذمة تفيد خلو ذمة أقاربهن تجاه المجلس. وهذا بحد ذاته إجحاف بحق المرأة ومتجاوز وعليه كثير من التحفظات القانونية والإنسانية .

رابعاً: مشاركة المرأة الفلسطينية في الانتخابات العامة حسب قانون الانتخابات العامة رقم

(13) لسنة 1995:

ينص قانون الانتخابات الذي تمت على أساسه الانتخابات الرئاسية والتشريعية عام 1996 على مشاركة المرأة الفلسطينية في الترشيح والانتخاب دونما أدنى تمييز، ويمكن أن نبرز ذلك من خلال المواد التالية:

المادة "6" الواردة تحت حق الانتخاب، وتنص على أن: "الانتخابات حق لكل فلسطيني وفلسطينية في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشريف وقطاع غزة، ممن توافرت فيه الشروط المنصوص عليها في هذا القانون لممارسة هذا الحق، وذلك بغض النظر عن الدين أو الرأي أو الانتماء السياسي أو المكانة الاجتماعية أو الاقتصادية والعلمية".

ونصت المادة "7" على أهلية الانتخاب، إذ أشارت إلى شرط أن يكون الناخب فلسطيني الجنسية ويبلغ من العمر الثامنة عشر، من هنا يبرز إنه لا محظورات على مشاركة المرأة أو أهليتها في الانتخاب.

وعلى صعيد الترشيح لمركز الرئيس اشترط القانون في المادة التاسعة أن يكون من يتقدم لترشح نفسه لمنصب رئيس السلطة، فلسطينياً بالغاً لسن الخامسة والثلاثين من العمر، وهنا أيضاً لا يوجد أي معيار للتمييز.

كما أن المادة "12" من القانون حددت شروط الترشح لعضوية المجلس التشريعي من خلال النص على: "كل شخص فلسطيني ذكرأً كان أو أنثى أتم الثلاثين من عمره أو أكثر في اليوم المحدد لإجراء الاقتراع وكان اسمه مدرجاً في جدول الناخبين النهائي. وتوافرت فيه الشروط الواجب توفرها في الناخب، فله الحق في ترشيح نفسه لعضوية المجلس.

وعند الحديث عن الاستثناءات حسب نص المادة "14" من القانون التي تنص على استثناءات من لا حق له بالترشح، نجد أنه لا يوجد ما يطال المرأة كامرأة، بل كمواطنة في حال كانت وزيرة، أو في سلك القضاء أو أجهزة الأمن، وهذا الإجراء هو نفسه ينطبق على الرجل كمواطن أيضاً.

وهذا الاستثناء هو قيد على هذه الفئات، حيث قيد القانون قبولهم للترشح بتقديم استقالة من الوظائف التي يشغلوها بالمجمل لا يشير قانون الانتخابات رقم (13) إلى أي تمييز ضد المرأة أو المس بأهليتها القانونية وحقوق المواطنة، ولكنه بالمقابل لم يضمن أي تمييز إيجابي لصالح المرأة، أيضاً إذا ما اعتبرنا أن التمييز الإيجابي للمرأة في القانون الانتخابي مسألة مهمة، لضمان حد أدنى من المشاركة والتمثيل في مرحلة معينة مراعاة من صناع القرار لوضعية المجتمع الانتقالية وما يستتبع ذلك من إجراءات قانونية.

إلا أن الوضعية القانونية قد تغيرت بعد إجراء تعديل على هذا القانون، إذ أصبحت مشاركة المرأة تتمثل في طبيعة النظام الانتخابي، فقد اعتمد المشرع النظام المختلط أي 50% قوائم و50% تمثيل نسبي، وقد أثار هذا النظام ضجة إعلامية كبيرة، وذلك كونه نظاماً مجحفاً ولا يضمن أدنى عدالة لصالح المرأة وللأحزاب الصغيرة، فعلى صعيد مشاركة المرأة ضمن لها القانون مشاركة في الانتخابات حسب نظام القوائم، حيث تكون امرأة ضمن الأسماء الثلاثة الأولى من القائمة، وتليها امرأة ثانية من بين الأسماء الأربع التالية، وبعدها كل خمسة أسماء في القائمة يجب أن تتضمن امرأة، لكن هل هذا الوضع يخلق تمييزاً إيجابياً للمرأة؟، هذا يبقى مطروحاً للبحث والتساؤل ورهين بالتجربة . (وزارة شؤون المرأة، السلطة الوطنية الفلسطينية - رام الله).

خامساً: تجربة برلمانية (المرأة الفلسطينية وانتخابات المجلس التشريعي):

ليس الخوف من أن المشاركة بمعناها واتجاهاتها العامة اختلفت بعد قيام السلطة الوطنية عنها

زمن الاحتلال الإسرائيلي، والمراحل الأخرى التي سبقت، ومعيار الحكم هنا في التغير، أي

قدرة الشعب في التعبير الحر عن إرادته في التعبير والمساهمة الفاعلة في عملية البناء الوطني

كتجسيد للمشاركة، ولكن مدى وعمق وشمولية هذه المشاركة سيتبين من خلال المعطيات التالية:

- لقد شاركت المرأة في الانتخابات التي جرت في العام 1996 لانتخاب أعضاء المجلس

التشريعي ورئيس للسلطة الوطنية الفلسطينية.

- بلغت نسبة النساء المسجلات لانتخابات (49%) من إجمالي الناخبين المؤهلين للتسجيل،

وكان في بعض الدوائر (رام الله، طولكرم، ووسط غزة) عدد النساء المسجلات أكثر من عدد

الرجال.

- خاضت (28) امرأة المعركة الانتخابية بواقع (14) امرأة في قطاع غزة و(14) امرأة في

الضفة الغربية، أي شكلن نسبة 4% من مجموع المرشحين البالغ عددهم 672 مرشحاً

ومرشحة، وحالف الحظ خمس نساء فقط في الوصول إلى مقاعد المجلس التشريعي 88 مقعداً

أي بنسبة تمثيل وصلت 5.6%. ومن خلال تحليل نتائج الانتخابات، تبين أن هناك فارقاً بين

نسبة التسجيل وهي 49% للنساء ونسبة الاقتراع التي وصلت إلى 42% أي أن نسبة 7% من

النساء لم يمارسن حقهن في الانتخابات.

وعند البحث في أسباب التراجع، يتضح أن هناك نوعين من العوائق التي حالت دون مشاركة

كاملة للنساء على أساس التسجيل، وهي عوائق تصنف على أنها خارجية، وعوائق أخرى

تصنف على أنها داخلية أو قانونية. (وزارة شؤون المرأة، السلطة الوطنية الفلسطينية - رام

الله).

سادساً: الحقوق التعليمية للمرأة الفلسطينية حسب قانون التعليم العالي رقم (11) لسنة

:1998

لقد شكل صدور قانون التعليم العالي في فلسطين خطوة مهمة نحو تطوير وتوسيع قاعدة التعليم العالي، لأنّه يمثل مجالاً جديداً أمام الطلبة للالتحاق في الجامعات أو استكمال الدراسات العليا، كما توضح مسوحات دائرة الإحصاء المركزي الفلسطيني إن هناك علاقة مباشرة بين زيادة الجامعات والتخصصات الأكademie، وبين توسيع مشاركة المرأة في مختلف الميادين، فهو يفتح أمامها فرصاً جيدة للالتحاق بالتعليم.

الإلزامية التعليم الأساسية حتى الصف العاشر الأساسي:

إن إقرار إلزامية التعليم حتى الصف العاشر الأساسي ساهم في رفع نسبة الالتحاق في التعليم لكلا الجنسين وحد من ظاهرة التسرب وعدم الالتحاق بالتعليم في هذه المراحل. إن تأكيد القانون الأساسي الفلسطيني على إلزامية ومجانية التعليم يعني إعطاء دفعة جديدة للعملية التربوية والتعليمية في فلسطين، وبما يسهم جدياً في الحد من ظاهرة الأمية التي لا تزال مرتفعة بين الإناث. (وزارة شؤون المرأة، السلطة الوطنية الفلسطينية - رام الله).

سابعاً: الحقوق العمالية الخاصة بالمرأة الفلسطينية ونظرة قانون العمل الفلسطيني إليها:

لا شك أن اللامساواة تبسط ظلالها على التشريعات العمالية، فهي تظل تمييزية لا تحمي المرأة العاملة بما يكفيها، من حيث: (إجازة الوضع، المنح العائلية، والتمييز في سن التقاعد والضمان الاجتماعي...). وعلى صعيد التشريع الفلسطيني، حيث توسع قانون العمل الفلسطيني في سبل الحماية ليشمل عدداً كبيراً من العمال، بغض النظر عن عددهم، ورفع سقف التعويضات المالية التي يستحقها العامل عند نهاية الخدمة أو الفصل التعسفي، ولكن هذا القانون يتطلب إصدار

لوائح تنفيذية مهمة، وأنظمة واضحة تتطرق إلى خدمة المنازل، والتدريب المهني، والحد الأدنى للأجور، وتشكيل لجنة الأجور والصحة والسلامة المهنية.

إلا أن قانون العمل الفلسطيني تعامل مع المرأة الفلسطينية على أساس مبدأ المساواة ما بينها وما بين الرجل مراعياً أوضاعها الخاصة، ويظهر أنه لا يوجد تمييز لقانون العمل الفلسطيني عن باقي القوانين العربية الأخرى، إلا أنه يعد متقدماً من حيث مبدأ عدم التمييز في ظروف وشروط العمل. ففي المادة (100) منه أكد على عدم جواز التمييز بين الرجل والمرأة، حيث نص: "وفقاً لأحكام هذا القانون والأنظمة الصادرة يحظر التمييز بين الرجل والمرأة".

ثامناً: المرأة الفلسطينية في سوق العمل وفي مجال التعليم التقني والمهني:
 تعاني المرأة الفلسطينية مثل باقي نساء العالم من تمييز واضح في مجال المشاركة في رسم السياسات الاستثمارية والاقتصادية والتنموية، وهذا التمييز أدى لهدر طاقات بشرية كاملة وضرورية في عملية البناء على الصعيدين المجتمعي والعالمي، خصوصاً أن السوق بحاجة إلى وجود امرأة فاعلة في مجال السوق وفي مجال التعليم التقني والمهني؛ تحقيقاً لدور كامل غير منقوص لدور المرأة في التنمية.

ويستürü ذلك الوقوف عند قانون الاستثمار الفلسطيني رقم (1) لسنة 1998، وإن يأتي هذا القانون تلبية لحاجات التنمية الاقتصادية، وأضعاً ضوابط ومعايير الاستثمار في فلسطين، إذ إن النظام الاقتصادي المعهول به هو اقتصاد السوق الحر لجميع المستثمرين، الضمانة على رأس المال والأرباح، وإلى غير ذلك حسبما جاء في المادة (10) من نفس القانون.

إلا إنه -للأسف- لم يراع أو ينظم عمل أو دخول المرأة أو مشاركتها في هذه العملية، حيث همّش دورها ودخولها سوق العمل للاستثمار، من هذا المنطلق لا زال وضع المرأة الفلسطينية

على هذه الأصعدة الثلاثة أي على صعيد سوق العمل والاستثمار والتعليم التقني والمهني ضعيفاً، ولا يشهد مشاركة نسائية فاعلة وذلك لعدة عوامل اجتماعية وقانونية واقتصادية، لابد من العمل على إزالة التمييز ضدها في هذه المجالات . (وزارة شؤون المرأة، السلطة الوطنية الفلسطينية

- رام الله).

تاسعاً: الواقع التمييزي للمرأة الفلسطينية في قانون الأحوال الشخصية:

لم يصدر قانون فلسطيني للأحوال الشخصية، مما يعني استمرار العمل في قانون أحوال شخصية، مصرى في قطاع غزة، وأردني في الضفة الغربية، وفي عام 1998 طرح إعداد مشروع قانون فلسطيني جديد للأحوال الشخصية، وثار جدل كبير حوله خصوصاً عندما شكل البرلمان الصوري، كآلية عمل ومبادرة جديدة من قبل الحركات والمراکز النسوية الفلسطينية ومؤسسات المجتمع المدني، وكان رد فعل التيار المحافظ في الاتجاه الإسلامي حاداً تجاه المطالب النسائية، معتبراً إياها تعداً على المرجعيات وأصحاب الاختصاص، لذا طوي المشروع ولم يستكمل النقاش فيه بعد، ويبدو أن المستجدات على الساحة الوطنية، ودخول الانتفاضة أسلهم في إعاقة إقرار القانون، علمًا بأن قوانين كثيرة صدرت خلال مرحلة الانتفاضة وهي أقل أهمية منه، مما يعني أن أسباباً واعتبارات لازالت تحكم المشروع أو السلطة التنفيذية ولا تبدو واضحة للناس . (وزارة شؤون المرأة، السلطة الوطنية الفلسطينية - رام الله).

عاشرًا: الضمانات الوظيفية للمرأة الفلسطينية في قانون الخدمة المدنية رقم (4) لسنة 1998

تشمل أحكام هذا القانون الموظفين العاملين في الدوائر الحكومية، ويتناقضون رواتبهم من خزينة الدولة(السلطة الفلسطينية) حسب نظام تشكييلات الوظائف، إن هذا القانون ضمن التساوي بالأجور

لجميع الموظفين دون تمييز على أساس الجنس، كما أنه أعطى نفس الفرصة في الوظائف العليا دون تمييز، وإن كان هناك من يرى أن القانون يجب أن يضمن نسبة مشاركة المرأة في الوظائف لا تقل عن (30%) إذا لم تكن هذه النسبة متحققة. (وزارة شؤون المرأة، السلطة الوطنية الفلسطينية - رام الله).

- بخصوص الإجازات، فمنح القانون المرأة في المادة "88" حسب النص:

- 1 - الموظفة الحامل إجازة براتب كامل لمدة عشرة أسابيع متصلة قبل الوضع وبعده .
 - 2 - للموظفة المرضعة الحق في الانصراف من العمل قبل انتهاءه بساعة واحدة ولمدة سنة بعد تاريخ مولد الطفل، ولها الحق في إجازة بدون راتب لمدة عام لرعاية مولودها، وهو بهذا يضمن مرونة في التعاطي مع المرأة المرضع، وكذلك يعطيها فرصة للحضانة إن رغبت بذلك .
- (المرأة والقانون، 2003).

- حقوق المرأة الصحية:

- 1- الحق في الوصول السهل واليسير إلى الخدمات الصحية التي تحتاجها في مراحل حياتها المختلفة: (الطفولة، والمراقة، والإنجاب، والأمان على الشيخوخة).
- 2- الحق في تلقي الخدمات الصحية مع احترام لخصوصية المرأة وحقها في المعرفة والاختيار، وتلقي فحص طبي دوري.
- 3 - الحق في المشاركة الكاملة في وضع السياسات والبرامج الصحية، والإشراف على تنفيذ هذه السياسات والبرامج وتقديرها.
- 4 - توفير الفرص المتكافئة في المجال الصحي لتلقي التدريب والمشاركة في الدورات المختلفة.

- العنف الموجه ضد المرأة

للحديث بداية عن المرأة المعنة، يجب أن نحدد تعريف العنف ضد المرأة بإطار من الشمولية، ونرى أن يكون تعريفنا للعنف ضد المرأة، منسجماً مع الاتفاقيات الدولية وحقوق الإنسان، ومع كرامة الإنسان الأصلية، التي تكفلها الدساتير والقوانين، وعليه نجد أن أكثر تعريف ينسجم مع ذلك، ويحقق لنا الغرض المنشود يكمن في المادة الأولى من الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة، الصادر عن الجمعية العامة رقم 48/104 والتي عرفته على النحو التالي:

- العنف ضد المرأة:

أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويتربّ عليه، أو يرجح أن يتربّ عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل، أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة . (النساء والأمن، ورقة حقائق حول واقع ومعاناة المرأة الفلسطينية وأطفالها -وزارة شؤون المرأة).

- طموحات المرأة الفلسطينية لتمكينها من حقوقها المنشورة:

إن المجتمع الفلسطيني في الحقيقة يعيش في مرحلة متواترة، ولعلنا نلاحظ أن نبرة العنف ضد المرأة، أصبحت عالية جداً ومتصاعدة. ولو وضع الأمور في سياقها الأكبر والخروج من التحديات والصعب المعقدة أمام المرأة الفلسطينية، خصوصاً إن سلة العنف بدأت تمتلئ وطوال الوقت يُلقى منها نتائج سيئة، فما المخرج من هذا كله؟! لذا تكمن أمام المرأة الفلسطينية في إطار طموحها نحو تمكينها من حقوقها، هو النظر بواقع ثاقب لتعزيز القانون الذي يحمي المرأة الفلسطينية، ومن هذا المنطلق، فإن للمرأة الطموحة لتحقيق الأهداف التالية :

1 - من أجل تمكين المرأة من حقوقها، لا بد أن تتعاطم مشاركة المرأة في الحياة العامة بقوّة الدستور والقانون، وأن يدخل في ذلك التفكير الجاد في تعديل الدستور، بما يضمن تمثيلاً عادلاً للمرأة في كل المجالس الشعبية والمنتخبة .

2 - تعزيز أهداف الجمعيات والتنظيمات النسائية الأهلية؛ فهذه ليست قادرّة على حماية منجزات المرأة فحسب، وإنما تكفل تنمية هذه المنجزات أيضاً .

3 - تتميم برامج التعليم والإعلام عن القيم المناهضة للمرأة .

4 - توسيع حرية الاختيار للمرأة، فلابد أن يكفل لها هامش واسع من حرية الاختيار سواء في التعليم والعمل، أو المشاركة الحكومية والأهلية، أو في الصحة الإيجابية وتنظيم الأسرة؛ فهذه الحرية إلى جانب حرية الحركة والتنظيم هي التي ستকفل تمكين المرأة وتقويتها على المدى الآني والمستقبلبي .

5 - تقييم النظام القضائي والتشريعي في مجال تجريم العنف ضد النساء، ففي المجتمع العربي الفلسطيني قد يتطلب الأمر مراجعة التشريعات المتعلقة بالجرائم ضد أفراد الأسرة وكيانها وأخلاقياتها في إطار ما يشهده المجتمع من تطور، وكذلك استرشاداً بالاتفاقيات الدولية واتفاقيات حقوق الإنسان التي تنسجم مع الشريعة الإسلامية التي تمنع العنف ضد المرأة والطفل.

6 - توظيف أساليب العمل الاجتماعي المهني وإنشاء مكاتب للخدمة الاجتماعية في المؤسسات التي مهمتها النظر في حوادث الملف: (كمراكز الشرطة، والمستشفيات، .. وغيرها) على أن تعطى لها صلاحيات الظبط القضائي. (وزارة شؤون المرأة، السلطة الوطنية الفلسطينية- رام الله).

الفصل الثالث

منهجية الدراسة: الطريقة والإجراءات

1 - منهج الدراسة

2 - مجتمع الدراسة وعينتها

3 - أداة الدراسة

4 - صدق الأداة وثباتها

5 - المعالجة الإحصائية

الفصل الثالث

منهجية الدراسة : الطريقة والإجراءات

1 - المنهج المتبع في الدراسة.

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي وفي إطاره تم استخدام منهج المسح بالعينة، ويعرف منهج المسح بأنه مجموعة الظاهرات موضوع البحث من العدد الحدي من المفردات المكونة لمجتمع البحث ولفترة زمنية كافية للدراسة بهدف تكوين القاعدة الأساسية من البيانات والمعلومات المطلوبة في مجال تخصص معين. (المشاقبة، 2011)، وفي هذا الإطار تم استخدام تحليل المحتوى كأداة من أدوات البحث العلمي في مجال بحوث الإعلام .

2 - مجتمع الدراسة وعينتها.

تم اختيار صحيفتي القدس والأيام من بين الصحف الفلسطينية اليومية الثلاث التي تصدر في فلسطين (الضفة الغربية، القدس)، من 2008 – 2010.

أما عينة الدراسة فقد تم تحديدها للفترة من تاريخ 1/1/2008 وحتى 31/12/2010، بطريقة عشوائية منتظمة، وهي الفترة التي ضمت اليوم الأول من الأسبوع الأول، واليوم الثاني من الأسبوع الثاني، واليوم الثالث من الأسبوع الثالث، واليوم الرابع من الأسبوع، في كل صحيفة من الصحفتين في الفترة الزمنية (2008 – 2010).

3 - أداة الدراسة .

تم الاعتماد على أسلوب تحليل المحتوى كأداة لتحقيق أهداف الدراسة، ويعرف تحليل المحتوى : هو وسيلة بحث يستخدمها الباحث لوصف المحتوى الظاهر للرسالة الإعلامية وصفاً كمياً وموضوعياً ومنهجياً، وهو طريقة بحثية موضوعية منتظمة وكمية توضح محتوى المادة الإعلامية. (الحيزان، 1998، ص 20) .

وقد اعتمدت الدراسة أيضاً على تصميم جدول ترميز (Coding Table)، يراعي أهداف الدراسة وتساؤلاتها وقد اشتمل هذا الجدول على حقوق المرأة الرئيسية ، كما وردت في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (السياسية ، والاجتماعية ، والاقتصادية ، والتعليمية)، وإضافة لذلك تم وضع حقوق فرعية تدرج تحت كل حق من تلك الحقوق . حيث اشتمل الجدول على فئات المضمون التالية :

- شكل القوالب الصحفية: (خبر، تقرير، تحقيق، مقالة، قصة صحفية) .
- مصدر المادة الصحفية: (محلي، عربي، دولي) .
- طريقة عرض الرأي بالمضمون: (مؤيد، غير مؤيد للحق) .
- مرجعية الحقوق : (ديني ، دولي) .
- وحدة التحليل وفئاته.

استخدمت الباحثة وحدة الموضوع لأنها من أكثر وحدات التحليل انسجاماً مع موضوعات التغطية الصحفية لقضايا المرأة في الصحفة. كما أن وحدة الموضوع أو الفكرة من أكثر الوحدات شيوعاً واستخداماً في بحوث الإعلام، وتمثل هذه الوحدة أهم وأكبر وحدات تحليل المحتوى وأكثرها إفادة وشيوعاً (الدبيسي، 2011، ص: 225) .

- فئات التحليل:

اشتملت فئات التحليل على أربع فئات رئيسية ملحوظ بها (29) فئة فرعية للصحيفتين بالتساوي

على النحو التالي:

1- فئة الحقوق الاجتماعية:

(1/1) **حق المساواة:** حق من حقوق الإنسان تأتي بين شيئين وهو إعطاء الرجل والمرأة نفس

المزايا والحقوق، ومن المهم التأكيد على المساواة وتكافؤ الفرص بين الجنسين.

(1/2) **حق الكرامة:** حق من حقوق الإنسان والاعتراف بكرامته كحق أساسي ولا يمكن انتهاك

كرامة الإنسان كال تعرض له بالضرر الجسدي أو المعنوي كإذلاله، والمساس بالحقوق الأساسية

الضرورية للحياة الكريمة نحو الحق في شروط الحياة اللائقة، واستخدام العنف ضد المرأة،

والقتل والطعن على خلفية شرف العائلة.

(1/3) **حق العدالة:** العدالة هي الاستحقاق، ووضع الأمور في موازينها.

(1/4) **حق الحرية:** حق من حقوق الإنسان الفردية والجماعية للمرأة والرجل، فهي تجمع بين

حق المساواة وحق الكرامة وحق العدالة وحرية الرأي والتعبير، والامتناع عن أي استجابة لأي

ضغط سلبي يستهدف النيل من شخصيتنا، وإيماننا، وعزتنا، وكرامتنا، والحرية الحقيقية هي

حرية الوطن أن نعيش في وطننا بحرية وكرامة.

(1/5) **حق الحياة الكريمة:** الحياة الكريمة حق لكل إنسان على السواء، حيث تشمل جميع

جوانب الحياة الإنسانية المختلفة في المأكل، والمسكن، والملابس، والأمن، والأمان، والحفظ على

حرية الآخرين وعدم التعذيب، والاسترقة، والقتل، والنفي، والإبعاد، والأسر، والحفظ على حياة إنسانية كريمة مستقرة.

(1/6) قضايا أخرى.

2 - فئة الحقوق السياسية:

(2/1) حق الانتخاب: وهو اختيار شخص أو مجموعة من الأشخاص للقيام بأعباء تسيير الدولة ويكونوا مسئولين/ات أمام الشعب، وهي وسيلة ديمقراطية من وسائل التطور السياسي وإثراه، وتشمل جميع فئات المجتمع بشرائمه المختلفة، إذ تشمل حقوق الأقليات والمواطنة، والجنسية، والهوية.

(2/2) حق الترشح للبرلمان: حق المرأة في ترشيح نفسها للبرلمان، إذ يلعب البرلمان دوراً رئيسياً في الحياة العامة والسياسية بشكل خاص، تكون له صلاحيات واسعة فيما يخص التصويت على القوانين والتشريعات والتنظيمات التي تشكل الإطار العام للأهداف الأساسية لكافحة أنشطة الدولة في شتى الميادين، فهو أول الجهات المنوط بها التصديق على القوانين وإجازتها من خلال الاقتراع أو التصويت عليها بالقبول أو الرفض.

(2/3) حق المشاركة في صنع القرار: حق المرأة المشاركة في صنع القرار، وهو مجموعة قواعد وأساليب يستعملها المشاركون/ات في هيكل القرار لتفضيل بديل معين أو لتوسيع الخيارات المتاحة، والتوفيق بين اختلافات الرأي بين مجموعات اتخاذ القرار.

(2/4) حق الهوية والجنسية: الحق في الجنسية وهي المواطنة، إذ تشكل الجنسية جزءاً لا يتجزأ من الهوية الإنسانية وواجب الدولة حماية الهوية الإنسانية والحفاظ عليها.

(2/5) حق العضوية في النقابات: حق المرأة في عضوية النقابات، والنقابة عبارة عن تنظيم

اختياري يتكون من أفراد يتخذون صفة الدوام. وتهدف إلى رعاية مصالح العمال والعمل على رفع مستوى اهتمام المادي والفكري والمهني كمان أنها تعمل على تحسين ظروف وشروط أعمالهم، والدفاع عن حقوقهم وتمثيل مهنتهم والنهوض بأحوالهم وحماية مصالحهم.

(2/6) حق العضوية والترشح للبلديات: هي عملية صنع القرار، والتي يقوم بها الشعب باختيار

فرد منهم لمنصب رسمي، لملء المقاعد في المجلس التشريعي، وأحياناً في السلطة التنفيذية والسلطة القضائية، والحكم المحلي والإقليمي. كما تستخدم هذه العملية أيضاً في كثير من الأماكن في القطاع الخاص ومنظمات الأعمال من الجمعيات والشركات والنادي.

(2/7) حقوق الأسرى والمبعدين: - الأسر: يعني القبض على النساء والفتيات من قبل جيش

الاحتلال الإسرائيلي وجعلهن أسرى في سجون الاحتلال، وحدث مثل هذا في صدر الإسلام أيضاً إذ أخذ بعض الكفار أسرى، أو أن بعض المسلمين وقعوا في أسر المشركين.

- الإبعاد: هو "الإبعاد القسري عن أرض الوطن"، تشير الباحثة إلى أن وضع عقوبة الإبعاد عن أرض الوطن للأسرى السياسيين من قبل الاحتلال الإسرائيلي عقاباً لا يقل شأناً عن عقاب السجن المؤبد وهو من العقوبات التي تتنافى مع العدالة والكرامة الإنسانية، والحق في الحياة الكريمة، والحرية، كما تتنافى مع القوانين الدولية.

(2/8) حق المناضلة الفلسطينية: حق المرأة الفلسطينية في النضال، ومشاركتها في كافة

مراحل العمل النضالي التحرري الفلسطيني، إلى جانب العمل الإعلامي والاجتماعي، وبدأت المرأة الفلسطينية في دخول التنظيمات الفلسطينية منذ العقود الأولى للنكبة، بعدها تطرقت للعمل العسكري والفدائي، بعد تدريبها على حمل واستخدام السلاح . ومن الأمثلة البارزة البطلة

الشهيدة دلال المغربي، قائد المجموعة التي دخلت من لبنان إلى فلسطين كضفادع بشرية، عن طريق الماء والمناضلة البطلة ليلي خالد، أول امرأة فلسطينية حيفاوية الأصل تقوم بخطف طائرة في آب/أغسطس عام 1969، حيث قامت بخطف طائرة شركة العال الإسرائيلي وتحويل مسارها إلى سوريا، بهدف إطلاق سراح المعتقلين في فلسطين، ولفت أنظار العالم إلى القضية الفلسطينية. وبعد فترة قالت بخطف طائرة TWA الأمريكية التي هبطت في لندن وألقي القبض عليها و أفرج عنها بعد ذلك. ولا ننسى طبعاً مريم أبو دقة فدائمة رائدة، وأول غزاوية تتم مطارتها من قبل العدو الصهيوني الذي ظلت تناوره سنوات طويلة حتى أصبحت مطالبة من قبله مما جعلها تحت الأضواء، واستمرت تناضل من أجل الحرية وتحرير الأرض، كما نذكر فاطمة برناوي، أول أسيرة فلسطينية احترفت العمل العسكري، قالت المناضلة فاطمة برناوي بوضع قبلة ناسفة في سينما زيون الصهيونية في تل أبيب، وتم اعتقالها بعد ذلك لتكون أول معتقلة فلسطينية، ويحكم عليها بالسجن المؤبد قضت منها عشر سنوات ثم أفرج عنها. وكذلك المناضلة تيريز هلس، فتاة أردنية من مدينة الكرك التحقت بصفوف المقاومة الفلسطينية إيمانا منها بأن الكفاح المسلح هو السبيل الوحيد للتحرير والاستقلال، اعتقلتها قوات الاحتلال الإسرائيلي بتهمة انتمائها لحركة فتح ومنظمة أيلول الأسود . والمناضلة أمينة دبور، إن اشتراك المناضلة أمينة دبور مع إخوانها جنود المقاومة المناضلين الثلاثة، إبراهيم توفيق، محمد أبو الهيجا، وعبد المحسن حسن في مهاجمة طائرة البوينغ، التابعة لشركة العال الصهيونية، أثناء إقلاعها من مطار زيوريخ في سويسرا متوجهة إلى تل أبيب. إذ قالت على تأدبة واجبها الوطني تعبراً عن مشاركة المرأة الفلسطينية في مقاومة الاحتلال، ومساهمتهاً منها بتحمل أعباء الكفاح المسلح.

حيث كان هناك العمل العسكري في لبنان إذ تم تدريب الفتيات بالكمائن، والموقع، لاسيما على الأسلحة والمدافع المضادة للطائرات.

(2/9) **حق المسيرات والتجمعات النسوية:** الحق في التجمع السلمي بموجب المواثيق والاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية، ويرتبط هذا الحق بشكل وثيق بالحق في حرية الرأي والتعبير باعتباره إحدى طرق التعبير.

(2/10) **حقوق قضايا أخرى.**

3 - الحقوق الاقتصادية:

(3/1) **حق العمل:** الحق في العمل أحد حقوق المرأة، وهي حقوق قانونية، كما نص عليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أي لكل شخص الحق في العمل، وله حرية اختياره بشروط عادلة مرضية كما أن له حق الحماية من البطالة لكلا الجنسين.

(3/2) **حق تكافؤ الفرص:** تكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة بين الرجال والنساء في العمل تعدّ ركيزة أساسية في عملية التنمية وتمكين المرأة.

(3/3) **حق التملك:** حق المرأة في التملك مثلاً مثل الرجل تماماً، فالمرأة تملك مالها باستقلال تام فلا يحق لأحد مهما كانت درجة قرابتة أن يتدخل بكيفية تصرفها بمالها.

(3/4) **حق إدارة المشاريع:** تعلم قواعد واسس ادارة المشاريع، وتنظيم وادارة الموارد مثل الموارد البشرية، وكذلك القيام بعمل المشاريع الفردية الخاصة بالنساء والمشاريع الصغيرة الممولة من مؤسسات الإقراض الخاصة وتطويرها.

(3/5) **حق الاستثمار:** حق المرأة وحريتها في استثمار أموالها في مختلف نواحي الحياة الكريمة، ولها من الحقوق في هذا المجال تماماً كما للرجل.

(3/6) **حق التجارة:** حق المرأة في التجارة مثلها مثل الرجل، إذ كانت السيدة خديجة بنت خويلد رضي الله عنها، امرأة ذات مال وتجارة، وهي أول امرأة عملت بالتجارة في الإسلام.

(3/7) **حق السكن:** الحق في السكن حق أساسي من حقوق الإنسان للمرأة والرجل على السواء للعيش بكرامة، ويؤمن حقه في الخصوصية الشخصية والحياة الأسرية، ويعده شرطاً لتمتع الأفراد والجماعات بحقوقهم وحرياتهم الأساسية. إذ نرى الأنظمة والقوانين العسكرية والتشريعات التي عاش في ظلها الشعب الفلسطيني أدت إلى السيطرة على مواردها وفقدان السكان العديد من ممتلكاتهم، بسبب ممارسات أجبروا فيها على إخلاء مساكنهم بالإكراه.

(3/8) **قضايا أخرى ذات صلة.**

4 - الحقوق التعليمية:

(4/1) **حق المساواة في التعليم:** حق أساسي من حقوق النساء والفتيات، وجزء لا يتجزء من تمكين المرأة من أجل تحقيق التنمية الشاملة وإزالة أي تمييز ضد المرأة، وينظر إلى تعليم المرأة على أنه ميزة ايجابية، النساء المتعلمات يسهمن في التنمية الاجتماعية، والسياسية، والاقتصادية لبلادهن، فالحق بالتعليم هو حق معترف به دولياً تستحقه النساء بنفس القدر الذي يستحقه الرجال.

(4/2) **حق تعزيز تكافؤ الفرص في التعليم:** حق لكل مواطن ان يتمتع بتكافؤ الفرص في التعليم وهذا الحق يأتي للرجل والمرأة معاً دون تميز أو التحيز لصالح أحد الجنسين، وهنا يأتي دور

الحكومات في ترجمة التزاماتها الدولية في التشريعات الوطنية ، في تحقيق تكافؤ الفرص بين الجنسين، لذلك لا بد لها أن وضع استراتيجيات وإنشاء الأهداف والخطط والسياسات التي تؤدي إلى إنفاع الجميع، والإنصاف، وتحقيق تكافؤ الفرص للجميع دون تميز أو تحيز.

(4/3) حق إكمال جميع مراحل التعليم: حق لجميع الأطفال والشباب والكبار والفتيات والفتىان في إكمال جميع مراحل التعليم الأساسية الابتدائية، والاعدادية، والثانوية، وحتى الجامعية، وذلك من أجل تحقيق التنمية الشاملة، وإلغاء جميع مظاهر التمييز، كما دعا برنامج التعليم للجميع الذي وضعته منظمة اليونيسكو عام 1990 إلى توفير تعليم أساسى للجميع.

(4/4) الحق في الدورات التدريبية والتنقيف: وهي اكتساب المرأة المعرفة والمهارات والخبرة، من أجل تحسين الأداء والتطوير، وفتح أبواب التوعية الشاملة في قضاياها وحقوقها المختلفة، (السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والتعليميةإلخ)

(4/5) قضايا أخرى ذات علاقة.

- طريقة التحليل:

كان يتم قراءة المادة الصحفية في كل صحفة من الصحفتين على مدار أيام عينة الدراسة، حيث كان يتم قراءة محتوى كل صفحة من صفحات كل جريدة على حدة في الفترة المحددة للدراسة من (1/1/2008 - 31/1/2010)، لمعرفة الموضوع الرئيس لذلك المحتوى (سياسي، اقتصادي، اجتماعي، تعليمي).

وبعد تحديد الموضوع، ونعني به الفكرة الرئيسية التي يتمحور حولها المضمون المتعلق بحقوق المرأة ، يتم ترميزها في جدول الترميز لمعرفة نسبة تكراره في الصحفية ، بعد ذلك كانت تتم قراءة المضمون بشكل تفصيلي لتحديد شكل القالب الصحفي للمادة ، ثم مصدر المادة ، ثم طريقة عرض الرأي في المضمون ، ثم المرجعية .

وكان يتم ترميز هذا المحتوى في جدول الترميز الخاص بتحليل المحتوى على مدار الثلاث سنوات في كل صحيفة ، وهكذا مكنا هذا الأسلوب في الترميز من تحديد تكرارات كل موضوع وما يتعلق به من حقوق فرعية في كل صحيفة من الصحفتين ، بعد ذلك كان يتم جمع هذه التكرارات والخروج بنسب معينة حول كل حق من الحقوق وما يتعلق به من حقوق فرعية .

2 - صدق الأداة وثباتها .

من أجل التحقق من صدق الأداة قامت الباحثة بعرض أداة التحليل على مختصين في علم الإعلام (أنظر الملحق رقم 1)، لإبداء آرائهم على استماراة التحليل وأخذت آرائهم بعين الاعتبار ووضعت الاستماراة في صورتها النهائية.

وتم التأكد من ثبات التحليل في هذه الدراسة من خلال تدريب باحثين (محللين) في تخصص الإعلام على فئات التحليل المختلفة .

واختيرت عينة عشوائية منتظمة من المادة الصحفية من أجل مقارنتها بين الباحث والمحللين بلغت نسبتها 18% باستخدام معادلة هولستي (Holsti) لتحديد درجة الثبات في دراسات تحليل

المضمون وهي (1):

$$\frac{2M}{N_1+N_2} = \text{(Reliability)} \text{ الثبات}$$

حيث M : عدد الحالات التي اتفق عليها المحلولان.

حيث N_1 : عدد الحالات التي يرمزها الباحث الأول

حيث N_2 : عدد الحالات التي يرمزها الباحث الثاني (ويم و دومينيك: 1998)

وقد أفضت هذه المعادلة إلى نسبة توافق وصلت إلى 88.9% مما يعني أن هناك درجة عالية

من التوافق بين الباحث وال محللين الآخرين في التحليل والثبات في النتائج . جدول معامل الثبات

يبين ذلك:

جدول معامل ثبات تحليل لصحيفتي الدراسة (القدس ، والأيام) .

النسبة المئوية لاتفاق	اتفاق	خلاف	المحلان
% 0.92	69	6	أ (و) ب
% 0.88	66	8	أ (و) ج
% 0.86.7	65	10	ب (و) ج

عدد الوحدات = 75

$$\% 0.92 = \frac{2 \times 69}{75 + 75} = \text{معامل الثبات بين أ (و) ب}$$

$$\% 0.88 = \frac{2 \times 66}{75 + 75} = \text{معامل الثبات بين أ (و) ج}$$

$$\% 0.86.7 = \frac{2 \times 65}{75 + 75} = \text{معامل الثبات بين ب (و) ج}$$

وفي هذا الإطار ترى بعض الدراسات أنه إذا تحققت نسبة توافق بين 70 - 80% تكون

النتائج مقبولة.

3 - المعالجة الإحصائية للبيانات .

استخدمت الباحثة في تحليل دراستها التي خلصت إليها من خلال برنامج التحليل الإحصائي مجموعة من الأساليب الإحصائية وهي التكرارات والنسب المئوية .

الفصل الرابع

نماذج الدراسات

الفصل الرابع

نتائج الدراسة

تناول هذا الفصل نتائج دراسة تحليل المحتوى للموضوعات الصحفية التي عالجت حقوق المرأة

الفلسطينية في صحيفتي الدراسة وذلك كما يلي :

أولاً : النتائج المتعلقة بالموضوعات .

والجدول التالي يوضح تحليل وحدات الموضوع التي تناولتها المادة الصحفية في تغطية حقوق

المرأة الفلسطينية في صحيفتي الأيام والقدس، وذلك وفق المواضيع والفنان وبقياس التكرارات

والنسبة المئوية لها كما يلي :-

جدول (1)

مضمون المادة الصحفية التي تناولتها صحيفتا القدس والأيام

في تغطيتها لحقوق المرأة الفلسطينية

صحيفة الأيام		صحيفة القدس		المضمون
نسبة	تكرار	نسبة	تكرار	
59.0	297	46.4	261	الحقوق الاجتماعية
19.7	99	23.6	133	الحقوق السياسية
12.3	62	14.9	84	الحقوق الاقتصادية
8.9	45	15.1	85	الحقوق التعليمية
100.0	503	100.0	563	المجموع

يبين الجدول الموضوعات التي تناولتها جريدة القدس فقد احتلت الحقوق الاجتماعية أعلى قيمة بواقع 261 مادة صحفية بنسبة 46.4%，يليها الحقوق السياسية بنسبة 23.6%，ثم الحقوق التعليمية بنسبة 15.1%，وأخيراً الحقوق الاقتصادية بنسبة 14.9%.

أما الموضوعات التي تناولتها جريدة الأيام فقد احتلت الحقوق الاجتماعية أعلى قيمة بواقع 297 مادة صحفية بنسبة 59.0%，يليها الحقوق السياسية بنسبة 19.7%，ثم الحقوق التعليمية بنسبة 12.3%，وأخيراً الحقوق الاقتصادية بنسبة 9.0%.

وقد تم عرض النتائج وفقاً لأسئلة الدراسة، حيث تجيب نتائج الجدول (1)، عن السؤال الأول للدراسة وهو حجم التغطية الصحفية لحقوق المرأة في صحيفتي (القدس ، والأيام)، في تناولها لحقوق المرأة ؟

جدول (2)

التوزيعات التكرارية والنسب المئوية لنتائج التغطية الصحفية

لصحيفة القدس في الحقوق الاجتماعية، والسياسية، والاقتصادية، والتعليمية

المرجعية				طريقة عرض الرأي في المضمون				مصدر المادة				المادة الصحفية								المضمون									
دولية		دينية		%	ت	%	ت	%	غير مؤيد	%	مؤيد	%	دولى	%	عربى	%	محلى	%	قصة صحافية	%	مقالة	%	تقرير	%	تحقيق	%	خبر	%	ت
47.7	163	44.3	98	80.4	41	43.0	220	62.7	47	63.9	39	41.0	175	100.0	15	25.8	8	0.0	0	100.0	9	46.1	229	الحقوق الاجتماعية	الحقوق السياسية	الحقوق الاقتصادية	الحقوق التعليمية	القدس	
24.6	84	22.2	49	11.8	6	24.8	127	24.0	18	16.4	10	24.6	105	0.0	0	74.2	23	63.6	7	0.0	0	20.7	103						
13.7	47	16.7	37	7.8	4	15.6	80	13.3	10	13.1	8	15.5	66	0.0	0	0.0	0	36.4	4	0.0	0	16.1	80						
14.0	48	16.7	37	0.0	0	16.6	85	0.0	0	6.6	4	19.0	81	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	17.1	85						
60.7	342	39.3	221	9.1	51	90.9	512	13.3	75	10.8	61	75.8	427	2.7	15	5.5	31	2.0	11	1.6	9	88.3	497						
	342		221		51		512		75		61		427		15		31		11		9		497						

- صحيفة القدس :

بلغ عدد المواد الصحفية التي تناولت موضوع المرأة في عينة الدراسة لجريدة القدس 563 مادة صحفية، وتوزعت بواقع 497 مادة مصنفة على أنها خبر صحفي وشكلت ما نسبته 88.3%， فيما شكلت المقالة ما نسبته 5.4%， أما القصة الصحفية فشكلت ما نسبته 2.7%， و 2.0% كانت تقارير صحافية، بالإضافة إلى 1.6% عبارة عن تحقيق صحفي من مجموع المواد الصحفية لجريدة القدس.

أما بالنسبة لمصدر المواد الصحفية فقد احتلت المواد الصحفية المحلية النسبة الأكبر فشكلت ما نسبته 75.9% وبواقع 427 مادة صحافية، يليها المواد الصحفية التي مصدرها دولي بنسبة 13.3%， أما المواد الصحفية المحلية فشكلت ما نسبته 10.8% من مجموع المواد الصحفية لجريدة القدس.

وتبيّن النتائج أن 90.9% من المواد الصحفية لجريدة القدس تؤيد ما يتم عرضه قضايا حول المرأة وبواقع 512 مادة صحافية ، أما غير المؤيد فبلغ 9.1% من مجموع المواد الصحفية لجريدة القدس.

تشير النتائج أن المرجعية الدولية للمواد الصحفية شكلت ما نسبته 60.7% من المواد الصحفية لجريدة القدس وبواقع 342 مادة صحافية، أما المرجعية الدينية للمواد الصحفية فشكلت ما نسبته 39.3% من المواد الصحفية مجموع المواد الصحفية لجريدة القدس.

أما فيما يتعلق بالمواقف التي تناولتها جريدة القدس فقد احتلت الحقوق الاجتماعية أعلى قيمة بواقع 261 مادة صحافية بنسبة 46.4%，يليها الحقوق السياسية بنسبة 23.6%，ثم الحقوق التعليمية بنسبة 15.1%，وأخيراً الحقوق الاقتصادية بنسبة 14.9%.

جدول (3)

التوزيعات التكرارية والنسب المئوية لنتائج التغطية الصحفية

لصحيفة الأيام في الحقوق الاجتماعية، والسياسية، والاقتصادية، والتعليمية

المرجعية				طريقة عرض الرأي في المضمون				مصدر المادة				المادة الصحفية								المضمون				
دولية		دينية		غير مؤيد	مؤيد	دولي	عربي	محلي	قصة صحافية	مقالة	تقرير	تحقيق	خبر											
%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت					
54.4	227	81.4	70	82.5	118	49.7	179	94.0	63	82.5	33	50.8	201	56.7	17	70.8	34	38.4	43	78.6	11	64.2	192	
21.1	88	12.8	11	14.7	21	21.7	78	4.5	3	10.0	4	23.2	92	36.7	11	12.5	6	26.8	30	14.3	2	16.7	50	
14.6	61	1.2	1	0.7	1	16.9	61	1.5	1	5.0	2	14.9	59	6.7	2	10.4	5	21.4	24	0.0	0	10.4	31	
9.8	41	4.7	4	2.1	3	11.7	42	0.0	0	2.5	1	11.1	44	0.0	0	6.3	3	13.4	15	7.1	1	8.7	26	
82.9	417	17.1	86	28.4	143	71.6	360	13.3	67	8.0	40	78.7	396	6.0	30	9.5	48	22.3	112	2.8	14	59.4	299	
	417		86		143		360		67		40		396		30		48		112		14		299	

- صحيفة الأيام :

بلغ عدد المواد الصحفية التي تناولت موضوع المرأة في عينة الدراسة لجريدة الأيام 503 مادة صحفية، وتوزعت بواقع 299 مادة مصنفة على أنها خبر صحفي وشكلت ما نسبته 59.4%，

فيما شكلت التقارير الصحفية ما نسبته 22.3%， أما المقالة الصحفية فشكلت ما نسبته 9.5%， و 0.6% كانت عبارة عن قصة صحفية، بالإضافة إلى 2.8% عبارة عن تحقيق صافي من مجموع المواد الصحفية لجريدة الأيام .

أما بالنسبة لمصدر المواد الصحفية فقد احتلت المواد الصحفية المحلية النسبة الأكبر فشكلت ما نسبته 78.7% وبواقع 396 مادة صحفية، يليها المواد الصحفية التي مصدرها دولي بنسبة 13.3%， أما المواد الصحفية المحلية فشكلت ما نسبته 8.0% من مجموع المواد الصحفية لجريدة الأيام .

وتبيّن النتائج أن 76.6% من المواد الصحفية لجريدة الأيام تؤيد ما يتم عرضه قضايا حول المرأة وبواقع 360 مادة صحفية ، أما غير المؤيد بلغ 28.4% من مجموع المواد الصحفية لجريدة الأيام .

تسير النتائج أن المرجعية الدولية للمواد الصحفية شكلت ما نسبته 82.9% من المواد الصحفية لجريدة الأيام وبواقع 417 مادة صحفية، أما المرجعية الدينية للمواد الصحفية فشكلت ما نسبته 17.1% من المواد الصحفية مجموع المواد الصحفية لجريدة الأيام .

نتائج الجدول الثاني والثالث: يوضح طبيعة المحتوى المتعلق بحقوق المرأة في صحيفتي الدراسة، وهو ما يجيب عن سؤال الدراسة الثالث .

1- الموضوعات الاجتماعية:

يوضح الجدول التالي التوزيعات التكرارية والنسب المئوية لنتائج التغطية الصحفية لصحيفة القدس في الموضوعات الاجتماعية كما يلي :

جدول (4)

التوزيعات النكرارية والنسب المئوية لنتائج التغطية الصحفية

لصحيفة القدس في الموضوعات الاجتماعية

المرجعية		طريقة عرض الرأي في المضمون		مصدر المادة						المادة الصحفية						الحقوق الاجتماعية							
دولية	دينية	غير مؤيد	مؤيد	دولي	عربي	محلي	قصة صحافية	مقالة	تقرير	تحقيق	خبر	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت
28.8	47	9.2	9	7.3	3	24.0	53	36.3	17	17.9	7	18.3	32	60.0	9	50.0	4	0.0	0	55.6	5	16.6	38
17.8	29	0.0	0	0.0	0	13.2	29	19.1	9	0.0	0	11.4	20	0.0	0	0.0	0	0.0	0	44.4	4	10.9	25
5.5	9	5.1	5	0.0	0	6.4	14	10.6	5	12.8	5	2.3	4	0.0	0	50.0	4	0.0	0	0.0	0	4.4	10
12.9	21	29.6	29	46.3	19	14.1	31	17.0	8	38.5	15	15.4	27	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	21.8	50
19.0	31	18.4	18	0.0	0	22.3	49	10.6	5	0.0	0	25.1	44	40.0	6	0.0	0	0.0	0	0.0	0	18.8	43
16.0	26	37.7	37	46.4	19	20.0	44	6.4	3	30.8	12	27.5	48	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	27.5	63
163	98	41	220	47	39	175	15	8		0	9	229	المجموع										

بلغ عدد المواضيع التي تناولت الحقوق الاجتماعية في صحيفة القدس 261 موضعاً بواقع

46.4% من إجمالي المواضيع الصحفية التي تناولت حقوق المرأة خلال فترة الدراسة، استحوذ

الخبر فيها على نسبة 88.3% من إجمالي المواد الصحفية بواقع 229 خبراً تناولت الحقوق

الاجتماعية، أهم المواضيع التي برزت في الأخبار تحت بند الحقوق الاجتماعية كانت تلك التي

تناولت موضوع الحرية بنسبة تصل إلى 21.8% من إجمالي الأخبار، ثلثها الأخبار التي تناولت

موضوع الحياة الكريمة بنسبة 18.8%， ثم المساواة بنسبة 16.6%， بينما حصلت الأخبار التي

تناولت موضوع الكرامة ما نسبته 10.9%. في حين وجد ما نسبته 27.5% تناولت مواضيع

أخرى.

فيما احتل التحقيق الصحفى 1.6% من مجموع المواد الصحفية لجريدة القدس التي تناولت الحقوق الاجتماعية للمرأة، كان أهمها المساواة بنسبة 55.6% بينما تناولت التحقيقات الصحفية موضوع الكرامة بنسبة 44.4% وبالمقابل لم تتناول التقارير الصحفية أي ذكر لموضوع الحقوق الاجتماعية. فيما لوحظ أن المقالة بلغت نسبتها نحو 2% من إجمالي المواد الصحفية لجريدة القدس التي تناولت الحقوق الاجتماعية للمرأة، كان أهمها المساواة والعدالة بنسبة 50% لكلا الموضوعين. بينما تناولت القصة الصحفية التي شكلت ما نسبته 3% من إجمالي المواد الصحفية لجريدة القدس التي تناولت الحقوق الاجتماعية للمرأة موضوع المساواة بنسبة 60% مقارنة بـ 40% تناولت فيه موضوع الحياة الكريمة.

ويشار إلى أن المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحقوق الاجتماعية قد توزعت حسب المصدر إلى ما نسبة 67% مصدرها محلي، و 15% مصدر المادة الصحفية كان عربي، بينما بلغت نسبة المواد الصحفية حسب المصدر الدولي 18% من إجمالي المواد الصحفية، أهم المواضيع التي برزت في المواضيع ذات المصدر المحلي تحت بند الحقوق الاجتماعية كانت تلك التي تناولت موضوع الحياة الكريمة بنسبة تصل إلى 25.1% من إجمالي المواد الصحفية، تلتها المواد الصحفية التي تناولت موضوع المساواة بنسبة 18.3%， ثم الحرية بنسبة 15.4%， بينما حصلت المواد الصحفية التي تناولت موضوع الكرامة ما نسبته 11.4%.

أما أهم المواضيع الصحفية التي كان مصدرها عربياً فتناولت ما نسبته 38.5% موضوع الحرية، و 17.9% كانت حول المساواة، أما نسبة المواضيع التي تناولت موضوع العدالة فبلغت 12.8%， في حين وجد ما نسبته 30.8% تناولت مواضيع أخرى.

أما أهم المواقب الصحفية التي كان مصدرها دولي فتناولت ما نسبته 36.2% موضوع المساواة، و 19.1% كانت حول الكرامة، أما نسبة المواقب التي تناولت موضوع الحرية فبلغت 17%， في حين وجد ما نسبته 6.4% تناولت مواقب أخرى.

ويشار إلى أن المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحقوق الاجتماعية قد توزعت حسب طريقة عرض الرأي في المضمون إلى ما نسبته 84% كانت مؤيدة، و 14% كانت غير مؤيدة، أهم المواقب التي برزت في المواقب حسب طريقة عرض الرأي في المضمون (الرأي المؤيد) تحت بند الحقوق الاجتماعية كانت تلك التي تناولت موضوع المساواة بنسبة تصل إلى 24.0%， من إجمالي المواد الصحفية، تلتها المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحياة الكريمة بنسبة 22.3%， ثم الكرامة بنسبة 13.2%， في حين وجد ما نسبته 20% تناولت مواقب أخرى.

بينما وجدت نسبة المواقب حسب طريقة عرض الرأي في المضمون (الرأي غير المؤيد) تحت بند الحقوق الاجتماعية كانت تلك التي تناولت موضوع الحرية بنسبة تصل إلى 46.3% من إجمالي المواد الصحفية، تلتها المواد الصحفية التي تناولت موضوع المساواة بنسبة 7.3%， في حين وجد ما نسبته 46.4%， تناولت مواقب أخرى.

ويشار إلى أن المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحقوق الاجتماعية قد توزعت حسب المرجعية إلى ما نسبته 38% كانت دينية، و 62% كانت دولية، أهم المواقب التي برزت في المواقب حسب المرجعية الدينية تحت بند الحقوق الاجتماعية كانت تلك التي تناولت موضوع الحرية بنسبة تصل إلى 29.6% من إجمالي المواد الصحفية، تلتها المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحياة الكريمة بنسبة 18.4%， ثم المساواة بنسبة 9.2%， في حين وجد ما نسبته، تناولت مواقب أخرى.

بينما وجدت أهم المواضيع التي برزت في المواضيع حسب المرجعية الدولية تحت بند الحقوق الاجتماعية كانت تلك التي تناولت موضوع المساواة بنسبة تصل إلى 28.8% من إجمالي المواد الصحفية، ثلثها المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحياة الكريمة بنسبة 19.0%， ثم الكرامة بنسبة 17.8%， في حين وجد ما نسبته 16% تناولت مواضيع أخرى.

2- الموضوعات السياسية :

يوضح الجدول التالي التوزيعات التكرارية والنسب المئوية لنتائج التغطية الصحفية

لصحيفة القدس في الموضوعات السياسية

جدول (5)

التوزيعات التكرارية والنسب المئوية لنتائج التغطية الصحفية

لصحيفة القدس في الموضوعات السياسية

المرجعية		طريقة عرض الرأي في المضمون				مصدر المادة				المادة الصحفية								الحقوق السياسية						
دولية	دينية	غير مؤيد	مؤيد	دولي	عربي	محلي	قصة صحافية	مقالة	تقرير	تحقيق	خبر	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	
28.5	24	10.2	5	100.0	6	18.1	23	50.0	9	60.0	6	13.3	14	0.0	0	0.0	0	42.9	3	0.0	0	25.1	26	الانتخاب
3.6	3	8.2	4	0.0	0	5.5	7	0.0	0	0.0	0	6.7	7	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	6.8	7	الترشيح للبرلمان
14.3	12	10.2	5	0.0	0	13.4	17	0.0	0	40.0	4	12.4	13	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	16.5	17	صنع القرار
0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	الهوية والجنسية
18.9	16	0.0	0	0.0	0	12.6	16	0.0	0	0.0	0	15.2	16	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	15.5	16	النقابات
6.0	5	0.0	0	0.0	0	3.9	5	0.0	0	0.0	0	4.8	5	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	4.9	5	البلديات
16.7	14	34.7	17	0.0	0	24.5	31	0.0	0	0.0	0	29.5	31	0.0	0	100.0	23	57.1	4	0.0	0	3.9	4	الاسيرات والمنفيات
0.0	0	36.7	18	0.0	0	14.2	18	22.2	4	0.0	0	13.3	14	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	17.5	18	المناضلة
6.0	5	0.0	0	0.0	0	3.9	5	27.8	5	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	4.9	5	المسيرات النسوية
6.0	5	0.0	0	0.0	0	3.9	5	0.0	0	0.0	0	4.8	5	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	4.9	5	قضايا أخرى
84		49		6		127		18		10		105		0		100		7		0		103		المجموع

بلغ عدد الم الموضوعات التي تناولت الحقوق السياسية في صحيفة القدس 133 موضوعاً بواقع 23.6% من إجمالي الم موضوعات الصحفية التي تناولت حقوق المرأة خلال فترة الدراسة، استحوذ الخبر فيها على نسبة 77% من إجمالي المواد الصحفية بواقع 103 خبراً تناولت الحقوق السياسية، أهم الم موضوعات التي برزت في الأخبار تحت بند الحقوق السياسية كانت تلك التي تناولت موضوع الانتخابات بنسنة تصل إلى 25.1%， من إجمالي الأخبار، تلتها الأخبار التي تناولت موضوع صنع القرار بنسبة 16.5%， ثم النقابات بنسبة 15.5%， في حين وجد ما نسبته 4.9% تناولت البلديات ومسيرات نسوية وموضوع آخر.

فيما احتل التقرير 5% من مجموع المواد الصحفية لجريدة القدس التي تناولت الحقوق السياسية للمرأة، كان أهم الم موضوعات التي تناولتها هي الأسرى والمنفيات بنسبة 57.1%， و42.9% حول موضوع الانتخابات. بينما لم تتناول المقالات الصحفية سوى موضوع الأسرى والمنفيات بواقع 23 مقالة صحفية. وبالمقابل لم تأت التحقيقات الصحفية أو القصص الصحفية على ذكر موضوع الحقوق السياسية.

ويشار إلى أن المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحقوق السياسية قد توزعت حسب المصدر إلى ما نسبة 79% مصدرها محلي، و 5% مصدر المادة الصحفية كان عربياً، بينما بلغت نسبة المواد الصحفية حسب المصدر الدولي 13.5% من إجمالي المواد الصحفية، أهم الم موضوعات التي برزت في الم موضوعات ذات المصدر المحلي تحت بند الحقوق السياسية كانت تلك التي تناولت موضوع الأسرى والمنفيات بنسبة تصل إلى 29.5% من إجمالي المواد الصحفية، تلتها المواد الصحفية التي تناولت موضوع النقابات بنسبة 15.2%， ثم المناضلة

والانتخابات بنسبة 13.3% متساوية للفئتين، بينما حصلت المواد الصحفية التي تناولت موضوع صنع القرار ما نسبته 12.4%.

أما أهم المواضيع الصحفية التي كان مصدرها عربياً فتناولت ما نسبته 60% موضوع الانتخابات، و 40% كانت حول صنع القرار. أما أهم المواضيع الصحفية التي كان مصدرها دولي فتناولت ما نسبته 50% موضوع الانتخابات، و 27.8% كانت حول المسيرات النسوية، أما نسبة المواضيع التي تناولت موضوع المرأة المناضلة فبلغت 22.2%.

ويشار إلى أن المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحقوق السياسية قد توزعت حسب طريقة عرض الرأي في المضمون إلى ما نسبته 95% كانت مؤيدة، و 5% كانت غير مؤيدة، أهم المواضيع التي برزت في المواضيع حسب طريقة عرض الرأي في المضمون (الرأي المؤيد) تحت بند الحقوق السياسية كانت تلك التي تناولت موضوع الأسيئات والمنفيات بنسبة تصل إلى 24.5%， من إجمالي المواد الصحفية، تلتها المواد الصحفية التي تناولت موضوع الانتخابات بنسبة 18.1%， ثم المرأة المناضلة بنسبة 14.2%， في حين وجد ما نسبته 3.9% تناولت مسيرات نسوية ومواضيع أخرى.

بينما لم تتناول المواضيع الصحفية حسب طريقة عرض الرأي في المضمون (الرأي غير المؤيد) تحت بند الحقوق السياسية سوى موضوع الانتخابات بواقع 6 مواضيع صحفية.

ويشار إلى أن المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحقوق السياسية قد توزعت حسب المرجعية إلى ما نسبته 37% كانت دينية، و 63% كانت دولية، أهم المواضيع التي برزت في المواضيع حسب المرجعية الدينية تحت بند الحقوق السياسية كانت تلك التي تناولت موضوع المرأة المناضلة بنسبة تصل إلى 36.7% من إجمالي المواد الصحفية، تلتها المواد الصحفية

التي تناولت موضوع الأسرى والمنفيات بنسبة 34.7%， ثم موضوع الانتخابات وصنع القرار بنسبة 10.2% لكلا الموضوعين.

بينما وجدت أهم المواضيع التي برزت في المواضيع حسب المرجعية الدولية تحت بند الحقوق السياسية كانت تلك التي تناولت موضوع الانتخابات بنسبة تصل إلى 28.5%， من إجمالي المواد الصحفية، ثلثها المواد الصحفية التي تناولت موضوع النقابات بنسبة 19.9%， ثم موضوع الأسرى والمنفيات بنسبة 16.7%， ثم موضوع صنع القرار بنسبة 14.3% في حين وجد ما نسبته 6% تناولت مسارات نسوية، ومواضيع أخرى.

3 - الموضوعات الاقتصادية:

يوضح الجدول التالي التوزيعات التكرارية والنسب المئوية لنتائج التغطية الصحفية لصحيفة القدس في الموضوعات الاقتصادية كما في الجدول التالي:-

جدول (6)

التوزيعات التكرارية والنسب المئوية لنتائج التغطية الصحفية

لصحيفة القدس في الموضوعات الاقتصادية

المرجعية		طريقة عرض الرأي في المضمون		مصدر المادة				المادة الصحفية						الحقوق الاقتصادية
دولية	دينية	غير مؤيد	مؤيد	دولي	عربي	محلي	قصة صحافية	مقالة	تقرير	تحقيق	خبر			
%	%	%	%	%	%	%	%	%	%	%	%	%	%	
40.4	19	70.3	26	100.0	4	51.2	41	50.0	5	100.0	8	48.4	32	0.0
												0.0	0.0	100.0
19.2	9	16.2	6	0.0	0	18.8	15	50.0	5	0.0	0	15.2	10	0.0
												0.0	0.0	0.0
												0.0	0.0	18.8
												15		41

0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	التمك
40.4	19	13.5	5	0.0	0	30.0	24	0.0	0	0.0	0	36.4	24	0.0	0	0.0	0	0.0	0	المشاريع
0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	الاستثمار
0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	التجارة
0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	السكن
0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	قضايا
0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	أخرى
47	37	4		80	10	8		66	0		0	4	0		80		المجموع			

بلغ عدد المواضيع التي تناولت الحقوق الاقتصادية في صحيفة القدس 84 موضعاً بواقع

14.9% من إجمالي المواقف الصحفية التي تناولت حقوق المرأة خلال فترة الدراسة، استحوذ

الخبر فيها على نسبة 95.2% من إجمالي المواد الصحفية بواقع 80 خبرا تناولت الحقوق

الاقتصادية، أهم المواضيع التي برزت في الأخبار تحت بند الحقوق الاقتصادية كانت تلك التي

تناولت موضوع العمل بنسبة تصل إلى 51.3% من إجمالي الأخبار، تلتها الأخبار التي تناولت

موضوع المشاريع بنسبة 30%， ثم تكافؤ الفرص بنسبة 18.8%.

فيما احتل التقرير 4.8% من مجموع المواد الصحفية لجريدة القدس التي تناولت الحقوق

الاقتصادية للمرأة، كان أهم المواضيع التي تناولتها هي العمل بنسبة 100%. بينما لم تتناول

التحقيقات أو المقالات أو القصص الصحفية أي موضوع يخص الحقوق الاقتصادية.

ويشار إلى أن المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحقوق الاقتصادية قد توزعت حسب

المصدر إلى ما نسبته 78.6% مصدرها محلي، و 9.5% مصدر المادة الصحفية كان عربي،

بينما بلغت نسبة المواد الصحفية حسب المصدر الدولي 11.9% من إجمالي المواد الصحفية،

أهم المواضيع التي برزت في المواضيع ذات المصدر المحلي تحت بند الحقوق الاقتصادية

كانت تلك التي تناولت موضوع العمل بنسبة تصل إلى 48.4%， من إجمالي المواد الصحفية،

تلتها المواد الصحفية التي تناولت موضوع المشاريع بنسبة 36.4%， ثم تكافؤ الفرص بنسبة 15.2%.

أما أهم المواضيع الصحفية التي كان مصدرها عربياً فتناولت ما نسبته 100% موضوع العمل. أما أهم المواضيع الصحفية التي كان مصدرها دولياً فتناولت ما نسبته 50% لكل من موضوع العمل و تكافؤ الفرص.

ويشار إلى أن المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحقوق الاقتصادية قد توزعت حسب طريقة عرض الرأي في المضمون إلى ما نسبة 95.2% كانت مؤيدة، و 4.8% كانت غير مؤيدة، أهم المواضيع التي برزت في المواضيع حسب طريقة عرض الرأي في المضمون (الرأي المؤيد) تحت بند الحقوق الاقتصادية كانت تلك التي موضوع العمل بنسبة تصل إلى 51.2%， من إجمالي المواد الصحفية، تلتها المواد الصحفية التي تناولت موضوع المشاريع بنسبة 30%， ثم تكافؤ الفرص بنسبة 18.8%.

بينما لم تتناول المواضيع الصحفية حسب طريقة عرض الرأي في المضمون (الرأي غير المؤيد) تحت بند الحقوق الاقتصادية سوى موضوع العمل بواقع 4 مواضيع صحفية. ويشار إلى أن المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحقوق الاقتصادية قد توزعت حسب المرجعية إلى ما نسبة 44% كانت دينية، و 56% كانت دولية، أهم المواضيع التي برزت في المواضيع حسب المرجعية الدينية تحت بند الحقوق الاقتصادية كانت تلك المواد التي تناولت موضوع العمل بنسبة تصل إلى 70.3% من إجمالي المواد الصحفية، تلتها المواد الصحفية التي تناولت موضوع تكافؤ الفرص بنسبة 16.2%， ثم المشاريع بنسبة 13.5%. بينما وجدت أهم المواضيع التي برزت في المواضيع حسب المرجعية الدولية تحت بند الحقوق الاقتصادية كانت تلك التي تناولت موضوع العمل والمشاريع بنسبة متساوية لكلا الموضوعين

تصل إلى 40.4% من إجمالي المواد الصحفية، نلتها المواد الصحفية التي تناولت موضوع تكافؤ الفرص بنسبة 19.1%.

4 - الموضوعات التعليمية:

يوضح الجدول التالي التوزيعات التكرارية والنسب المئوية لنتائج التغطية الصحفية لصحيفة القدس في الم الموضوعات التعليمية كما في الجدول التالي:-

جدول (7)

التوزيعات التكرارية و النسب المئوية لنتائج التغطية الصحفية

لصحيفة القدس في الم موضوعات التعليمية

بلغ عدد المواضيع التي تناولت الحقوق التعليمية في صحفة القدس 85 موضوعاً بواقع 15.1% من إجمالي المواضيع الصحفية التي تناولت حقوق المرأة خلال فترة الدراسة، استحوذ الخبر فيها على كافة المواد الصحفية بواقع 85 خبراً تناولت الحقوق التعليمية، الجدير ذكره أن التحقيقات أو التقارير أو المقالات أو القصص الصحفية لم تطرق إلى الحقوق التعليمية. أهم المواضيع التي برزت في الأخبار تحت بند الحقوق التعليمية كانت تلك التي تناولت موضوع الدورات التدريبية والتنفيذية بنسبة تصل إلى 70.6% من إجمالي الأخبار، ثلثها الأخبار التي تناولت موضوع الحق في إكمال جميع مراحل التعليم بنسبة 18.8%， ثم المساواة في التعليم بنسبة 4.7%. في حين وجد ما نسبته 5.9% تناولت قضايا أخرى.

ويشار إلى أن المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحقوق التعليمية قد توزعت حسب المصدر إلى ما نسبة 95.3% مصدرها محلي، و 4.7% مصدر المادة الصحفية كان عربياً، بينما لم يلاحظ وجود أي مواد صحفية تناولت الحقوق التعليمية كان مصدرها دولياً، أهم المواضيع التي برزت في المواضيع ذات المصدر المحلي تحت بند الحقوق التعليمية كانت تلك التي تناولت موضوع الدورات التدريبية والتنفيذية بنسبة تصل إلى 74.0%， من إجمالي المواد الصحفية، ثلثها المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحق في إكمال جميع مراحل التعليم بنسبة 19.8%， في حين وجد ما نسبته 6.2% تناولت قضايا أخرى.

أما المواضيع الصحفية التي كان مصدرها عربي فتناولت ما نسبته 100% موضوع المساواة في التعليم. ويشار إلى أن المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحقوق التعليمية قد اقتصرت حسب طريقة عرض الرأي في المضمون إلى ما نسبة 100% كانت مؤيدة، إذ كانت أهم المواضيع التي برزت في المواضيع حسب طريقة عرض الرأي في المضمون (الرأي المؤيد)

تحت بند الحقوق التعليمية كانت تلك المواد التي تناولت موضوع الدورات التدريبية والتنفيذية بنسبة تصل إلى 70.6% من إجمالي المواد الصحفية، تلتها المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحق في إكمال جميع مراحل التعليم بنسبة 18.8%， ثم المواضيع التي تناولت المساواة في التعليم حصلت على نسبة 4.7%， في حين وجد ما نسبته 5.9% تناولت قضايا أخرى.

ويشار إلى أن المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحقوق التعليمية قد توزعت حسب المرجعية إلى ما نسبة 44% كانت دينية، و 56% كانت دولية، أهم المواضيع التي برزت في المواضيع حسب المرجعية الدينية تحت بند الحقوق التعليمية كانت تلك المواد التي تناولت موضوع الدورات التدريبية والتنفيذية بنسبة تصل إلى 89.2% من إجمالي المواد الصحفية، تلها المواضيع التي تناولت المساواة في التعليم حيث حصلت على نسبة 10.8%. بينما وجدت أهم المواضيع التي برزت في المواضيع حسب المرجعية الدولية تحت بند الحقوق التعليمية كانت تلك التي تناولت موضوع الدورات التدريبية والتنفيذية بنسبة تصل إلى 56.3% من إجمالي المواد الصحفية، تلها المواضيع التي تناولت الحق في إكمال جميع مراحل التعليم بنسبة 33.3%， في حين وجد ما نسبته 10.4% تناولت قضايا أخرى.

5 - الموضوعات الاجتماعية:

حيث تم عرض النتائج والنسب والمئوية والتكرارات وفق هذه الموضوعات في صحيفة الأيام حسب الجدول الآتي :-

جدول (8)

التوزيعات التكرارية والنسب المئوية لنتائج التغطية الصحفية

لصحيفة الأيام في الموضوعات الاجتماعية

المرجعية		طريقة عرض الرأي في المضمون		مصدر المادة				المادة الصحفية								الحقوق الاجتماعية								
		دولية	دينية	غير مؤيد	مؤيد	دولى	عربي	محلى	قصة صحفية	مقالة	تقرير	تحقيق	خبر	%	%	%	%	%	%	%				
7.0	16	2.9	2	2.5	3	8.4	15	1.6	1	6.1	2	7.5	15	0.0	0	11.8	4	14.0	6	0.0	0	4.2	8	المساواة
7.5	17	8.6	6	6.8	8	8.4	15	14.3	9	3.0	1	6.5	13	5.9	1	11.8	4	9.3	4	0.0	0	7.3	14	الكرامة
7.5	17	8.6	6	7.6	9	7.8	14	15.9	10	3.0	1	6.0	12	5.9	1	14.7	5	4.7	2	0.0	0	7.8	15	العدالة
11.5	26	11.4	8	12.7	15	10.6	19	17.5	11	9.1	3	10.0	20	23.5	4	17.6	6	7.0	3	0.0	0	10.9	21	الحرية
17.6	40	18.6	13	19.5	23	16.8	30	20.6	13	6.1	2	18.9	38	17.6	3	23.5	8	27.9	12	45.5	5	13.0	25	الحياة الكريمة
48.9	111	50.0	35	50.8	60	48.0	86	30.1	19	72.7	24	51.1	103	47.1	8	20.6	7	37.1	16	54.5	6	56.8	109	قضايا أخرى
227		70		118		179		63		33		201		17		34		43		11		192		المجموع

احتلت الحقوق الاجتماعية أعلى قيمة بواقع 297 مادة صحفية بنسبة 59.0%，يليها الحقوق

السياسية بنسبة 19.7%，ثم الحقوق التعليمية بنسبة 12.3%，وأخيراً الحقوق الاقتصادية بنسبة

9.0%. فيما بلغ عدد المواضيع التي تناولت الحقوق الاجتماعية في صحيفة الأيام 297

موضوعاً بواقع 59% من إجمالي المواضيع الصحفية التي تناولت حقوق المرأة خلال فترة

الدراسة، استحوذ الخبر فيها على نسبة 64.6% من إجمالي المواد الصحفية بواقع 192 خبراً

تناولت الحقوق الاجتماعية، أهم المواضيع التي برزت في الأخبار تحت بند الحقوق الاجتماعية

كانت تلك التي تناولت موضوع الحياة الكريمة بنسبة تصل إلى 13% من إجمالي الأخبار، تلتها

الأخبار التي تناولت موضوع الحرية بنسبة 10.9%，ثم العدالة بنسبة 7.8%，بينما حصلت

الأخبار التي تناولت موضوع الكرامة ما نسبته 7.3%. في حين وجد ما نسبته 56.8% تناولت مواضيع أخرى.

فيما احتل التحقيق الصحفى 3.7% من مجموع المواد الصحفية لجريدة الأيام التي تناولت الحقوق الاجتماعية للمرأة، كان أهمها الحياة الكريمة بنسبة 45.5%， بينما تناولت التقارير الصحفية التي بلغت نسبتها 14.5% من مجموع المواد الصحفية لجريدة الأيام التي تناولت الحقوق الاجتماعية موضوع الحياة الكريمة بنسبة 27.9%. ثالثاً الأخبار التي تناولت موضوع المساواة بنسبة 14%， ثم الكرامة بنسبة 9.3%， بينما حصلت الأخبار التي تناولت موضوع الحرية ما نسبته 7.0%. في حين وجد ما نسبته 37.1% تناولت مواضيع أخرى.

فيما لوحظ أن المقالة بلغت نسبتها نحو 11.4% من إجمالي المواد الصحفية لجريدة الأيام التي تناولت الحقوق الاجتماعية للمرأة، كان أهمها الحياة الكريمة بنسبة 23.5%， ثالثاً الأخبار التي تناولت موضوع الحرية بنسبة 17.6%， بينما حصلت الأخبار التي تناولت موضوع العدالة ما نسبته 14.7%. ثم الكرامة والمساواة بنسبة 11.8% لكلا الموضوعين، في حين وجد ما نسبته 20.6% تناولت مواضيع أخرى. بينما تناولت القصة الصحفية التي شكلت ما نسبته 5.7% من إجمالي المواد الصحفية لجريدة الأيام التي تناولت الحقوق الاجتماعية للمرأة موضوع الحرية بنسبة 23.5% مقارنة بـ 17.6% تناولت فيه موضوع الحياة الكريمة، في حين وجد ما نسبته 47.1% تناولت مواضيع أخرى.

ويشار إلى أن المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحقوق الاجتماعية قد توزعت حسب المصدر إلى ما نسبة 67.7% مصدرها محلي، و 11.1% مصدر المادة الصحفية كان عربياً، بينما بلغت نسبة المواد الصحفية حسب المصدر الدولي 21.2% من إجمالي المواد الصحفية، أهم المواضيع التي برزت في المواضيع ذات المصدر المحلي تحت بند الحقوق الاجتماعية

كانت تلك التي تناولت موضوع الحياة الكريمة بنسبة تصل إلى 18.9% من إجمالي المواد الصحفية، ثلثاها المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحرية بنسبة 10%， ثم المساواة بنسبة 7.5%， في حين وجد ما نسبته 51.1% تناولت مواضيع أخرى.

أما أهم المواضيع الصحفية التي كان مصدرها عربياً فتناولت ما نسبته 9.1% موضوع الحرية، و 6.1% كانت حول المساواة والحياة الكريمة لكلا الموضوعين، في حين وجد ما نسبته 72.7% تناولت مواضيع أخرى.

أما أهم المواضيع الصحفية التي كان مصدرها دولياً فتناولت ما نسبته 20.6% موضوع الحياة الكريمة، و 17.5% كانت حول الحرية، أما نسبة المواضيع التي تناولت موضوع العدالة فبلغت 15.9%， في حين وجد ما نسبته 30.1% تناولت مواضيع أخرى.

ويشار إلى أن المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحقوق الاجتماعية قد توزعت حسب طريقة عرض الرأي في المضمون إلى ما نسبته 60.3% كانت مؤيدة، و 39.7% كانت غير مؤيدة، أهم المواضيع التي برزت في المواضيع حسب طريقة عرض الرأي في المضمون (الرأي المؤيد) تحت بند الحقوق الاجتماعية كانت تلك التي تناولت موضوع الحياة الكريمة بنسبة تصل إلى 16.8% من إجمالي المواد الصحفية، ثلثاها المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحرية بنسبة 10.6%， ثم المساواة والكرامة بنسبة 8.4% لكلا الموضوعين، في حين وجد ما نسبته 48% تناولت مواضيع أخرى.

بينما وجدت نسبة المواضيع حسب طريقة عرض الرأي في المضمون (الرأي غير المؤيد) تحت بند الحقوق الاجتماعية كانت تلك التي تناولت موضوع الحياة الكريمة بنسبة تصل إلى 19.5% من إجمالي المواد الصحفية، ثلثاها المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحرية بنسبة 12.7%， ثم العدالة بنسبة 7.6%， في حين وجد ما نسبته 50.8% تناولت مواضيع أخرى.

ويشار إلى أن المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحقوق الاجتماعية قد توزعت حسب المرجعية إلى ما نسبته 23.6% كانت دينية، و 76.4% كانت دولية، أهم المواضيع التي برزت في المواضيع حسب المرجعية الدينية تحت بند الحقوق الاجتماعية كانت تلك التي تناولت موضوع الحياة الكريمة بنسبة تصل إلى 18.6% من إجمالي المواد الصحفية، تلتها المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحرية بنسبة 11.4%， ثم العدالة والكرامة بنسبة 8.6% لكلا الموضوعين، في حين وجد ما نسبته 50% تناولت مواضيع أخرى.

بينما وجدت أهم المواضيع التي برزت في المواضيع حسب المرجعية الدولية تحت بند الحقوق الاجتماعية كانت تلك التي تناولت موضوع الحياة الكريمة بنسبة تصل إلى 17.6% من إجمالي المواد الصحفية، تلتها المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحرية بنسبة 11.5%， ثم العدالة والكرامة بنسبة 7.5% لكلا الموضوعين، في حين وجد ما نسبته 48.9% تناولت مواضيع أخرى.

6 - الموضوعات السياسية:

حيث تم عرض النتائج والنسب والمئوية والتكرارات وفق هذه الموضوعات في صحفة الأيام حسب الجدول الآتي :-

جدول (9)

التوزيعات التكرارية والنسب المئوية لنتائج التغطية الصحفية

لصحيفة الأيام في الموضوعات السياسية

المرجعية		طريقة عرض الرأي في المضمون				مصدر المادة			المادة الصحفية									الحقوق السياسية						
دولية	دينية	غير مؤيد	مؤيد	دولى	عربي	محلى	قصة صحفية	مقالة	تقرير	تحقيق	خبر													
%	%	%	%	%	%	%	%	%	%	%	%	%	%	%	%	%	%	%	%					
12.5	11	9.1	1	0.0	0	15.4	12	0.0	0	0.0	0	13.0	12	0.0	0	0.0	0	10.0	3	50.0	1	16.0	8	الانتخاب
2.3	2	9.1	1	0.0	0	3.8	3	0.0	0	0.0	0	3.3	3	0.0	0	16.7	1	3.3	1	0.0	0	2.0	1	الترشيح للبرلمان
10.2	9	0.0	0	0.0	0	11.5	9	0.0	0	25.0	1	8.7	8	0.0	0	16.7	1	13.3	4	50.0	1	6.0	3	صنع القرار
4.5	4	0.0	0	0.0	0	5.1	4	0.0	0	0.0	0	4.3	4	0.0	0	0.0	0	6.7	2	0.0	0	4.0	2	الهوية والجنسية
6.8	6	0.0	0	0.0	0	7.7	6	0.0	0	0.0	0	6.5	6	9.1	1	0.0	0	3.3	1	0.0	0	8.0	4	النوابات
5.7	5	0.0	0	0.0	0	6.4	5	0.0	0	0.0	0	5.4	5	0.0	0	0.0	0	6.7	2	0.0	0	6.0	3	البلديات
23.9	21	54.5	6	81.0	17	12.9	10	33.3	1	0.0	0	28.3	26	36.3	4	16.7	1	23.3	7	0.0	0	30.0	15	الأسرى والمنفيات
9.1	8	9.1	1	0.0	0	11.5	9	0.0	0	0.0	0	9.8	9	27.3	3	0.0	0	3.3	1	0.0	0	10.0	5	المناضلة
10.2	9	9.1	1	9.5	2	10.3	8	0.0	0	50.0	2	8.7	8	18.2	2	16.7	1	3.3	1	0.0	0	12.0	6	المسيرات السنوية
14.8	13	9.1	1	9.5	2	15.4	12	66.7	2	25.0	1	12.0	11	9.1	1	33.2	2	26.8	8	0.0	0	6.0	3	قضايا سياسية أخرى
88	11	21		78	3	4	92	11	6	30		2	50	المجموع										

بلغ عدد المواضيع التي تناولت الحقوق السياسية في صحيفة الأيام 99 موضعًا بواقع 19.7%

من إجمالي المواضيع الصحفية التي تناولت حقوق المرأة خلال فترة الدراسة، استحوذ الخبر

فيها على نسبة 50.5% من إجمالي المواد الصحفية بواقع 50 خبراً تناولت الحقوق السياسية،

أهم المواضيع التي برزت في الأخبار تحت بند الحقوق السياسية كانت تلك التي تناولت

موضوع الأسرى والمنفيات بنسبة تصل إلى 30% من إجمالي الأخبار، ثلثها الأخبار التي

تناولت موضوع الانتخاب بنسبة 16%， ثم المسيرات النسوية بنسبة 12%， في حين وجد ما نسبته 6% تناولت مواقف قضايا سياسية أخرى. فيما احتل التقرير 30% من مجموع المواد الصحفية لجريدة الأيام التي تناولت الحقوق السياسية للمرأة، كان أهم المواقف التي تناولتها هي الأسيرات والمنفيات بنسبة 23.3%， و 13.3% حول موضوع صنع القرار. ويشار إلى أن المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحقوق السياسية قد توزعت حسب المصدر إلى ما نسبته 92%， مصدرها محلي، و 4% مصدر المادة الصحفية كان عربي، بينما بلغت نسبة المواد الصحفية حسب المصدر الدولي 3% من إجمالي المواد الصحفية، أهم المواقف التي برزت في المواقف ذات المصدر المحلي تحت بند الحقوق السياسية كانت تلك التي تناولت موضوع الأسيرات والمنفيات بنسبة تصل إلى 28.3% من إجمالي المواد الصحفية، ثالثها المواد الصحفية التي تناولت موضوع الانتخاب بنسبة 13%， ثم المناضلية بنسبة 9.8%， بينما حصلت المواد الصحفية التي تناولت موضوع صنع القرار والمسيرات النسوية ما نسبته 8.7% لكلا الفئتين، و 12%， لقضايا سياسية أخرى.

أما أهم المواقف الصحفية التي كان مصدرها عربي فتناولت ما نسبته 50% موضوع المسيرات النسوية، و 25% كانت حول صنع القرار وقضايا سياسية أخرى. ويشار إلى أن المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحقوق السياسية قد توزعت حسب طريقة عرض الرأي في المضمون إلى ما نسبة 78%， كانت مؤيدة، و 21% كانت غير مؤيدة، أهم المواقف التي برزت في المواقف حسب طريقة عرض الرأي في المضمون (الرأي المؤيد) تحت بند الحقوق السياسية كانت تلك التي تناولت موضوع الانتخاب بنسبة تصل إلى 15.4% من إجمالي المواد الصحفية، ثالثها المواد الصحفية التي تناولت موضوع الأسيرات والمنفيات

بنسبة 12.9%， ثم صنع القرار بنسبة 11.5%， في حين وجد ما نسبته 15.4% تناولت قضايا سياسية أخرى.

فيما تناولت المواضيع الصحفية حسب طريقة عرض الرأي في المضمون (الرأي غير المؤيد) تحت بند الحقوق السياسية موضوع الأسيئات والمنفيات بنسبة تصل إلى 81% من إجمالي المواد الصحفية، تلتها المواد الصحفية التي تناولت موضوع المسيرات النسوية بنسبة 9.5%， في حين وجد ما نسبته 9.5% تناولت قضايا سياسية أخرى.

ويشار إلى أن المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحقوق السياسية قد توزعت حسب المرجعية إلى ما نسبة 11% كانت دينية، و 88% كانت دولية، أهم المواضيع التي برزت في المواضيع حسب المرجعية الدينية تحت بند الحقوق السياسية كانت تلك التي تناولت موضوع الأسيئات والمنفيات بنسبة تصل إلى 54.5% من إجمالي المواد الصحفية، تلتها المواد الصحفية التي تناولت موضوع كل من الانتخاب والترشح للبرلمان والمرأة المناضلة بنسبة 9.1% لكافة المواضيع، في حين وجد ما نسبته 9.1% تناولت قضايا سياسية أخرى.

بينما وجدت أهم المواضيع التي برزت في المواضيع حسب المرجعية الدولية تحت بند الحقوق السياسية كانت تلك التي تناولت موضوع الأسيئات والمنفيات بنسبة تصل إلى 23.9% من إجمالي المواد الصحفية، تلتها المواد الصحفية التي تناولت موضوع الانتخاب بنسبة 12.50%， ثم موضوع صنع القرار والمسيرات النسوية بنسبة 10.2%， في حين وجد ما نسبته 14.8% تناولت مواضيع أخرى.

7 - الموضوعات الاقتصادية:

حيث تم عرض النتائج والنسب والمؤدية والتكرارات وفق هذه الموضوعات في صحفة الأيام

حسب الجدول الآتي :-

جدول (10)

التوزيعات التكرارية والنسب المؤدية لنتائج التغطية الصحفية

لصحفة الأيام في الموضوعات الاقتصادية

المرجعية				طريقة عرض الرأي في المضمون				مصدر المادة				المادة الصحفية								الحقوق الاقتصادية				
دولية		دينية		غير مؤيد		مؤيد		دولي		عربي		محلي		قصة صحافية		مقالة		تقرير		تحقيق		خبر		
%	t	%	t	%	t	%	t	%	t	%	t	%	t	%	t	%	t	%	t	%	t	%	t	
24.6	15	100.0	1	0.0	0	26.2	16	100.0	1	50.0	1	23.7	14	100.0	2	20.0	1	25.0	6	0.0	0	22.6	7	العمل
8.2	5	0.0	0	100.0	1	6.6	4	0.0	0	0.0	0	8.5	5	0.0	0	40.0	2	4.2	1	0.0	0	6.5	2	تكافؤ الفرص
3.3	2	0.0	0	0.0	0	3.3	2	0.0	0	0.0	0	3.4	2	0.0	0	0.0	0	4.2	1	0.0	0	3.2	1	الملك
37.6	23	0.0	0	0.0	0	37.6	23	0.0	0	50.0	1	37.2	22	0.0	0	40.0	2	41.6	10	0.0	0	35.5	11	المشاريع
8.2	5	0.0	0	0.0	0	8.2	5	0.0	0	0.0	0	8.5	5	0.0	0	0.0	0	8.3	2	0.0	0	9.7	3	الاستثمار
3.3	2	0.0	0	0.0	0	3.3	2	0.0	0	0.0	0	3.4	2	0.0	0	0.0	0	4.2	1	0.0	0	3.2	1	التجارة
3.3	2	0.0	0	0.0	0	3.3	2	0.0	0	0.0	0	3.4	2	0.0	0	0.0	0	4.2	1	0.0	0	3.2	1	السكن
11.5	7	0.0	0	0.0	0	11.5	7	0.0	0	0.0	0	11.9	7	0.0	0	0.0	0	8.3	2	0.0	0	16.1	5	قضايا أخرى
61		1		1		61		1		2		59		2		5		24		0		31		المجموع

بلغ عدد المواضيع التي تناولت الحقوق الاقتصادية في صحفة الأيام 62 موضعاً بواقع

12.3% من إجمالي المواضيع الصحفية التي تناولت حقوق المرأة خلال فترة الدراسة، استحوذ

الخبر فيها على نسبة 50% من إجمالي المواد الصحفية بواقع 31، خبراً تناولت الحقوق

الاقتصادية، أهم المواضيع التي برزت في الأخبار تحت بند الحقوق الاقتصادية كانت تلك التي تناولت موضوع المشاريع بنسبة تصل إلى 35.5% من إجمالي الأخبار، ثلثها الأخبار التي تناولت موضوع العمل بنسبة 22.6%， ثم الاستثمار بنسبة 9.7%， في حين وجد ما نسبته 16.1% من المواضيع تناولت قضايا أخرى. فيما احتل التقرير 38.7%， من مجموع المواد الصحفية لجريدة الأيام التي تناولت الحقوق الاقتصادية للمرأة، كان أهم المواضيع التي تناولتها هي المشاريع بنسبة 41.6%， تلاه موضوع العمل بنسبة 25%. بينما لم تتناول التحقيقات الصحفية أي موضوع يخص الحقوق الاقتصادية. كما يلاحظ أن المقالات الصحفية قد حصلت على ما نسبته 8.1% من مجموع المواد الصحفية لجريدة الأيام التي تناولت الحقوق الاقتصادية للمرأة، تناولت كلاً من موضوعي تكافؤ الفرص والمشاريع بنسبة 40%， تلاهما موضوع العمل بنسبة 20%.

ويشار إلى أن المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحقوق الاقتصادية قد توزعت حسب المصدر إلى ما نسبة 95.2% مصدرها محلي، و 3.2% مصدر المادة الصحفية كان عربياً، بينما بلغت نسبة المواد الصحفية حسب المصدر الدولي 1.6% من إجمالي المواد الصحفية، أهم المواضيع التي برزت في المواضيع ذات المصدر المحلي تحت بند الحقوق الاقتصادية كانت تلك التي تناولت موضوع المشاريع بنسبة تصل إلى 37.2% من إجمالي المواد الصحفية، ثلثها المواد الصحفية التي تناولت موضوع العمل بنسبة 23.7%， ثم تكافؤ الفرص والاستثمار بنسبة 8.5% لكلا الموضوعين.

أما أهم المواضيع الصحفية التي كان مصدرها عربياً فتناولت ما نسبته 50% لكل من موضوع العمل والمشاريع. أما أهم المواضيع الصحفية التي كان مصدرها دولياً فتناولت ما نسبته 100% موضوع العمل.

ويشار إلى أن المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحقوق الاقتصادية قد توزعت حسب طريقة عرض الرأي في المضمون إلى ما نسبة 98.4% كانت مؤيدة، و 1.6% كانت غير مؤيدة، أهم المواضيع التي برزت في المواضيع حسب طريقة عرض الرأي في المضمون (الرأي المؤيد) تحت بند الحقوق الاقتصادية كانت تلك التي موضوع المشاريع بنسبة تصل إلى 37.6% من إجمالي المواد الصحفية، تلتها المواد الصحفية التي تناولت موضوع العمل بنسبة 26.2%， ثم الاستثمار بنسبة 8.2%. بينما لم تتناول المواضيع الصحفية حسب طريقة عرض الرأي في المضمون (الرأي غير المؤيد) تحت بند الحقوق الاقتصادية سوى موضوع تكافؤ الفرص بواقع موضوع واحد.

ويشار إلى أن المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحقوق الاقتصادية قد توزعت حسب المرجعية إلى ما نسبة 1.6% كانت دينية، و 98.4% كانت دولية، لم تتناول المواضيع الصحفية حسب المرجعية الدينية تحت بند الحقوق الاقتصادية سوى موضوع العمل بواقع موضوع واحد أهم المواضيع التي برزت في المواضيع حسب المرجعية الدولية تحت بند الحقوق الاقتصادية كانت تلك المواد التي تناولت موضوع المشاريع بنسبة تصل إلى 37.6% من إجمالي المواد الصحفية، تلتها المواد الصحفية التي تناولت موضوع العمل بنسبة 24.6%， ثم تكافؤ الفرص والاستثمار بنسبة 8.2% لكلا الموضوعين.

8 - الموضوعات التعليمية:

حيث تم عرض النتائج والنسب والمئوية والتكرارات وفق هذه الموضوعات في صحفة الأيام حسب الجدول الآتي:-

جدول (11)

التوزيعات النكرارية والنسب المئوية لنتائج التغطية الصحفية

لصحيفة الأيام في الموضوعات التعليمية

المرجعية		طريقة عرض الرأي في المضمون		مصدر المادة				المادة الصحفية								الحقوق التعليمية			
دولية	دينية	غير مؤيد	مؤيد	دولي	عربي	محلي	قصة صحافية	مقالة	تقرير	تحقيق	خبر								
%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت	%	ت
7.3	3	0.0	0	0.0	0	7.1	3	0.0	0	0.0	0	6.8	3	0.0	0	13.3	2	0.0	0
2.4	1	0.0	0	0.0	0	2.4	1	0.0	0	0.0	0	2.3	1	0.0	0	6.7	1	0.0	0
9.8	4	25.0	1	33.3	1	9.5	4	0.0	0	0.0	0	11.4	5	0.0	0	100.0	3	6.7	1
78.1	32	75.0	3	66.7	2	78.6	33	0.0	0	100.0	1	77.2	34	0.0	0	0.0	0	66.6	10
2.4	1	0.0	0	0.0	0	2.4	1	0.0	0	0.0	0	2.3	1	0.0	0	0.0	0	6.7	1
41		4		3		42		0		1		44		0		3		15	
																		1	
																		26	
																			المجموع

بلغ عدد المواضيع التي تناولت الحقوق التعليمية في صحيفة الأيام 45 موضوعاً بواقع 8.9%

من إجمالي المواضيع الصحفية التي تناولت حقوق المرأة خلال فترة الدراسة، استحوذ الخبر

فيها على نسبة 57.8% من إجمالي المواد الصحفية بواقع 26 خبراً تناولت الحقوق التعليمية،

والجدير ذكره أن التحقيقات قد حصل على موضوع واحد تناول الدورات التدريبية والتنقيف، أما

المقالة فتناولت موضوع الحق في إكمال جميع مراحل التعليم بثلاثة مواضيع فقط. بينما لم

تطرق القصص الصحفية الحقوق التعليمية. أهم المواضيع التي برزت في الأخبار تحت بند

الحقوق التعليمية كانت تلك التي تناولت موضوع الدورات التدريبية والتنقيفية بنسبة تصل إلى

92.4% من إجمالي الأخبار، تناولت موضوع المساواة في التعليم وموضوع الحق في إكمال جميع مراحل التعليم بنسبة 3.8% لكلا الموضوعين.

ويشار إلى أن المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحقوق التعليمية قد توزعت حسب المصدر إلى ما نسبة 97.8% مصدرها محلي، و 2.2% مصدر المادة الصحفية كان عربياً، بينما لم يلاحظ وجود أي مواد صحفية تناولت الحقوق التعليمية كان مصدرها دولياً، أهم المواضيع التي برزت في المواضيع ذات المصدر المحلي تحت بند الحقوق التعليمية كانت تلك التي تناولت موضوع الدورات التدريبية والتنفيذية بنسبة تصل إلى 77.2% من إجمالي المواد الصحفية، تناولت المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحق في إكمال جميع مراحل التعليم بنسبة 11.4%，في حين وجد ما نسبته 2.3% تناولت قضايا أخرى.

أما المواضيع الصحفية التي كان مصدرها عربياً فتناولت موضوع الدورات التدريبية والتنفيذية بموضوع واحد. ويشار إلى أن المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحقوق التعليمية قد اقتصرت حسب طريقة عرض الرأي في المضمون إلى ما نسبة 93.3% كانت مؤيدة و بنسبة 6.7% للمواضيع غير المؤيدة، حيث كانت أهم المواضيع التي برزت في المواضيع حسب طريقة عرض الرأي في المضمون (الرأي المؤيد) تحت بند الحقوق التعليمية كانت تلك المواد التي تناولت موضوع الدورات التدريبية والتنفيذية بنسبة تصل إلى 78.6% من إجمالي المواد الصحفية، تناولت المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحق في إكمال جميع مراحل التعليم بنسبة 9.5%，ثم المواضيع التي تناولت المساواة في التعليم حصلت على نسبة 7.1%，في حين وجد ما نسبته 2.4% تناولت قضايا أخرى. بينما نلاحظ أن المواضيع حسب طريقة عرض الرأي في المضمون (الرأي غير المؤيد) تحت بند الحقوق التعليمية كانت تلك المواد التي تناولت

موضوع الدورات التدريبية والتنفيذية بنسبة تصل إلى 66.7% من إجمالي المواد الصحفية، نلتها المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحق في إكمال جميع مراحل التعليم بنسبة 33.3%. ويشار إلى أن المواد الصحفية التي تناولت موضوع الحقوق التعليمية قد توزعت حسب المرجعية إلى ما نسبة 8.9% كانت دينية، و 91.1% كانت دولية، أهم المواضيع التي برزت في المواضيع حسب المرجعية الدينية تحت بند الحقوق التعليمية كانت تلك المواد التي تناولت موضوع الدورات التدريبية والتنفيذية بنسبة تصل إلى 75% من إجمالي المواد الصحفية، تلتها المواضيع التي تناولت الحق في إكمال جميع مراحل التعليم حيث حصلت على نسبة 25%. بينما وجدت أهم المواضيع التي برزت في المواضيع حسب المرجعية الدولية تحت بند الحقوق التعليمية كانت تلك التي تناولت موضوع الدورات التدريبية والتنفيذية بنسبة تصل إلى 78.1% من إجمالي المواد الصحفية، تلتها المواضيع التي تناولت الحق في إكمال جميع مراحل التعليم بنسبة 9.8%，في حين وجد ما نسبته 2.4% تناولت قضايا أخرى.

وقد تم عرض النتائج السابقة من خلال الجداول وفقاً لأسئلة الدراسة: إذ أجابت السؤال الثاني والرابع عن نتائج الدراسة، من خلال الجداول (4 - 11) وأهم الموضوعات المتعلقة بحقوق المرأة كما تناولتها كل صحفة من هاتين الصحفتين؟ (سياسية، واجتماعية، واقتصادية، وتعليمية) إذ أجابت النتائج عن سؤالي الدراسة فيما يتعلق بأشكال القوالب الصحفية التي استخدمت في هذا البحث.

وفيما يتعلق بالسؤال الخامس: ظهر هناك تباين في مضمون المادة الإعلامية والمواضيع المتعلقة بحقوق المرأة، في كل من صحيفتي (القدس، والأيام) ؟، تم مقارنة النتائج الرئيسية التي وردت لكلا الصحفتين حيث يتبيّن أن هناك تبايناً واضحاً في مضمون المادة الإعلامية

والموضوعات المتعلقة بحقوق المرأة، في كل من صحيفتي (القدس ، والأيام) حيث ظهر

التبابين على النحو التالي:

بلغ عدد المواد الصحفية التي تناولت موضوع المرأة في عينة الدراسة لجريدة القدس 563 مادة صحفية مقابل 503 لجريدة الأيام، وتوزعت المواد الصحفية لجريدة القدس بواقع 497 مادة مصنفة على أنها خبر صحي وشكلت ما نسبته 88.3 % (بالمقارنة مع 299 مادة مصنفة على أنها خبر صحي وشكلت ما نسبته 59.4 % حيث يلاحظ تركيز واضح لجريدة القدس على الخبر بنسبة أكبر منه في جريدة الأيام، فيما شكلت المقالة ضمن المواد الصحفية لجريدة القدس ما نسبته 5.4 % بالمقارنة مع 9.5 % في جريدة الأيام والتي يتضح تركيز المقالات فيها أكثر، في حين القصة الصحفية شكلت ما نسبته 2.7 % لجريدة القدس مقارنة مع 6.0 % لجريدة الأيام.

الفصل الخامس

مناقشة النتائج والتوصيات

الفصل الخامس

مناقشة النتائج والتوصيات

أولاً - مناقشة النتائج:

" ويتضمن هذا الفصل أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها الباحثة، في صحيفتي القدس

والأيام

1 - النتائج المتعلقة بجريدة القدس :

أظهرت النتائج أن عدد المواد الصحفية التي تناولت موضوع المرأة في عينة الدراسة لجريدة القدس 563 مادة صحفية، وتوزعت بواقع 497 مادة مصنفة على أنها خبر صافي وشكلت ما نسبته 88.3%， فيما شكلت المقالة ما نسبته 5.4%， أما القصة الصحفية فشكلت ما نسبته 2.7%， و 2.0% كانت تقارير صحفية، بالإضافة إلى 1.6% عبارة عن تحقيق صافي من مجموع المواد الصحفية لجريدة القدس. بالنسبة لمصدر المواد الصحفية فقد احتلت المواد الصحفية المحلية النسبة الأكبر فشكلت ما نسبته 75.9% وبواقع 427 مادة صحفية، يليها المواد الصحفية التي مصدرها دولي بنسبة 13.3%， أما المواد الصحفية المحلية فشكلت ما نسبته 10.8% من مجموع المواد الصحفية لجريدة القدس، واحتلت الحقوق الاجتماعية أعلى قيمة بواقع 261 مادة صحفية بنسبة 46.4%， يليها الحقوق السياسية بنسبة 23.6%， ثم الحقوق التعليمية بنسبة 15.1%， وأخيراً الحقوق الاقتصادية بنسبة 14.9%. وبينت النتائج أن 90.9%

من المواد الصحفية لجريدة القدس تؤيد ما يتم عرضه قضائيا حول المرأة وبواقع 512 مادة صحفية ، أما غير المؤيد فبلغ 9.1% من مجموع المواد الصحفية لجريدة القدس .

وقد تم عرض النتائج الكمية وفقاً للموضوعات التي تناولتها الدراسة في صحيفة القدس، وأظهرت النتائج التالية:-

1 - الموضوعات الاجتماعية: وتم توضيح ذلك من خلال التوزيعات التكرارية والنسب المئوية لنتائج التغطية الصحفية لصحيفة القدس في الموضوعات الاجتماعية :-
 بلغ عدد المواضيع التي تناولت الحقوق الاجتماعية في صحيفة القدس 261 موضوعاً بواقع 46.4% من إجمالي المواضيع الصحفية التي تناولت حقوق المرأة خلال فترة الدراسة، استحوذ الخبر فيها على نسبة 88.3% من إجمالي المواد الصحفية بواقع 229 خبراً تناولت الحقوق الاجتماعية، أهم المواضيع التي برزت في الأخبار تحت بند الحقوق الاجتماعية كانت تلك التي تناولت موضوع الحرية بنسبة تصل إلى 21.8% من إجمالي الأخبار، تناولتها الأخبار التي تناولت موضوع الحياة الكريمة بنسبة 18.8%， ثم المساواة بنسبة 16.6%， بينما حصلت الأخبار التي تناولت موضوع الكرامة ما نسبته 10.9%. في حين وجد ما نسبته 27.5% تناولت مواضيع أخرى.

2 - الموضوعات السياسية: من حيث التغطية الإخبارية لصحيفة القدس وذلك كما مبين في التوزيعات التكرارية والنسب المئوية لنتائج التغطية الصحفية لصحيفة القدس في الموضوعات السياسية :-

بلغ عدد الم الموضوعات التي تناولت الحقوق السياسية في صحيفة القدس 133 موضوعاً بواقع 23.6% من إجمالي الم الموضوعات الصحفية التي تناولت حقوق المرأة خلال فترة الدراسة، استحوذ الخبر فيها على نسبة 77% من إجمالي المواد الصحفية بواقع 103 أخبار تناولت الحقوق السياسية، أهم الم الموضوعات التي برزت في الأخبار تحت بند الحقوق السياسية كانت تلك التي تناولت موضوع الانتخابات بنسبة تصل إلى 25.1% من إجمالي الأخبار، تلتها الأخبار التي تناولت موضوع النضال بنسبة 17.5%， موضوع صنع القرار بنسبة 16.5%， ثم النقابات بنسبة 15.5%， في حين وجد ما نسبته 4.9% تناولت البلديات ومسيرات نسوية وموضوع أخرى .

3 - الم موضوعات الاقتصادية: حيث تم عرض النتائج والنسب المؤدية والتكرارات وفق هذه الم موضوعات في صحيفة القدس وذلك كما هو مبين في التوزيعات التكرارية والنسب المؤدية لنتائج التغطية الصحفية لصحيفة القدس في الم موضوعات الاقتصادية:-

بلغ عدد الم الموضوعات التي تناولت الحقوق الاقتصادية في صحيفة القدس 84 موضوعاً ب الواقع 14.9% من إجمالي الم الموضوعات الصحفية التي تناولت حقوق المرأة خلال فترة الدراسة، استحوذ الخبر فيها على نسبة 95.2% من إجمالي المواد الصحفية بواقع 80 خبراً تناولت الحقوق الاقتصادية، أهم الم الموضوعات التي برزت في الأخبار تحت بند الحقوق الاقتصادية كانت تلك التي تناولت موضوع العمل بنسبة تصل إلى 51.3% من إجمالي الأخبار، تلتها الأخبار التي تناولت موضوع المشاريع بنسبة 30%， ثم تكافؤ الفرص بنسبة 18.8%.

4 - الم الموضوعات التعليمية : حيث تم عرض النتائج والنسب والمئوية والتكرارات وفق هذه الموضوعات في صحيفة القدس وتوضح ذلك التوزيعات التكرارية والنسب المئوية لنتائج التغطية الصحفية لصحيفة القدس :

بلغ عدد الم موضوعات التي تناولت الحقوق التعليمية في صحيفة القدس 85 موضوعاً بواقع 15.1% من إجمالي الم موضوعات الصحفية التي تناولت حقوق والجدير ذكره أن التحقيقات أو التقارير أو المقالات أو الفصص الصحفية لم تتطرق إلى الحقوق التعليمية. أهم الم موضوعات التي برزت في الأخبار تحت بند الحقوق التعليمية كانت تلك التي تناولت موضوع الدورات التدريبية والتنقifyية بنسبة تصل إلى 70.6% من إجمالي الأخبار، ثلثها الأخبار التي تناولت موضوع الحق في إكمال جميع مراحل التعليم بنسبة 18.8%， ثم المساواة في التعليم بنسبة 4.7%. في حين وجد ما نسبته 5.9% تناولت قضايا أخرى.

2 - النتائج المتعلقة بجريدة الأيام:

أظهرت النتائج أن عدد المواد الصحفية التي تناولت موضوع المرأة في عينة الدراسة لجريدة الأيام 503 مادة صحفية، وتوزعت بواقع 299 مادة مصنفة على أنها خبر صحفي وشكلت ما نسبته 59.4%， فيما شكلت التقارير الصحفية ما نسبته 22.3%， أما المقالة الصحفية فشكلت ما نسبته 9.5%， و 6.0% كانت عبارة عن قصة صحافية، بالإضافة إلى 2.8% عبارة عن تحقيق صحفي من مجموع المواد، وتبيّن النتائج أن 76.6% من المواد الصحفية لجريدة الأيام مؤيد ما يتم عرضه قضايا حول المرأة وبواقع 360 مادة صحفية ، أما غير المؤيد فبلغ 28.4% من مجموع المواد، أما فيما يتعلق بالم موضوعات التي تناولتها جريدة الأيام فقد احتلت الحقوق الاجتماعية أعلى قيمة بواقع 297 مادة صحفية بنسبة 59.0%， يليها الحقوق السياسية بنسبة

19.7%， ثم الحقوق التعليمية بنسبة 12.3%， وأخيراً الحقوق الاقتصادية بنسبة 9.0%， وتشير النتائج أن المرجعية الدولية للمواد الصحفية شكلت ما نسبته 82.9% من المواد الصحفية لجريدة الأيام وبواقع 417 مادة صحفية، أما المرجعية الدينية للمواد الصحفية فشكلت ما نسبته 17.1% من المواد الصحفية مجموع المواد. كما تم عرض النتائج الكمية وفقاً للموضوعات التي تناولتها الدراسة في صحيفة الأيام، كما ظهرت النتائج التالية:-

1 - الموضوعات الاجتماعية: حيث تم عرض النتائج والنسب والمئوية والتكرارات وفق هذه الموضوعات في صحيفة الأيام :

احتلت الحقوق الاجتماعية أعلى قيمة بواقع 297 مادة صحفية بنسبة 59.0%， يليها الحقوق السياسية بنسبة 19.7%， ثم الحقوق التعليمية بنسبة 12.3%， وأخيراً الحقوق الاقتصادية بنسبة 9.0%. وبلغ عدد المواضيع التي تناولت الحقوق الاجتماعية في صحيفة الأيام 297 موضعاً بواقع 59% من إجمالي المواضيع الصحفية التي تناولت حقوق المرأة خلال فترة الدراسة، استحوذ الخبر فيها على نسبة 64.6% من إجمالي المواد الصحفية بواقع 192 خبراً تناولت الحقوق الاجتماعية، أهم المواضيع التي برزت في الأخبار تحت بند الحقوق الاجتماعية كانت تلك التي تناولت موضوع الحياة الكريمة بنسبة تصل إلى 13% من إجمالي الأخبار، تلتها الأخبار التي تناولت موضوع الحرية بنسبة 10.9%， ثم العدالة بنسبة 7.8%， بينما حصلت الأخبار التي تناولت موضوع الكرامة ما نسبته 7.3%. في حين وجد ما نسبته 56.8% تناولت مواضيع أخرى.

2 - الموضوعات السياسية: حيث تم عرض النتائج والنسب والمئوية والتكرارات وفق هذه

الموضوعات في صحيفة الأيام :

بلغ عدد المواضيع التي تناولت الحقوق السياسية في صحيفة الأيام 99 موضوعاً بواقع 19.7%

من إجمالي المواضيع الصحفية التي تناولت حقوق المرأة خلال فترة الدراسة، استحوذ الخبر

فيها على نسبة 50.5% من إجمالي المواد الصحفية بواقع 50 خبراً تناولت الحقوق السياسية،

أهم المواضيع التي برزت في الأخبار تحت بند الحقوق السياسية كانت تلك التي تناولت

موضوع الأسيرات والمنفيات بنسبة تصل إلى 30% من إجمالي الأخبار، ثلثتها الأخبار التي

تناولت موضوع الانتخاب بنسبة 16%， ثم المسيرات النسوية بنسبة 12%， في حين وجد ما

نسبة 6% تناولت مواضيع قضايا سياسية أخرى. فيما احتل التقرير 30% من مجموع المواد

الصحفية لجريدة الأيام التي تناولت الحقوق السياسية للمرأة، كان أهم المواضيع التي تناولتها هي

الأسيرات والمنفيات بنسبة 23.3%， و13.3% حول موضوع صنع القرار.

3 - الموضوعات الاقتصادية : حيث تم عرض النتائج والنسب والمئوية والتكرارات وفق هذه

الموضوعات في صحيفة الأيام :

بلغ عدد المواضيع التي تناولت الحقوق الاقتصادية في صحيفة الأيام 62 موضوعاً بواقع

31.2% من إجمالي المواضيع الصحفية التي تناولت حقوق المرأة خلال فترة الدراسة، استحوذ

الخبر فيها على نسبة 50% من إجمالي المواد الصحفية بواقع 31 خبراً تناولت الحقوق

الاقتصادية، أهم المواضيع التي برزت في الأخبار تحت بند الحقوق الاقتصادية كانت تلك التي

تناولت موضوع المشاريع بنسبة تصل إلى 35.5% من إجمالي الأخبار، ثلثتها الأخبار التي

تناولت موضوع العمل بنسبة 22.6%， ثم الاستثمار بنسبة 9.7%， في حين وجد ما نسبته

16.1% من المواضيع تناولت قضايا أخرى.

4 - **الموضوعات التعليمية:** حيث تم عرض النتائج والنسب والمئوية والتكرارات وفق هذه

الموضوعات في صحيفة الأيام:

بلغ عدد الم الموضوعات التي تناولت الحقوق التعليمية في صحيفة الأيام 45 موضوعاً بواقع 8.9% من إجمالي الم الموضوعات الصحفية التي تناولت حقوق المرأة خلال فترة الدراسة، استحوذ الخبر فيها على نسبة 57.8% من إجمالي المواد الصحفية بواقع 26 خبراً تناولت الحقوق التعليمية، والجدير ذكره أن التحقيقات قد حصل على موضوع واحد تناول الدورات التدريبية والتنفيذ، أما المقالة فتناولت موضوع الحق في إكمال جميع مراحل التعليم بثلاثة موضوعات فقط. بينما لم تطرق القصص الصحفية الحقوق التعليمية. أهم الم الموضوعات التي برزت في الأخبار تحت بند الحقوق التعليمية كانت تلك التي تناولت موضوع الدورات التدريبية والتنفيذية بنسبة تصل إلى 92.4% من إجمالي الأخبار، تلتها الأخبار التي تناولت موضوع المساواة في التعليم وموضوع الحق في إكمال جميع مراحل التعليم بنسبة 3.8% لكلا الم موضوعين.

وتفق هذه الدراسة مع دراسة رنا دباب (1997) من حيث المنهج المستخدم في تحليل محتوى الصحفتين وكذلك من حيث تركيز الصحف مجتمع الدراسة، في دراستها وفي دراسة الباحثة إلى التركيز على بعض الم الموضوعات الإخبارية وإهمال الم موضوعات الأخرى، فقد بينت نتائج الدراسة إلى اهتمام الصحفتين وهما القدس والأيام بالحقوق الاجتماعية للمرأة أكثر من أي حقوق أخرى. للمرأة خلال فترة الدراسة .

وبمقارنة نتائج هذه الدراسة مع ما جاءت به نظرية حارس البوابة، يتضح أن الإدارات التحريرية للصحف المبحوثة هي التي تسمح بمرور الأخبار أو منعها، وكذلك من خلال تركيز

إحدى الصحيفتين على مواضيع وإهمال أخرى وخاصة تلك التي تتعلق بالجوانب التي تلامس قضايا المساواة مع الرجل وأهمها السياسية والاقتصادية.

وفيما يتعلق بنظرية تحديد الأولويات يتضح أن صحيفتي الدراسة هي التي تحدد أولويات ما تقدمه للجمهور، فقد قالت الصحف بتحديد أولويات ما تقدمه من أخبار ومقالات وقصص وتحقيقات وتقارير صحفية، وذلك وفق ما ترتئيه إدارات هاتين الصحيفتين .

أما نظرية المسؤولية الاجتماعية ظهرت فيما قدمته صحيفتي الدراسة من التزامات معينة تجاه المجتمع، ويمكنها القيام بهذه الالتزامات من خلال وضع مستويات أو معايير مهنية للإعلام فيما قدمته من مواضيع اجتماعية، وسياسية، واقتصادية، وعلمية، مثل الصدق، والموضوعية، والتوازن، والدقة، ونلاحظ أن هذه المعايير تفتقد إليها نظرية الحرية . ويجب على وسائل الإعلام في إطار قبولها لهذه الالتزامات أن تتولى تنظيم أمورها ذاتيا في إطار القانون والمؤسسات القائمة، ويجب أن تكون وسائل الإعلام تعبيرية تعكس تنوع الآراء والأفكار في المجتمع من خلال إتاحة الفرصة للجميع من خلال النشر والعرض، أضف إلى ذلك أن الإعلاميين في وسائل الاتصال يجب أن يكونوا مسئولين أمام المجتمع بالإضافة إلى مسؤولياتهم أمام مؤسساتهم الإعلامية.

3 - التشابه والاختلاف بين الجريدين :

فقد تم تحليل (1066) مادة صحفية في صحيفتي الدراسة، تناولتا قضايا حقوق المرأة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعلمية توزعت ما بين الخبر والقرير والتحقيق والمقالة والقصة الصحفية في صحيفتي الدراسة إذ كان هناك (261) للمواضيع الاجتماعية في صحيفة القدس

مقابل (297) من نفس الموضوعات في صحيفة الأيام، أما الموضوعات السياسية فكانت في صحيفة القدس (133) مقابل (99) للأيام، والموضوعات الاقتصادية كانت قيمتها (84) في صحيفة القدس، في حين بلغت (62) في صحيفة الأيام، وأخيراً بلغت الموضوعات الصحفية التعليمية في صحيفة القدس (85)، وفي صحيفة الأيام بلغت (45) موضوعاً.

ولكنهما اختلفتا في حجم التغطية الصحفية في الموضوعات الأخرى . حيث تناولت صحيفة القدس 563 مادة صحفية، توزعت بواقع 497 مادة صحفية ، بينما بلغ عدد المواد الصحفية التي تناولت موضوع المرأة في عينة الدراسة لصحيفة الأيام 503 مادة صحفية، توزعت بواقع 299 مادة صحفية من: : (أخبار ، مقالات ، تقارير ، تحقيقات ، قصص صحفية).

حيث كان الخبر الصحفي أكثر الفنون الصحفية استخداماً في تغطية قضايا حقوق المرأة، حصل على 88.3% أي أكثر من نصف مجموع المواد الصحفية في صحيفة القدس، وأرى أن صحيفة القدس اعتمدت على الخبر بشكل رئيسي ، في حين بلغت نسبة الخبر في جريدة الأيام 59.4% نسبة لا بأس بها وهذا يوضح بأن صحيفة الأيام اعتمدت أيضاً على الخبر الصحفي بشكل واضح ، فيما شكلت المقالة الصحفية في صحيفة القدس نسبة 5.4%، وحصلت المقالة في صحيفة الأيام على نسبة أعلى تصل إلى 9.5% ، نلاحظ ان التقرير اخذ نسبة عالية أيضاً في صحيفة الأيام مقارنة مع باقي الفنون الصحفية الأخرى كما حصلت الصحيفة على نسبة 22.3%، وهي نسبة أعلى بكثير من صحيفة القدس 2.0%， حيث كانت الأخبار ترد إلى الصحيفة من كافة المحافظات في الضفة الغربية وغزة ، ويرتبط ذلك بعنصر إيجابي وهو المراسلين الذين يعملون في المحافظات ، وكذلك الحال في صحيفة القدس وإن قلت نسبة اعتمادها على المراسلين المحليين .

أما التحقيق الصحفي فيتضح افتقار الصحف المحلية للتحقيق الصحفي ، حيث ظهرت نسبة قليلة 1.6% لصحيفة القدس ، و 2.8% لصحيفة الأيام حيث حصلت على نسبة أعلى بقليل من صحيفة القدس، وذلك لاعتماد الصحف المحلية على التقارير والأخبار بالدرجة الأولى وذلك لسرعتها أيضاً .

وفيما يتعلق بالقصة الصحفية فقد نالت نصيباً أفضل من التحقيق الصحفي حيث نرى ان نسبة القصة الصحفية 2.7% ، في صحيفة القدس تقارب مع التحقيق الصحفي بينما أخذت صحيفة الأيام نسبة 6.0%， وهي نسبة أعلى من صحيفة القدس.

وقد بينت نتائج الدراسة بأن صحيفة القدس كانت لها التميز في تغطية الموضوعات التي تهم حقوق المرأة الفلسطينية وخاصة الموضوعات الاجتماعية حيث احتلت المرتبة الأولى في عملية تغطيتها للأخبار والمتابعة من قبل الصحيفة، وهذا ما تبين كذلك من اهتمام صحيفة الأيام بمتابعة وتغطية أخبار الموضوعات الاجتماعية . ونرى أن صحيفة الأيام تفوقت على صحيفة القدس بالتقرير الصحفي، ولعل هذا يشير إلى التوافق بين الصحفتين في معالجة هذه المواضيع لأهميتها.

ومن خلال النتائج السابقة تم استنباط عدة توصيات تهم الدراسة:

- التوصيات:

- 1- ضرورة تفعيل العمل في مجال التغطية الصحفية وتناول كافة الموضوعات ذات الصلة بحقوق المرأة الفلسطينية.
- 2 - ضرورة استخدام كافة أشكال التغطية الصحفية وليس الاعتماد فقط على قالب واحد من القوالب الصحفية وهو قالب الخبر، لأنه لربما تكون تلك القوالب أكثر تأثيراً في الرأي العام والرأي المتعلق بصنع القرار ولا سيما قالب القصة أو التحقيق.
- 3 - الاستمرارية في عملية التغطية في كافة الشهور والأيام خلال السنة وليس فقط عند حدوث خبر أو قصة أو مناسبة تهم المرأة، حيث أنه تبين من خلال مطالعة الباحثة لصحيفتي الدراسة أن كافة أشكال قوالب التغطية الصحفية تستخدم يوم المرأة العالمي في 8 آذار، وكذلك يوم الأم في 21 آذار .
- 4 - العمل على توحيد الجهود بين كافة المؤسسات ذات الصلة بحقوق المرأة وخاصة وزارة شؤون المرأة والمؤسسات غير الحكومية والتفاعل مع الجمهور من خلال إعلام يتبع وبهتم بهذه القضايا.
- 5 - تطوير الأداء الصحفي الفلسطيني لصناعة قيم إخبارية ذات طابع خاص تتناسب مع قيم الشعب الفلسطيني وعاداته وتقاليده تعمل باتجاه إحقاق العدل والمساواة بين الرجل والمرأة.
- 6 - ضرورة أن تحصل الصحف على الحرية التامة وعدم التبعية، التي من شأنها أن تفتح أمامها الطريق في معالجة وتعطية حقوق المواطن الفلسطيني كافة دون تمييز بين جنس وآخر.
- 7 - ضرورة تدريب الكادر الصحفي على الصحافة الاستقصائية.

قائمة المراجع

- المراجع باللغة العربية :

- 1 - أبو أصبع، صالح، خليل، (1995). الإعلام في المجتمعات المعاصرة . عَمَان – الْأَرْدُن ، دار آرام للنشر .
- 2 - أبو عرجه، تيسير، (2000). دراسات في الصحافة والاعلام. ط1، عمان، الاردن، دار مجلاوي .
- 3 - أديب، مروة، (1961)، الصحافة العربية نشأتها وتطورها، مطبع فضول الحديثة - بيروت.
- 4 - الجهني، بيان، (2010)، دراسة، الصورة الذهنية للمرأة العربية كما تعكسها مدونتها .
- 5 - الحديدي، محمد، فضل، (2006). نظريات الإعلام اتجاهات حديثة في دراسات الجمهور والرأي العام. دمياط، مصر، مكتبة نانسي .
- 6 - الحيزان، محمد بن عبد العزيز (1998)، البحوث الإعلامية أساسها وأساليبها و مجالاتها، ط1، مكتبة الملك فهد الوطنية .
- 7 - الدبيسي، عبد الكريم، (2011)، الرأي العام عوامل تكوينة وطرق قياسة،1، دار المسيرة للنشر، عمان – الأردن.
- 8- المشاقبة، بسام عبد الرحمن، (2011). نظريات الإعلام. عمان، دار أسامة للنشر والتوزيع.

- 9 - السيد، ليلي، مكاوي، حسن، (1998)، الاتصال ونظرياته المعاصرة، ط1، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، مصر .
- 10 - القليني، فاطمة وشومان، محمد، (2004)، الاتصال الجماهيري اتجاهات نظرية ومنهجية، مصر: دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع .
- 11 - حسام الدين، محمد، (2003)، المسئولية الإجتماعية للصحافة، ط1، الدار المصرية اللبنانية - القاهرة .
- 12 - ديفالير ، ملفين وروكيتش، ساندرا بول،(1993)، نظريات وسائل الإعلام، مصر: ترجمة كمال عبد الرؤوف: الدار الدولية للنشر .
- 13 - رشتى، جيهان، (1971)، الإعلام ونظرياته في العصر الحديث، مصر: دار الفكر العربي.
- 14 - رشتى، جيهان، (1978) ، الأسس العلمية لنظريات الإعلام ، مصر : دار الفكر العربي.
- 15 - روينر، كرستوف - زيبولد، إيرمتراؤد، (2001)، الإعلام وحرية الرأي في فلسطين ، مقابلة .
- 16 - صالح، سليمان، 2005، وسائل الإعلام وصناعة الصورة الذهنية، الكويت : مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع.
- 17 - عبد الحميد، محمد، (1997)، نظريات الاعلام واتجاهات التأثير، ط1، عالم الكتب، مصر.
- 18 - عبد الحميد، محمد، (2000)، نظريات الإعلام واتجاهات التأثير، ط2، مصر: عالم الكتب.

- 19 - عبد الرحمن، عواطف، (2000)، *قضايا إعلامية معاصرة في الوطن العربي*، دار الفكر العربي - القاهرة .
- 20 - عبد الرحمن، عواطف، (2008)، *المرأة والإعلام - تحديات وإشكاليات*، ط1، العربي للنشر والتوزيع .
- 21 - ياسين، عبد القادر، (1980)، "تاريخ الطبقة العاملة في فلسطين (1918-1948)", مركز الأبحاث، منظمة التحرير الفلسطينية - بيروت .
- 22- محمد سليمان، "تاريخ الكتابة"، وزارة الإعلام، رام الله، (1999)، ص 330-332.
- نبيل بدران، "التعليم والتحديث في المجتمع الفلسطيني (1918-1948)", الجزء الأول، مركز الأبحاث، منظمة التحرير الفلسطينية، بيروت، 1969، ص 106-108.
- 23 - كوثر (2006)، المرأة العربية والإعلام، مركز المرأة العربية للبحوث والتدريب - تونس.
- 24 - محمد عابد الجابري (1993)، رؤية عامة للأبعاد الثقافية الحضارية لحقوق الإنسان، مجلة القاهرة، العدد (127) يونيو.
- 25 - مكاوي، حسن عماد، (2003)، *أخلاقيات العمل الإعلامي*، دراسة مقارنة، ط1، ط2، الدار المصرية اللبنانية - القاهرة .
- 26 - رويتز، كرستوف - زيبولد، إيرمتراؤد، ترجمة عن الألمانية، حجاوي، عارف (2001)، *الإعلام وحرية الرأي في فلسطين*، المعهد الألماني لدراسات الشرق الأوسط - هامبورغ .

- المراجع الأجنبية:

- 1 - Organization Freedom House,(2005), "Evaluation of Women Freedom in the Middle East and North Africa",United States of America – New York .
- 2 - Women without Names,(2007 – 2010) study on Femicide in the Name of Honor in Palestinian Society - Women's Centre for Legal Aid and Counselling (WCLAC), Palestine – Ramallah .
- 2- Nasser, Randa. and others (2008),Palestinian women discourse, Palestinian women forum, printing AlQalam Co.
- 3 - Global champion for women: interview with Michelle Bachelet- 23.02.2011 – UNESCOPRESS.
- 4 – Women without Names - Report on Femicide in the Name of Honor in Palestinian Society - Hanan AbuGhosh and Maysoon Samour (2007-2010).
- 5 - Women's voices in settlements, report on rights violations Alansandd Palestinian women under occupation – 2010.

- الرسائل الجامعية:

- 1 - دباب، رنا، (1997)، تحليل محتوى أخبار اتفاقيات السلام الموقعة بين الدول العربية وإسرائيل في صحيفتي الرأي والمجد الأردنيين والأهرام المصرية في الفترة ما بين 1991-1995، (رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان) .
- 2 - مهنا، مبادة عبد الوهاب، (2009)، اطر تقييم صورة المرأة في الصحافة الفلسطينية، رسالة ماجستير.
- 3 - عواد، صلاح الدين، (2008)، " حجم ومضمون التغطية الصحفية لقضايا المرأة في الصحافة النسائية الأهلية " دراسة مسحية لقضايا المرأة في الصحافة النسائية الأهلية في فلسطين، رسالة ماجستير- معهد البحث والدراسات العربية - القاهرة .

- البحوث والدراسات :

- 1 - المركز الفلسطيني لتعزيز الديمقراطية وتنمية المجتمع (بانوراما)، سلسلة لقاءات، (1992)، الصحافة الفلسطينية تحت الاحتلال.
- 2 - مديرية إعلام المرأة والطفل، (2000)، دراسة - وزارة الإعلام الفلسطينية . الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، (المادة 1)، (المادة 3)، (المادة 5)، (المادة 7)، (المادة 24) .www.un.org ،(25)
- 3 - منشورات وزارة شؤون المرأة، السلطة الوطنية الفلسطينية، (2009)، رام الله .
- 4 - منشورات اليونيسيف، (2000)، منظمة الأمم المتحدة للطفولة .

- المواقع الإلكترونية :

حقوق الإنسان). ar.wikipedia.org/wiki/ -

حقوق المرأة). ar.wikipedia.org/wiki/ -

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان). (arz.wikipedia.org/wiki/ -

.(ww.amanjordan.org/aman_studies/wmview.php?ArtID=37) -

.(www.un.org) -

- المقابلات :

- 1 - نجار، عبد الناصر، (2011) - مدير تحرير صحيفة الأيام، مقابلة خاصة في جريدة الأيام، بتاريخ : 2011/11/28، رام الله .
- 2 - محمد، نهاية، (2011) - الإتحاد العام للمرأة الفلسطينية، مقابلة خاصة، بتاريخ 2011/10/12 - رام الله .

الملاعنة

ملحق رقم (1)

أعضاء لجنة التحكيم للأداة

الاسم	التخصص	المؤسسة
الدكتور عبد الناصر نجار	إعلامي و محلل سياسي	مدير تحرير صحفة الأيام - رام الله
الدكتور كامل خورشيد	صحافة	رئيس قسم الصحافة - جامعة الشرق الأوسط - الأردن
الدكتورة فدوى اللبدي	دكتوراة في النوع الاجتماعي	مديرة مركز انسان لدراسات الجندر - جامعة القدس (أبو ديس) - القدس
الدكتور وليد عوجان	دراسات إسلامية	جامعة الشرق الأوسط - الأردن
الدكتور محمد الشيخلي	علوم سياسية	جامعة الشرق الأوسط - الأردن
الأستاذة نهاية محمد	حقوق	نائبة رئيسة الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية - رام الله
الدكتور وائل البظ	هندسة تخطيط	جامعة الشرق الأوسط - الأردن

ملحق رقم (2)

الترميمز

الاسم	التخصص	المؤسسة
الاستاذ محمد المصري	احصائي	جهاز الإحصاء المركزي الفلسطيني
الأستاذ احمد المرداوي	احصائي	جهاز الإحصاء المركزي الفلسطيني